وزارة التعليـم العالـي والبحـث العلمـي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العام

المرجع : 90

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

المؤسسات المالية الدولية
حالة صندوق النقد الدولى

ميدان الحقوق و العلوم السياسية

الشعبة : الحقوق

التخصص: القانون الدولي العام

من إعداد الطالب(ة):

بوعزة آمال

تحت إشراف الأستاذ(ة):

بقنيش عثمان

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ(ة)	باسم محمد شهاب	رئيسا
الأستاذ(ة)	بقنيش عثمان	مشرفا مقررا
الأستاذ(ة)	وافي حاجة	مناقشا

السنة الجامعية: 2019/2018

نوقشت يوم:**2019/06/06**

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي هذا الى من أعانتني بدعائها وأنستني في السراء والضراء إلى مصدر سعادتي التي لا تكفي بحقها أي كلمات مهما عبرت إلى والدتي العزيزة نبع الحنان ومصدر سعادتي والتي تدعو لي بالنجاح وهي شمعة متقدة تنير لي طريقي وظلمة حياتي حفظها الله وشفاها من كل داء ، الى والدي الكريم من علمني التفاؤل والمضي قدما ، الى رفيق دربي زوجي الغ الي والى ابنائي الاعزاء امينة جود وفادي الغاليان ، والى زميلاتي وزملائي في الدفعة والى جميع من اعانني في هذا البحث ، والى جميع اساتذتي واخص بالتقدير الاستاذ الدكتور المتواضع بعلمه "بقنيش عثمان" .

كما يقول المثل : "كن عالما فان لم تستطيع فكن متعلما فان لم ت ستطيع فاحب العلماء عالما فان لم تستطيع فلا تبغضهم".

كلمة شكر

مازلت الكتابة تسجل بألفاظها خلجات النفوس ونبضات القلوب لذلك كان لابد من كتابة نهاية العبارات التي نبدأها بشكرنا وعظيم امتناننا لربنا وحده الذي وفقنا وأيدنا بقدرته.

ثم نتقدم بشكرنا الجزيل وتقديرنا الكبير للأستاذ المشرف "بقنيش عثمان " على قبوله الإشراف على مذكرتنا هاته وعلى مساندته لنا خلال إنجاز هذه الدراسة وحرصه على توجيهنا.

كما نحي كل الأساتذة الذين تابعونا طيلة مشوارنا الدراسي ابتداء من المستوى الابتدائي وصولا إلى الجامعة.

وإلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد، ولو بكلمة لإتمام هذا العمل القيم.

مقدمة

مقـــــدمة:

إن نظام النقد الدولي خلال فترة الحرب العالمة الثانية اثر بشكل كبير على كافة المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، وان الولايات المتحدة الأمريكية كانت حينها اكبر دائن على المستوى الدولي ، وقامت على اثر ذلك بفرض نظام نقدي عالمي وبإجماع الدول على إيجاد منظمة دولية تأخذ على عاقها مهمة الإشراف على استقرار أسعار الصرف وكيفية علاج العجز في التوازنات المالية مع عدم الإضرار بباقي الدول ، والفعل انه وبتاريخ 01 جويلية 1944 انعقد مؤتمر بروتن وودز بولاية نيوهامبشير الأمريكية أين تبلورت فكرة إنشاء صندوق النقد الدولي الذي يعتبر وحدة مالية إلى جانب الوحدة العسكرية كحلف وارسو ووحدة الاقتصادية كالسوق الأوروبية المشتركة وانيطت إلى صندوق النقد الدولي مهمة رقابية تضمن استقرارهـ على المدى الطويل فهو بذلك ليس سوى مؤسسة تخدم مصلحة الطرف المهيمن عليها وهي الولايات المتحدة الأمريكية تحديدا والغرب الرأسمالي عموما .

و لقد وضع رجال السياسة والاقتصاد المشاركين في المؤتمر مبادئ وأهداف حفزت معظم دول العالم للانضمام إليها بما فيها الدول ا لنامية ساعية لوضع خطط ومناهج جديدة لتطوير الاقتصاد، ومحاولة منها لكسب الثقة والدعم ومن بينها الجزائر التي انضمت إليه 1963 أي غداة الاستقلال ، ولكن نظرا إلى نقص الرؤية الواضحة للنخب السياسية الحاكمة وانعدام الجدية وغياب أصحاب الاختصاص في الميدان ، هذا ما أدى إلى إنغلاف الجزائر اقتصاديا رغم انفتاحها السياسي مما جعلها لا تستوعب التغيرات الدولية التي كانت تحدث آنذاك وما تتضمنه من تكتلات اقتصادية وظهور أسواق ورؤوس الأموال وبوادر الانهيار وعدم فعالية النظام الاقتصادي الموجه وتتأخر في فهم وإدراك هذه المعطيات ال جديدة مما حتم عليها البدء في إدخال الإصلاح الاقتصادي محاولة منها إلى انقاد الوضع الاقتصادي لها وضمان استقرار العملة الوطنية ، فوجدت الجزائر نفسها في أزمة خانقة ومديونية كبيرة خاصة بعد الأزمة الاقتصادية سنة 1986 وانهيار أسعار النفط فأصبحت حكومتها المتعاقبة عاجزة عن تمويل إيراداتها الهائلة من سلع غذائية ومواد أولية ومستحقات خدمة ديونها .

و اليوم وأمام كل هذه التغيرات التي طرأت وبعد أكثر من نصف قرن من إنشاء صندوق النقد الدولي ، وبعد سنوات كثيرة من تعامل الجزائر معه في توجيه اقتصادها نحاول معرفة ما مدى فعالية هذا الصندوق من خلال طرح الإشكالات التالية : فيما تتمثل ماهية الصندوق النقد الدولي ؟ وإلى أي حد وصلت مشروطيته؟

وهل فعلا قام بالدور الذي أنشأ من أجله من خلال أهم الآثار الناجمة عن سياسته ؟

و للإجابة على هذه الإشكاليات سنتطرق في الفصل الأول إلى ماهية صندوق النقد الدولي والذي يتفرع إلى مبحثان تطرقنا في المبحث الأول إلى نشأة صندوق النقد الدولي وأهدافه ، و في المبحث الثاني إلى بنية صندوق النقد الدولي وموارده وتسهيلاته.

أما في الفصل الثاني فتم تخصيصه آليات وسياسات صندوق النقد الدولي مع دراسة حالة الجزائر في م بحثان المبحث الأول برنامج التكييف الهيكلي ، ثم من خلال المبحث الثاني تناولنا انعكاسات مسار المشروطية لدى صندوق النقد الدولي .

الفصل الأول:

ماهية صندوق النقد الدولي.

الفصل الأول: ماهية صندوق النقد الدولي

تمهـــــــــيد :

يعتبر صندوق النقد الدولي م نظمة من منظمات الدولية التي تختلف أنواعها، فظاهرة التنظيم الدولي اعتبرت من المميزات البارزة للقرن العشرين . وذهب بعض المفكرين إلى تأكيد بأن التنظيم الدولي عملية مستمرة، متطورة وأن مستقبل الإنسان في هذا الكون مرتبط بمستقبل هذا التنظيم.[1] وتنطلق الفكرة من افتراضين أساسيين:

أولهما أن إنماء التعاون الدولي في الميادين الاقتصادية والاجتماعية هو خطوة أولية للقضاء على المنازعات السياسية وإحلال الأمن والسلام في العلاقات الإنسانية، وثانيها أن تشعب الحاجات الإنسانية في العلاقات وتعقدها يجعلان من الصعب على منظمة مركزية واحدة. ولهذا يبقى التخصص هو السبيل الأنجع والأكثر واقعية[2].

وعليه بشير إلى إن صندوق النقد الدولي هو منظمة من المنظمات المتخصصة وهي هيئات مرتبطة بالأمم المتحدة، ولكن تتمتع بشخصية مستقلة.[3]

---

[1]– إ.ل. كلود، النظام الدولي والسلام العالمي، ترجمة د/عبد الله العريان، دار النهضة العربية، القاهرة، 1964، ص24.

[2]– د/محمد عزيز شكري، التنظيم الدولي العالمي بين النظرية والواقع، دار الفكر، دمشق، 1973، ص301.

[3]– د/محمد مجدوب، التنظيم الدولي العالمي، النظرية والمنظمات العالمية والاقليمية والمتخصصة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت– لبنان، 2005، ص127.

المبحث الأول : نشأة صندوق النقد الدولي وأهدافه:

المطلب الأول: نشأة صندوق النقد الدولي

إن ميلاد صندوق النقد الدولي كان مع نهاية الحرب العالمية الثانية في سياق السعي لبناء نظام اقتصادي دولي جديد أكثر استقرارا وتجنبا لأخطاء العقود السابقة التي أسفرت عن خسائر فادحة، وعلى مدى ستين عاما الماضية، ظل الصندوق في حالة تغير وتكيف دائم، غير أنه تشكل منذ إنشائه بفعل التاريخ وتأثر بالأفكار الاقتصادية والسياسية السائدة على مر السنين، وحين اجتمع أعضاء وفود 44 دولة في مؤتمر بروتن وودز بولاية نيوهامتير الأمريكية في جويلية 1944 لإنشاء مؤسستين تحكمان العلاقات الاقتصادية الدولية في أعقاب ال حرب العالمية الثانية، كان تركيزهم منصبا على تجنب تكرار الإخفاقات التي بني عليها مؤتمر باريس للسلام الذي وضع نهاية للحرب العالمية الأولى، قرار تأسيس بنك دولي للإنشاء والتعمير من شأنه العمل على استعادة النشاط الاقتصادي، وأن إقامة صندوق النقد الدولي من شأنه المساعدة في تحقيق النمو الاقتصادي بعد الحرب العالمية الثانية بإنشاء مؤسسة تحول دون الانعكاس إلى هوة الانغلاق والحماية، وليس فقط لتجنب تكرار الكساد الكبير [1].

وفي ذلك اللقاء ترأس هاري هوايت ممثلا للوفد الأمريكي للجنة الأولى المخصصة لصندوق النقد الدولي مادام مشروعه هو الذي اتخذ بهدف إنشاء تلك المؤسسة الدولية.

أما اللورد كينز فقد ترأس اللجنة الثانية المخصصة لإنشاء البنك الدولي.

ولقد دخلت الاتفاقية الخاصة بصندوق النقد الدولي حيز التنفيذ في 1945/12/27 بعد أن تحقق الشرط الذي تضمنته المادة العاشرة من ذلك الاتفاق وا لمتمثل، حسب الملحق (أ)

[1]– سيد أحمد عبد القادر، المفاوضات بين الشمال والجنوب، الرهانات، ترجمة عبد الحميد حاجيات وإبراهيم نابري، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1983، ص18 إلى 19.

لنفس الاتفاق، في التوقيع عليه من طرف عدد من الدول يمتلك مجملها 65% من حصص الصندوق وإيداع تلك الدول أدوات التوقيع لدى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية[1].

المطلب الثاني: أهداف الصندوق الدولي

طبقا لنص المادة الأولى من اتفاقية تأسيس صند وق النقد الدولي نرى أنخ يهدف إلى تحسين عملية التعاون المالي بين الدول.

وفي سبيل ذلك يعمل على:

أ -تشجيع التعاون التقدي الدولي، والتنسيق في حل مشكلات النقد العالمية.

ب - تحقيق النمو المتوازن للتجارة الدولية، والعمل على إلغاء القيود على العملات الأجنبية التي تعطل التجارة الدولية.

ج تحقيق استقرار أسعار الصرف ومكافحة عمليات تخفيضها بقصد المنافسة.

د -وضع موارد الصندوق في خدمة تصحيح الاختلال في موازين مدفوعات الدول الأعضاء.[2]

ولتحقيق هذه الأهداف على صندوق النقد الدولي أن يمارس:

أ -مراقبة التطورات والسياسات الاقتصادية والمالية في البلدان الأعضاء وعلى المستوى العالمي.

ب إقراض البلدان التي تمر بالأزمات الاقتصادية.

ج تقديم المساعدة الفنية والتدريب في مجالات خبرة الصندوق إلى حكومات بلدان الأعضاء وبنوكها المركزية.

د -اعتماده على الخبرة التي اكتسبها منذ تأسيسه

1- د/ قادري عبد العزيز، دروسات في القانون الدولي الاقتصادي، صندوق النقد الدولي، ال" صند F.M.I " ، (الألیات والسیاسات)، دار الهومة، بوزريعة، الجزائر، 2002، ص 10.

2- د/ محمد مجدوب، المرجع السابق، ص 591.

بالإضافة الى قيامه بالوظائف التالية :

1- تدعيم استقرار أسعار ومنع لجوء الدول الى تنافس على تخفيض قيم عملاتها .

2 إقامة نظام للمدفوعات متعدد الأطراف والتخلص من قيود الصرف التي تحول دون نمو وتنشيط التجارة الدولية

3 تمويل العجز المؤقت في موازين المدفوعات الدول الأعضاء بإتاحة الموارد اللا زمة لتمكينهم من تصبح اختلال موازين المدفوعات دون اللجوء إلى اجراءات تقييدية ويمنح في ذلك قروض قصيرة الأجل ومتوسطة الأجل

4 - توفير السيولة الدولية اللازمة لتسوية المدفوعات من خلال زيادة الاحتياجات الدولية وقد اتبع في ذلك ما يسمى بحقوق السحب الخاصة وهي نوع من نقود أي أصول دولية يقوم بإصدارها وتعرف أحيانا بالذهب الورقي وقد ابتعدت عام 1929 ونقيم بناء على أوزان معينة من العملات الرئيسية .

5 اقتراح السياسات التصحيحية التي يجوز للدولة العضو أتباعها وتطبيقها لتحقيق التوازن الخارجي والمرتبط بتحقيق التوازن الداخلي.

6 ابتداء المشورة للدولة العضو فيما يتعلق بالأمور النقدية والإقتصادية يتم ذات العلاقة وبالتالي فإن الصندوق يقوم بدور المستشار النقدي في مجال انتشار والتعاون المتعلقة بمشاكل النقد الدولية

7 التعاون مع البنك الدولي فيما يتعلق بعلاج الإختلالات الهيكلية حيث أدخل صندوق النقد الدولي على عملياته في محيط السياسة الإقتصادية عمليات التكيف الهيكلي لتصحيح مسارا السياسة الإقتصادية على مستوى الإقتصاد ككل ولذلك ركز اهتمامه منذ الثمانينيات على علاج الاحتلال في التوازن الهيكلي

وبالتالي بدأت يخصص موارد وقروض تسمى بتسهيلات التصحيح ال هيكلي وقد خصصت تلك التسهيلات حديثا للبلاد المنخفضة الدخل ويمثل ذلك تداخل كبير مع اختصاصات ووظائف البنك الدولي.

8 يركز صندوق النقد الدولي في معالجته للسياسات الإقتصادية الكلية على الفترة القصيرة وأحيانا الفترة المتوسطة ويطلق عليها سياسات التثبيت[1].

المبحث الثاني: بنية صندوق النقد الدولي وموارده وتسهيلاته

المطلب الأول: بنية الصندوق النقد الدولي

الفرع الأول : الهيكل التنظيمي لصندوق النقد الدولي وحكومته

صندوق النقد الدولي مسؤول أمام حكومات بلدان الأعضاء، وعلى رأس هيكله التنظيمي يأتي:

أولا : الأجهزة المسيرة

تتوزع الأجهزة المسيرة في صندوق النقد الدولي بين:

أ- مجلس المحافظين:

طبقا للمادة 12 فرع الثاني من نظام صندوق النقد الدولي يعد مجلس المحافظين الجهاز الموسع الذي يضم ممثلي الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي، ويتشكل هذا المجلس من محافظين يعين كل واحد منهم م ن طرف الدولة التي يمثلها . كما تعين تلك الدولة محافظا احتياطيا.

ويبقى المحافظ ومساعده في منصبهما حتى يتم تعيين من يخلفهما، غير أنه لا يمكن للمساعد التصويت إلا عند غياب المحافظ الأساسي . هذا ويختار المحافظون من بينهم رئيسا لمجلس المحافظين[2]. يجتمع مرة في السنة وتتركز جميع صلاحيات الصندوق في هذا المجلس الذي يستطيع في حالات معينة تفويض بعضا للمديرين التنفيذيين، والتصويت في المجلس يتم على أساس نظام خاص يجعل لكل دولة 250 صوتا، يضاف إليها ضوت عن كل سهم لها في رأس مال الصندوق.

---

[1]– عادل أحمد حشيش ، العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية ، 2000، ص 148–149.

[2]– د/ قادي عبد العزيز،، المرجع السابق، ص 33.

ويختص المجلس بما يلي :

1 قبول ووقف الأعضاء الجدد بالصندوق

2 تعديل قيم العملات المختلفة

3 التعاون مع باقي الدخل

4 توزيع صافي الدخل

5 تصفية الصندوق والنظر في الاستخدامات

6 الضغط على أي عضو ومطالبتهم بالانسحاب[1]

ب- المجلس التنفيذي (مجلس الإدارة)

يبلغ عدد المديرين التنفيذين 24 مديرا ، خمسة منهم ذوي الأ نصبة الكبرى والباقي يتم اختيارهم لممثلين لباقي لدول الأعضاء من قبل المحافظين [2] مع مراعات توزيعهم على المناطق الجغرافية في العالم ومدة عضويتهم سنتان ويجتمع مجلس المديرين كلما دعت الحاجة إلى ذلك[3] ويقوم بضمان العمليات المالية للصندوق والمسائل التي يفوضون بها من قبل مجلس المحافظين[4]

ج/ المدير العام (الرئيس)

يتم انتخابه من قبل المجلس التنفيذي وتساعده هيئة من الموظفين، وهو رئيس مجلس الإدارة و مسؤول عن سير العمل في الصندوق[5]، ويساعده في مهامه 3 مدراء مساعدين حسب نص المادة 12 الفرع الرابع من النظام الأساسي لصندوق النقد الدولي.

---

[1]– د. رجب عيد المنعم متولي، الوجيز في القانون ، المنظمات الدولية، الناشر، دار النهضة العربية ، القاهرة، 2007–2008، ص 348–349.

[2] د.عاكف يوسف صوفان، المنظمات الاقليمية و الدولية، دار الأحمدي للنشر، ط1، القاهرة، 2004، ص 246.

[3] د. عبد السلام صالح عرفة، المنظمات الدولية و الاقليمية ، دار الجماهيرية للنشر و التوزيع و الاعلان ، لبنان ، 1999، ص 246.

[4]– سعيد محمد أحمد، الوجيز في القانون، المنظمات الدولية و الاقليمية ، مؤسسة الرسالة، ط 1، سوريا ، 1980، ص 111.

1– د/ محمد مجدوب، المرجع السابق، ص 589 إلى 590.

هذا وقد أصبح من المتعارف عليه أن يكون مدير صندوق النقد الدولي أوروبيا أما رئيس البنك الدولي فأمريكي.

وما تجدر الإشارة إليه هو أن المدير العام لا يصوت إلا عند تساوي أصوات أعضاء مجلس الإدارة لكي يكون صوته مرجعا في كفة عملية اتخاذ القرارات.[1]

ثانيا الأجهزة الاستشارية :

يوجد إلى جانب الأجهزة المنصوص عليها في نظام الصندوق الدولي أجهزة أخرى أنشأنها مجلس المحافظين ، وتعمل داخل المؤسسة كما توجد أجهزة اخرى تعمل خارج المؤسسة

1- الأجهزة العاملة داخل صندوق النقد الدولي

تتمثل الأجهزة العاملة داخل الصند "

تتمثل الاجهزة الاستشارية العاملة في ال"صند" في العديد من اللجان نتعرض لها فيها يلي :

أ- الأجهزة النقدية والمالية الدولية le comité monétaire et financier international

2- د/ قادري عبد العزيز،، المرجع السابق، ص36.

تتشكل اللجنة النقدية والمالية الدولية مثل مجلس الإدارة من 24 عضوا يعين كل عضو منهم او ينتخب من طرف الدول او مجموعات الدول التي لها الحق في تعيين او انتخابات عضو في مجلس الإدارة

وتقوم هذه اللجنة التي كانت قد أنشئت سنة 1974 تحت اسم 'اللجنة الانتقالية le comité intérimaire " بتقديم أراء وتقارير إلى مجلس المحافظين بهدف مساعدته على الإشراف على الإشراف على تسيير النظام النقدي الدولي وتكييفه وعلى اتخاذ الإجراءات الضرورية في فترات الاهتزازات المفاجئة التي يتعرض لها ذلك النظام .

اما عن دورات هذه اللجنة فهي تجري مرتين في السنة في الربيع (في أفريل أو بداية ماي) وبمناسبة انعقاد دورة مجلس المحافظين

هذا ولقد جاء في التعديل الثاني لنظام " صندق" أن تعوض اللجنة الانتقالية بمجمع دائم غير أن اللجنة ظلت على حالها إلى أن وافق مجلس المحافظين على تحويلها إلى " اللجنة النقدية والمالية الدولية المجلس المحافظين " في سبتمبر 1999 إلا أن تعاظم دور مجموعة السبعة (التي أصبحت 7+1 بعد انضمام روسيا لها) التي أصبحت تتخذ فيها اهم القرارات .المتعلقة بالنظام النقدي الدولي او بصلاحيات "الصندق" قد يقلل من اهمية تلك اللجنة بجعلها تابعة في قراراتها لتلك المجموعة [1]

ب- لجنة التنمية ، Le comité de développement

وهي لجنة مشتركة بين مجلس محافظي "صندق" ومجلس محافظي البنك الدولي ويتداول على تعيين أعضائها أطراف "صندق" وأطراف البنط الدولي بنفس الطريقة التي يعين بها أو ينتخب بها أعضاء مجلس الإدارة أيضا.

أما عن مهام هذه اللجنة فتتمثل في دراسة ومراقبة تقديم الموارد للبلدان النامية و تقديم المشورات حول الإجراءات التي تحسن من عمليات تقديم تلك الموارد.

أما دورات هذه اللجنة فتتزامن مع دورات اللجنة الانتقالية .

[1] - Patrick Lenain , le FMI, collection , approches , Paris, la découverte, 1996, Alger, Casbah, 1998, page 11.

2- الأجهزة العاملة خارج ال"صند":

تتمثل الأجهزة العاملة خارج ال "صند" في مختلف المجموعات التي شكلتها الدول الأعضاء والتي نتناولها كما يلي:

مجموعة الخمسة : وتضم وزراء مالية القوى الإقتصادية الغربية الخمس

مجموعة السبعة : وتضم مجموعة الخمسة مضافة إليها كندا وإيطاليا وعي الدول التي أصبحت تعقد القمة السنوية الشهيرة للبلدان الاكثر تصنيعا في العالم ، والتي أصبحت روسيا تشارك فيها (1+7) .

مجموعة الإحدى عشر : وهي التي كانت تضم ، عند إنشائها سنة 1962 عشر دول فقط وهي مشكلة من وزراء مالية أهم أعضاء منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية وأولئك الوزراء ينتمون إلى دول مجموعة السبعة مضاف إليها وزراء مالية بلجيكا وهولندا والسويد وسويسرا ولقد التحقت هذه الأخيرة (سويسرا) بتلك المجموعة سنة 1983 قبل ان تنظم استفتاء 19 ماي 1992 الذي تحولت بموجبه من مجرد عضو مراقب إلى عضو كامل في ال " صند" والبنك الدولي.

وما يجدر ذكره فيما يتعلق بمهام هذه المجموعة هو انها تقوم لدور الناطق باسم البلدان منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية لدى " صند"

مجموعة ال"24" : (أو مجموعة البيجهوية لل. "24" للشؤون النقدية الدولية) وهي مجموعة أنشأتها مجموعة ال "77" ومجموعة ال "24" تمثل البلدان النامية العضوة في ال "صند" (منذ 1964) غير أنها لم تشكل رسميا إلا سنة 1972 وهي تلعب دور الناطق باسم البلدان النامية داخل أجهزة تلك المؤسسة الدولية .

مجموعة الثلاثين : وهي مجموعة أخرى توجد إلى جانب المجموعات الأخرى وكان قد شكلها المدير السابق لل "صند" السيد فيتنفين سنة 1979 وتضم موظفين دوليين وجامعيين وقادة بنوك وشركات بهدف التفكير في توجيه تطور ال "صند" [1]

[1] -Michel Bélanger, institutions économiques internationales , Paris , économica, 1997, Page 40-41.

واخيرا تلفت انتباه إلى ان هذه المجموعات لا تتمتع ببنيات دائمة وتلفب دورا استشاريا فقط كما ذكرنا.

الفرع الثاني : العضوية ونظام التصويت في صندوق النقد الدولي

أولا : العضوية في صندوق النقد الدولي

يضم صندوق النقد الدولي الدول الأعضاء الأصلية التي حضرت مؤتمر بروتن وودز ووقعت على الاتفاقيات المنبثقة عنه قبل 31 ديسمبر 1945 .هذا علما بأن الإتحاد السوفياتي السابق كان قد حضر ذلك المؤتمر لكنه رفض ان يصبح طرفا في مؤسستي بروتن وودز نظرا لتعارضهما مع تواجهاته الاشتراكية .أما اليابان وألمانيا فلم يحضر مادام من دو ل المحور اما البلدان النامية فكانت ممثلة بكل من الصين والهند والبرازيل وبعض البلدان الأخرى من أمريكا اللاتينية .

أما الدول الأعضاء الغير الأصلية فهي بطبيعة الحال كل الدول المنظمة إلى اتفاقيات إنشاء صندوق النقد الدولي .

ومن تلك الدول المنظمة تجد البلدان الجديدة التي ترتبت عن تفكك الإتحاد السوفياتي السابق ، بحيث شهد الصندوق النقد الدولي إنظمام 15 دولة مستقلة سنة 1992 ونفس الشئ حدث بالنسبة لتشيكوسلوفاكيا السابقة ويذلك تكون زيادة عدد الدول قد وصلت 23 دولة عضو جديدة وتكون تلك هي أكبر زيادة في عدد الأعضاء منذ ال خمسينات هذا وكان ميول بلدان الكتلة الإشتراكية السابقة قد بدأ بالإنظمام المجر سنة 1986 وعودة بولونيا سنة 1986 بعد انسحابها سنة 1950 بحجة هيمنة الولايات المتحدة على تلك المؤسسة الدولية .كما طلبت كل من بولغاريا وتشيكوسلوفاكيا وألبانيا الإنظمام .هذا وعند النظر في وضعية الدول الإشتراكية فإننا نشير إلى أن العديد منها قد ظل ، إضافة إلى الإتحاد السوفياتي الذي حضر مؤتمر بروتن وودز ورفض العضوية كما أسلفنا الحديث خارج صندوق النقد الدولي .كما أن أحد تلك البلدان وهو تشيكوسلوفاكيا قد طرد سنة 1954 بعد ان كان من اوائل الأع ضاء تلك المنظمة

الإقتصادية الدولية .اما يوغسلافيا فقد ظلت عضوا منذ سنة 1945 أما رومانيا فأصبحت عضوا في الصندوق النقد الدولي في سنة 1972 .[1] وما دمنا نتحدث عن العضوية نشير من جهة أخرى إلى أن هذه الأخيرة قد تنتهي بسحب الطرف عضويته نت ال "صند" وفق المادة 25 فقرة 1 من نظام تلك المؤسسة .ويكون الإنسحاب نافذا من تاريخ وصول الإبلاغ عن الإنسحاب.

وقد يحدث إنتهاء العضوية بطرد العضو منها في حالة إخلاله بإلتزامته المترتبة عن نظام صندوق النقد الدولي .ويكون الطرد بعد فترة يعلن فيها ال"صند" ان العضو المعني الغير صالح للإستفادة من إستعمال موارده . وإذا لم ينفذ العضو التزاماته بعد مضي مهلة معقولة يمكن لمجلس المحافظين توجيه إنذار له بالطرد يتخذه بأغلبية من المحافظين تمتلك نسبة 85 % من العدد الإجمالي للأصوات وهذا ما يمكن للصندوق النقد الدولي للعضو الدفاع عن نفسه كتابة أو شفويا قبل طرده .

ثانيا : نظام التصويت

يعتمد ال"صند" في عملية إتخاذ القرارات على طريقة تصويت الموزون الذي يتميز به بعض المنظمات الدولية الإقتصادية . وتظهر تلك الطريقة في تمتع كل دولة العضو ب 250 صوتا يضاف إليها صوت عن كل جزء من حصتها يتجاوز ب 100.000 وحدة من حقوق السحب الخاصة .كما تحصل كل دولة عضو على صوت عن كل قسط من استعمال عملتها يتجاوز ال 100.000 وحدة من حقوق السحب الخاصة التي تمتلكها تباع إلى دول أخرى أي إذا طلبت عملتها . غير أن العكس يحصل أيضا أي ان صوتا يخصم من أصوات البلد المقترض عن كل قسط يساوي 400.000 وحدة من حقوق السحب الخاصة يقترضها من ال"صند"

هذا علما بأن إتخاذ القرارات يتميز في هذه المنظمة الدولية بالتدرج فيما يتعلق بنسبة الأصوات اللازمة لإصدار تلك القرارات . إذ تتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة من الأصوات المعبر عنها

[1] - Patrick Lenain, le F.M.I op.cit.p57.

في القضايا العادية ، وبي أ غلبية 70% بالنسبة للقرارات ذات الطبيعة العملياتية وبأغلبية 85% بالنسبة للمسائل المتعلقة بهيكل الصندوق أو بتعديل الحصص . وهكذا تكون الولايات المتحدة تمتلك نوعا من " حق النقض" ما دامت تمتلك وحدها 26% من الحصص غير أن الإتحاد الأوروبي والبلدان النامية كمجموعة تتمتع بأقلية التعطيل Minorité de blocage وذلك نظرا للتاثير الذي تمارسه مختلف المجموعات على النشاط الصندوق كما أسلفنا الذكر.

وما تجدر الإشارة إليه هو أن المملكة العربية السعودية تعتبر سادس دولة من حيث القوة التصويتية مادامت تمتلك سادس أكبر الحصص وهو ما أ هلها للحصول على مقعد دائم في مجلس الإدارة .

وأمام تلك الوضعية نجد البلدان النامية تطالب بمساهمة أكبر من إتخاذ القرارات في ال "صند" والهدف من تلك المطالب التعويض عن اللا مساواة وبالتالي الدعم غير المباشر لإستقلالية تلك البلدان الحقيقية لكن يجب ان نشير هنا غلا أن الصندوق النقد الدولي قد وضع إستثنائات وتراخيص خاصة بالبلدات النامية تعمل بها في بعض الحالات .[1]

عير ان محاولا إصلاح نظام النقدي الدولي ليأخذ في الحسبان قضايا تنمية البلدان النامية تصتدم برفض القوى الإقتصادية الكبرى .وفي هذا المجال نترك لمعهد الامم الم تحدة للتكوين والبحث L'UNITAR وصف الوضع بالقول "إن الإتخاذ الحقيقي للقرارات قد القي بنوع من القوة الطاردة Centrifuge ، خارج الصندوق وبين أيدي المجموعة العشرة الذين أصبحوا الآن إحدى عشر منذ إنشائها عند إبرام إتفاق القرض العام في بداية الستينات ، بشكل جعل البلدان النامية والوزن القليل الذي تتمتع به تبعد كليا من المسار الحقيقي لإتخاذ القرارات . فالقضايا ذات المصلحة العامة تدرس إذن وتنظر داخل مجموعة العشرة التي تتخذ القرارات فعندما يعرض

[1] - Guy Feuer, les principes fondamentaux du Droit international du développement et transformation du droit international , société française pour le droit international , colloque d'Aix-en Provence, paris, Pedone, 1974, p.202.

قرار لمجموعة العشرة على أجهزة الصندوق لا يمكن لهذه الأخيرة أي الأجهزة إلا ال موافقة عليه او إقراره أي انها تلعب دور مجرد غرفة التسجيل بالتعرف رسميا على قرار سبق اتخاذه" .[1]

إن المؤكد هو أن القرارات الهامة المتعلقة بالنظام النقدي تتخذ خارج الصندوق ومن طرف مجموعة صغيرة من الدول إذا لم تكن دولة واحدة .وتلك الدولة هي الولايات المتحدة التي قد تكرس المجموعة العشرة قراراتها الانفرادية مثلما حدث بالنسبة لإلغاء تحويل الدولار إلى ذهب الشئ الذي أحدث إقتتطاعات معتبرة من الإحتياطات النقدية للبلدان النامية[2]

أو ليس هذا الوضع إلا إنعكاسا للواقع مثلما يتسائل الأستاذ جويليار Juillard؟ ثم كيف يمكن للبلدان النامية تخطي النقض الذي تمارسه البلدان المصنعة بما لها من قوة تصويتية ؟ أن البلدان النامية تقول ان توزيعا جديدا يحترم حقوق كل من الأغلبية والأقلية في نفس الوقت هو وحده الكفيل بإتاحة التطورات اللازمة والتي لا محيص عنها .لكننا عندما نرجع إلى إتفاقية ال"صند" نجد ان " التوزيع الجديد" لا يمكن إلا عبر تعديل إتفاقية ال "صند" ولنتصور إذن إمكانية قبول الأقوياء بتعديل يستهدف قوتهم بشكل أساسي .

المطلب الثاني: مصادر تمويل صندوق النقد الدولي وتسهيلاته

الفرع الأول : موارد صندوق النقد الدولي واستخداماتها

أولا : الموارد

تحتاج المنظمة الدولية لمباشرة اختصاصها وتحقيق أهدافها إلى موارد مالية ثابتة، وإلا تعرض نشاطها للشلل ووجودها للخطر.

لهذا تتعدد مصادر موارد صندوق النقد الدولي بحيث نجد منها مشاركات الدول الأعضاء المتمثلة في الحصص وكذلك إمكانية اقتراض من بع ض الدول أو المؤسسات المالية لاستكمال قدراته على مساعدة أعضائه . إضافة لما يبيعه من احتياطات الذهب الموجودة بحوزته، كما يحصل على موارد من الفائدة التي تدفعها له الدول الأعضاء مقابل استفادتها من أمواله.

[1] - Patrick Juillard, les nations unites et l'élaboration du droit international économique, rapport introductif, in, les nations unies et le droit international économique , société Française pour le droit international colloque de Nice, Paris, Pedone, 1986P. 157-158.

[2] - Patrick Juillard , les nations unies et l'élaboration du droit international économique , op.cit page 158.

1- مشاركات الدول الأعضاء (الحصص):

تتمثل الحصص في مشاركات الدول الأعضاء في رأسمال صندوق النقد الدولي وتعتبر من الالتزامات الأساسية للأطراف . وحجم الحصص تتوقف عليها القوة التصويتية التي تملكها الدولة.[1] وكانت طريقة تقديم تلك الحصص بأن تمنح كل دولة عضو 25% من تلك الحصة ذهبا الذي يحول إلى حساب صندوق النقد الدولي وهن ا قبل العمل بحقوق السحب الخاصة و 45% كم عملتها الوطنية التي يتم الاحتفاظ بها من طرف كل دولة عضو في حسابات لصالح صندوق النقد الدولي في بنوكها المركزية . هذا مع العلم أن العمل بحقوق السحب الخاصة قد عوض المساهمات بالذهب 1978.[2].كما يمكن ان يقبل ال " صند " أن تدفع الدول الأعضاء حصصها بعملات صعبة لدول أخرى يحددها هو مثلما سنرى عند حديثنا عن حقوق السحب الخاصة .

هذا و لقد اوجد ال "صند " استثناءات على قاعدة تقديم 25% من الحصة ، إذا أن العضو المنضم إلى تلك المنظمة الإقتصادية الدولية لا يلزم بتقديم أكثر من 10% من كتلة الذهب التي يمتلكها وهذا عندما يكون ما يملكه البلد يقل عن 25% من الحصة من الذهب . ومن الأمثلة على ذلك فرنسا التي لم تقدم سوى 15% من حصتها ذهبا و 85% بعملتها الوطنية كما يمكن الترخيص للدولة العضو بأن تقدم أقل 25% من الزيادة في حصتها عند تقرير زيادة احتياطات ال "صند" وذلك إذا كانت احتياطاتها أقل من حصتها الجديدة

والجدير بالملاحظة أن الزيادة العامة في حصص الأعضاء لا تؤدي إلى زيادة فعلية بنفس القيمة من موارد ال "صند" التي يمكن استعمالها ما دام العديد من الدول يقدم 75% من حصته بعملته الوطنية غير القابلة للتحويل الحر في المعاملات الدولية [3] والحري بالذكر ، فيما يتعلق بالعملات القابلة للاستعمال الحر، أنها تتمثل في الدولار الأمريكي والجنة الإسترليني

---

1 - Orland Rosecevalles, les quotes- parts au F.M.I, exposé, finances et développement, décembre, 1989, page 10.

2- د/ قادري عبد العزيز، المرجع السابق، ص 50.

3 - Stella Escobar, le Fonds monétaire international et les problèmes du développement , mémoire de D.EA « développement et civilisation » Université de droit et des sciences sociales de paris, 1987, P17.

والمارك الألماني والفرنك الفرنسي والين الياباني أما العملات الأخرى التي لا تستعمل بحرية فإن "صند" هو الذي يقرر وفقا للوضعية الاقتصادية للبلدان التي تنتمي إليها تلك العملات قدرة تلك البلدان على جعل عملاتها تستعمل بحرية وللحكم بوجود تلك القدرة يجب طبعا أن تكون تلك البلدان متمتعة باحتياطات نقدية كافية وبفوائض في موازين مدفوعاتها وفي مجال تحديد تلك القدرة ، يعمل ال " صند" كل ثلاثة أشهر ، على تحديد الدول الأعضاء التي يمكن قرض عملاتها إلى أطراف أخرى عضو فيه.

وللمزيد من الفائدة ، في مجال تحديد حصص الدول الأعضاء ، نشير إلى انه ورغم أن نظام ال"صند" لم يحتو على طريقة التي تحدد بها تلك الحصص إلا أنها حددت بشكل أساسي ، وان لم يكن الوحيد ، بناء على عناصر اقتصادية سميت في مجملها ب ' طريقة بروتن وودز " Formule de Brotton WOODS" التي اشتملت عل عناصر اعتمد عليها الفريق الخاص المكلف من 16 بلدا . ومن تلك العناصر معدل الدخل الوطني ومعدل الإستيراد معدل التصدير ونسبة الصادرات مقارنة بالدخل الوطني والإحتياطي من الذهب والدولارات .

ولقد ظل العمل جار بتلك الطريقة لتحديد حصص الأعضاء الجدد ولو ان تلك الحصص لم تكن من الناحية الواقعية متفقة مع النتائج طريقة بروتين وودز . أما انطلاقا من 1962-1963 فقد تم العمل بطرق اخرى منها الطريقة المعدلة والمبسطة سنة 1982 - 1983 التي تحتوي على المعطيات المتعلقة بالمنتوج الوطني الخام والمبادلات الخارجية والإحتياطات الرسمية للصرف . ومن ثمة تكون حصة العضو متمثلة في في معدل تلك المعطيات مجتمعة .وبذلك تكون الحصة التي تم التوصل غليها عبارة عن قياس تقريب للوضعية التسبة للعضو المعني في الاقتصاد العالمي [1] وما تجدر ملاحظته ، في مجال الحصص أن نظام ال "صند" ينص على مراجعتها كل خمس سنوات مع ضرورة توفر 85% من الأصوات كييتم تعديل تلك الحصص غير انه قد تم من الناحية العملية ، الزيادة في الحصص بشكل فردي لبعض الدول خارج المراجعة العامة ، وذلك سواء بشكل ظرفي

[1] - Orlando Rosecevalles, les quotes-parts au FMI , op.cit.p.10

PONCTUEL أو لتنفيذ بعض القرارات التي اتخذت سنة 1955 و 1963 وهي قرارات احتوت على ان يكون الرد على طلبات الزيادة الفردية (في الحصص) الصادرة عن الدول الأعضاء بالإيجاب

2- الاقتراض:

يمكن لصندوق النقد الدولي كمنظمة اقتصادية دولية فاعلة، أن تأخذ وتع طي، على الساحة الدولية، أن يقترض أموالا من الأسواق المالية كي يعوض النقص الذي قد يحدث في رأسمال المكون من مساهمات الدول الأعضاء .[1] بشرط عدم تجاوز نسبة الاقتراضات 5% من القيمة الإجمالية للحصص .ومن ثمة تمكنه الأموال التي يقترضها من مساعدة الدول الأطراف التي تطلب منه ذلك . وتعتبر تلك الإمكانيات جد هامة ، خاصة عندما نعرف أن احتمال اقتراض أغلبية الدول 100% من حصصها واردما دام نظام المنظمة يسمح بذلك ومن امثلة العمل في هذا الميدان نجد ان ال"صند" قد ابرم ما يعرف "بالإتفاق العام للإقتراض L'accord général d'empruntفي 19 ديسمبر 1961 والذي دخل حيز التطبيق في 24 اكتوبر 1962 وهو اتفاق مع 10دول مصنعة (وهذا ما أدى للحديث عن مجموعة العشر المشكلة من مجموعة السبع إضافة إلى هولندا وبلجيكا والسويد) والتي التحقت بها سويسرا كمشاركة بواسطة اتفاق منفصل مع ال "صند" في 11 جوان 1964 وذلك قبل أن تصبح عضو كاملا كما التحقت المملكة العربية السعودية ، بشكل منفصل بذلك الإتفاق بعد الطفرة التي حدثت في أسعار النفط .

ولقد جاء ذلك الإستعمال الأول لإمكانية الإقتراض من طرف ال "صند" تحسبا لما قد يحدث كم عجز ينجز عن سحب مبالغ كبيرة من قبل بلدان جعل ت من عملاتها قابلة للتحويل وخاصة فرنسا وبريطانيا وكذلك إيطاليا وكان ال "صند" قد قام بدراسة لإم كانية تلبية طلبات البلدان الأعضاء من الموارد المالية اقترح إثرها السيد جاكوسبون (الذي كان مدير لل "صند" آنذاك) في فيفري 1961 أن يضع ال "صند" اتفاقات اقتراض دائمة مع البلدان الدائنة كي يمكن استعمالها في تمويل المسحوبات الكبيرة من ال "صند" وبذلك كان ذلك الإقتراح كان يتميز بكونه قابلا للتنفيذ بسرعة ودون حاجة إلى تعديل نظام ال "صند" أما عن الدولة المشاركة في

1- مايكل إينلي Michael Ainley، استكمال قدرة الصندوق على الاقتراض، تعليق على ترتيبات الاقتراض العامة، التمويل والتنمية، مجلة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، حريزان 1985، المجلد 22، رقم 2 ص 41.

اتفاقات القرض العامة فقد تم اختيارها بناء على قدرتها الاقتصادية و المالية والاحتياجات المحتملة من عملاتها . وكانت مدة ذلك الإتفاق 5 سنوات أما قيمته فقد بلغت 6 مليارات من الدولارات تعهدت سويسرا بإضافة 200 مليون فرنك سويسري) .هذا ولقد استفادت بريطانيا من ذلك الإقتراض عندما سحب من "صند" ملياردولر سنة 1964 ثم 1.4 مليار دولار سنة 1968 ثم 985 مليون دولار سنة 1969 .كما استفادت منه الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1978.

وللمزيد من الفائدة نشير إلى العمل باتفاقات الإقتراض العامة تختلف عن قرارات الصندوق الأخرى وعن اقتراضاته اللاحقة . ومن مظاهر ذلك الإختلاف هو ان ال "صند" لا يستطيع السحب مباشرة من خطوط القرض إلا بعد موافقة البلدان المشاركة في الإتفاقات كما يجب ان يكون السحب مباشرة من خطوط القرض إلى بعد موافقة البلدان المشاركة في الإتفاقات كما يجب ان يكون السحب عند ظهور حاجة إلى موارد تكميلية بهدف تفادي الضرر الذي قد يلحق بالنظام التقدي الدولي أو لمعالجة ذلك الضرر . ومن مميزات تلك الإتفاقات أنها لا تستخدم إلا لتمويل معاملات مع الدول الأعضاء في الإتفاق أي أنها كانت تقتصر على خدمة مجموعة العشر فقط عذا ولقد مثلت اتفاقات الإقتراض العامة مصدرا معتبر للموارد الإضافية لل "صند" ولقد تم استعمال الموارد المتاحة بموجب تلك الآلية في تسع مناسبات ا بين 1964 و1978 بلغ مجملها 4.5 مليار من وحدات حقوق السحب الخاصة استفادت منها بريطانيا وفرنسا وإيطاليا والولايات المتحدة . ولقد مكنا الموارد المتاحة بموجب اتفاقات لقرض العامة ال "صند" من الاحتفاظ بموارده من الحصص لتمويل عمليات السحب التي يقوم بها الأعضاء الآخرون

والجدير بالملاحظة من جهة أخرى أن الإتفاقات العامة للإقتراض لم تسلم من النقد ، حيث عيب عليها كونها تنتقض من سلطة المنظمة ما دامت محصورة فس الدول العشر المشاركة فيها . كما اعتبرت مجرد اتفاق على الإتفاق يعطي المجموعة الصغيرة من الأعضاء حق اعتراض فعلي على قرارات ال "صند" ويجد هذا الإنتقاد تبريره في كون المشاورات حول

ترتيبات الإقتراض مقتصرة على مجموعة العشرة . بل أن تلك المجموعة بدأت تلعب دورا أوسع في تأثير على سياسات ال"صند" ومن الأمثلة على ذلك الدور هو ا أهم المفاوضات التي أدت إلى إنشاء حقوق السحب الخاصة سنة 1969 قد جرت داخل مجموعة الأربعة والعشرون في نوفمبر 1971 لكي تعتبر عن مواقف هذه البلدان اثناء مناقشات القضايا النقدية الدولية . هذا ولقد أدت الإنتقادات التي وجهت إلى الإتفاقات العامة للإقتراض مضافة إلى التط ورات المالية والإقتصادية المتميزة بأزمة المديونية التي بلغت اوجها سنة 1982 إلى إدخال تغيرات على تلك الإتفاقات سنة 1983 ومن بين التغييرات ما تعلق ب [1] :

***حجم خطوط القرض** : إذ زاد مجموع خطوط القرض الفردية 17 مليار من ال"ح.س. خ"

* **خطوط الفرد الفردية** : بحيث عد لت مساهمات الدول المشاركة في الإتفاقات لتعكس التغييرات في أوضاعها الاقتصادية والمالية منذ 1962 وقدرة تلك الدول على تقديم أموال لل"صند"

***المشـــاركة:** لقد أدت تلك التغييرات إلى دخول سويسرا كمشاركة في الإتفاقيات وذلك عبر البنط الوطني السويسري كما تمت زيادة نصيب البنط السويسري من 200 مليون دولار سنة 1964 لتصبح 1020 مليون وحدة من ال"ح.س.خ"

***اتفاقات الاقتراض المشتركة :** لقد أصبح في إمكان الصندوق الدخول في اتفاقات اقتراض مشتركة بينه وبين اتفاقات الإقتراض العامة مع دول أخرى ليست مشتركة في الإتفاقات الإقتراض العامة مع دول أخرى ليست مشتركة في الإتفاقات العامة وقد تكون تلك المشاركة وثيقة وتشكل عاملا قويا يعطي للطرف غير العضو في الإتفاق العام نفسه حقوق وواجبات الدول الأعضاء في ذلك الإتفاق وقد يكون شكل مشاركة جد مرن ، بحيث يتم الإتفاق حول العلاقة باتفاقات الإقتراض الع امة بشكل منفصل بين الدول المشاركة في الإتفاقات العامة

[1]– مايكل اينلي . استكمال قدرة الصندوق على الاقتراض ، المرجع السابق، ص 43– 44.

والدول غير المشاركة وهذا النوع من الإرتباط هو الذي طبق مع السعودية "م.ع.س" في ديسمبر 1983 وبهذا الإتفاق تعهدت المملكة حقوق السحب الخاصة بهدف تمويل مسحوبات الأعضاء وفق نفس الشروط التي يحتوي عليها الإتفاق العام للإقتراض بشكل منفصل بين الدول المشاركة في الإتفاقات العامة والدول غير مشاركة وهذا نوع من الإرتباط هو الذي طبق مع السعودية "ك.ع.س" في ديسمبر 1983 وبهذا الإتفاق تعهدت المملكة العربية السعودية بإقراض ال"صند" مبالغ تصل إلى 1.5 مليار من وحدات حقوق السحب الخاصة بهدف تمويل مسجوبات الأعضاء وفق نفس الشروط التي يحتوي عليها الإتفاق العام للإقتراض

*** استخدام الاتفاقات العامة من قبل غير المشتركين :**

جاءت التغييرات المذكرة بإمكانية جديدة تتمثل في ان الصندوق قد اصبح يستطيع الاعتماد على اتفاقات الإقتراض العامة لتمويل مسجوبات الدول غير المشاركة في الإتفاق العام وذلك عند توفر ثلاث شروط أولها أن تكون المسحوبات موجهة لدعم برامج التكييف وثانيها أن يكون مدير ال"صند" قد خرج من المشاورات التي تنضم إليها الدول المشاركة في الإتفاق العام ، مقتنعا بأن الصندوق يواجه عدم كفاية الم وارد لتلبية طلبات التمويل الفعلية والمتوقعة التي تعكس وجود وضع غير عادي مرتبط بمشكلات في ميزان مدفوعات الأعضاء من شأنها أن تهدد ، بحكم طبيعتها أو حجمها استقرار النظام لنقدي الدولي وثالث تلك الشروط أن يعطي المدير الإعتبار الضروري للطلبات المحتملة لصالح المشتركين في الاتفاق العام للاقتراض.

وما يجب ملاحظته هنا هو أن الشروط الخاصة بغير المشاركين في الإتفاق العام تتميز بصرامة أكثر من تلك المطلوب من المشاركين إذ أن استفادة لدول المشاركة تظل ممكنة وفق الأحكام الأولية بهدف تمويل المعاملات غير مشروطة لمواجهة أزمة مالية كبيرة أما الدول غير المشروطة لمواجهة أجهزة مالية كبيرة .أمال الدول غير المشاركة فيشترط بالنسبة لها أن تكون المسحوبات متعلقة ببرنامج تصحيحي تدعمه موارد " صند" (أو سحب آخر في إطار الأقساط الإقتراضية العليا) هذا إضافة إلى وجوب أن تكون موارد ال "صند" العادية غير كافية لتلبية

طلبات التمويل الفعلية والمتوقعة ، وكذلك تكون الحاجة إلى التمويل مترتبة عن مشكلة في ميزان المدفوعات لدى البلد غير المشارك " تشكل "وضعا استثنائيا قد بهدد ،من حيث طبيعته أو حجمه الإجمالي استقرار النظام التقدي الدولي "

هذا وتؤكد الأحكام المراجعة على كون سلطة ال "صند" في إقراض الأعضاء لا تقتصر على الحالات التي يكون فيها قادرا على الإقتراض،بحكم ترتيبات الإتفاق العام ،بل أن بإمكانه في حالة افتقاره للموارد وعدم قدرته على الإقتراض بمقتضى احكام الإتفاقات العامة ، أن يتفاوض حول طرق اقتراض أخرى.

ومن التغييرات الأخرى أن سعر الفائدة المستحقة على الصندوق بناءا على القروض المبرمة ، وفق الإتفاق العام قد اصبح يحدد وفق السوق بعد ان كان مرتبطا بأعباء الصندوق عن المسحوبات التي يمولها بالإقتراض وفق ترتيبات الإتفاق العام.

والجدير بالذكر أن اتفاقات جديدة للإقتراض قد ظهرة على مستوى ال "صند" إلى جانب الإتفاقات العامة للإقتراض ،ذلك أن أزمة المكسيك المالية في أواخر 1994 وبداية 1995 قد أدت إلى زيادة الحاجة إلى موارد إضافية لل"صند" حتى يستطيع مساعدة أعضائه على مواجهة صعوباتهم المالية الممكنة في المستقبل ، وبذلك اقترحت "مجموعة السبعة G7 " إبرام اتفاقات جديدة تتوفر بموجبها موارد مالية تضاف إلى تلك المتاحة بموجب الإتفاقات العامة للإقتراض بهدف مواجهة الطوارئ المالية ذلك ما جعل مجلس الإدارة بوافق على ما أصبح يعرف " الإتفاقات الجديدة للإقتراض "في 27 جانفي 1997 وهي اتفاقات أبرم مع 25 بلدا ومؤسسات مالية تلتزم بتوفير موارد مالية تقترضها لل "صند" وذلك بمبالغ تصل إلى 34 مليار وحدة من ال"ح.س.خ" حوالي 40 مليار دولار) وتلتزم الدول التي تشارك في هذه الإتفاقات بتقديم مبالغ مسحوبة أو مقدرة بال"ح .س.خ" إلا أنها تقدمها بالعملات الوطنية .

و تستعمل تلك الموارد في تكملة المبالغ المترتبة عن الحصص الإعتيادية عند ما يكون ذلك ضروريا لمواجهة صعوبات يعاني منها النظام النقدي الدولي أو موقف استثنائي يهدد استقرار ذلك النظام .

هذا ويحق لكافة أعضاء ال "صند" سواء شاركوا أم لم يشلوكوا في هذه الإتفاق ات الإستفادة من الموارد المرتبة عن هذه الإتفاقات ، وذلك عند مرور أولائك الأعضاء بظروف مماثلة للظروف المتعلقة بالاتفاقات العامة للاقتراض وتدفع الدول المستفيدة فوائد عن مبالغ التي استفادت منها ويكون عليها سداد تلك المبالغ في أجل أقصاه 5 سنوات .

والجدير بالم لاحظة من جهة اخرى أن ديون المشاركين تجاه ال "صند" بمكن التنازل عنها إذا ما وافق ال" صند" على ذلك .

اما عن المشاركة في هذه الإتفاقات فهي مفتوحة لكافة أعضاء ال "صند" شريطة ان يوافق هذا الأخير والمشاركون الأوائل الذين يعدون 80% من خطوط لقرض المفتوحة بموجب الإتفلق

وأخيرا نشير إلى ان الإتفاقات الجديدة للإقتراض لا تحل محل الإتفاقات العامة للإقتراض التي ستظل أول مصدر يلجأ إليه " صند" عندما يكون في حاجة إلى موارد إضافية يكمل بها ما لديه من أموال وما يجب أن نلاحظه هو ان شكل الإقتراض المتمثل في الإتفاقات العامة للإقتراض التي ستظل أول مصدر يلجأ إليه ال "صند" عندما يكون في حاجة إلى موارد إضافية يكمل لها ما لديه من أموال .

وما يجب أن نلاحظ هو ان شكل الإقتراض المتمثل في الإتفاقات العامة للإقتراض هو ان أشكال الإتفاقات الثنائية ومن هذه الإتفاقات تلك التي اقترض ال "صند" بموجبها 3.8 مليارات من ال"ح.س.خ" من 16 بلدا لمعدل فائدة ب 7% وهو اقتراض لمدة سنتين (1974و 1975) بهدف تمويل "الآلية النفطية " (التي سنتعرض لها لاحقا) سنة 1974 ولقد أفاد ذلك الإقتراض في مساعدة الدول التي سجلت موازين مدفوعات عجزا من جراء ارتفاع أسعار النفط

هذا ولقد عوضت "الآلية النفطية " بآلية أخرى هب "ألية السحب الإضافي (كما سنرى لا حقا أيضا) سنة 1979 بحيث اقترض ال "صند" 7.8 من ال "ح.س.خ" من مجموعة من الدول هي ابو ظبي والسعودية و بلجيكا وكندا والمنيا والولايات المتحدة الأمريكية وغواتيما واليابان والكويت ونيجيريا وهولندا وفنزويلا ثم سويسرا ولقد لعب ال "صند" في هذا النوع من الإقتراض دور الوسيط إذا كان يقترض كلما طلبت منه مساعدات مالية وكان يقوم بسداد ما اقترضه كلما أعادت له الدول المقترضة منه تلك الأموال وكان ال " صند" يدفع للبلدان التي اقترضت منها فائدة بسعر السوق وهو نفس السعر الذي تدفعه الدول التي تسحب أموالا منه مضافة إليه زيادة ب 0.5 % هذا ونلاحظ أن كل هذه القروض كانت في نهاية 1992 قد أعيد دفعها .ولقد اقترض ال"صند" من جهة اخرى ، سنة 1981 بهدف تمويل " آلية التسهيل الموسع " من 6 بنوك مركزية وكذلك .من بنك التسو يات الدولية بحيث قبلت تلك البنوك تقديم قرض ب 1.3 مليار ثم مليارين من ال"ح .س.خ" لمدة سنتين ونصف

كما تفاوض ال " صند" أيضا حول قروض أخرى بهدف تمويل مساعدة خاصة بالبلدان الاقل نموا مقدارها 8 مليارات من ال"ح.س.خ" قدم اليابان نصفها[1]

وما يجدر الإشارة إليه ونحن نتناول إمكانية اقتراض ال "صند" هو ان هذه المنظمة الإقتصادية الدولية قد أصبحت إذن تمول قروضا إلى الدول الأعضاء باقتراضات تحصل عليها من بلدان مختلفة مثلما بفعل البنك الدولي لكن وللإبقاء على طبيعة ال "صند" الأولية المتمثلة في اعتبار حصص الدول الأعضاء هي المصدر الرئيسي تقرر عدم تجاوز نسبة الإقتراضات 5% من القيمة الإجمالية للحصص.[2]

3- بيــع الذهــب:

قد يلجأ صندوق النقد الدولي إلى بيع جزء مما لديه من ذهب بهدف توفير موارد مالية إضافية، وهذا ما تم فعلا في إطار أصلاح نظام بروتن وودز الذي أدى إلى إجراء التعديل الثاني 1978. إذ تم الترخيص لصندوق النقد الدولي في عملية بيع دامت 4 سنوات وكان ذلك

[1] -Michel Lelart, le fonds Monétaire international, op.cit.p 66-67.
[2] Patrick Lenain, le FMI .op.cit. p.77

عن طريق مزايدة Adjudication شهرية بدأت سنة 1976 وتم في تلك العملية بيع 800 طن ذهب رتبت فائض بقيمة 3.7 مليار من ال " ح.س.خ" حولت منها نسبة حصة كل منها في مجمل حصص الدول الأعضاء أما نسبة 72% من ذلك المبلغ التي تتمثل القسط العائد للبلدان المصنعة والمصدرة للنفط فقد أقرضت إلى 60 بلدا كانت معدلات المداخيل الفردية فيها ضعيفة

غير أنه ومادام ال "صند" لا يستطيع بيع الذهب في الأسواق العالمية .والتعامل مع بعض البلدان تم انشاء صندوق إئتمان Fonds fiduciaire بالقرار 76/72 الصادر عن مجلس الإدارة في 5 ماي 1976 وهو صندوق منفصل من الناحية القانونية غير أن ال "صند" هو الذي يديره ويقوم

ذلك الصندوق بكل تلك العمليات المتعلقة بيع الذهب وتوزيع فائض القيمة المترتب عنها مثلما ذكرنا قبل أسطر.

ولقد كان ذلك الصندوق مؤقتا فقط وهو ما أدى إلى إلغائه بمناسبة التعديل الثاني الذي نص على إمكانية بيع ال "صند" لذهبه ووضع القيمة المترتبة عن بيع في حساب خاص تكون موارده واستعمالاته منفصلة عن حصيلة ال "صند" كما أن الأموال التي يستعيدها صندوق الإئتمان تحول إلى ذلك الحساب الخا ص الذي يعوض بشكل تدريجي والذي يمول "تسهيل التعديل الهيكلي" الذي سنتعرض له في مواقع قادمة من هذه الدراسة

هذا والجدير بالملاحظة أخيرا أن الحديث عن بيع الذهب عاد سنة 1999 عندما أثار السيد كامدوسوس Michel Camdessus تلك الإمكانية حتى يتمكن ال"صند" من المساهمة في المساعدة على تخفيف عبء المديونية على العديد من بلدان العالم إذ وجه مدير ال"صند" نداءا إلى كل البلدان الغنية والمؤسسات الدولية للعمل على التخفيف من عبء الديون المذكورة بهدف تشجيع الإصلاحات الإقتصادية ودفع النمو وقال السيد كامدوسوس أن بيع جزء من احتياطات ال"صند" من الذهب قد يجري بهدف تمويل مشاركة تلك المؤسسة في جهود التقليص من حجم

المديونية ولقد ذهب الخبراء في هذا الصدد مذهب المدير العام بالقول لان بيع 10% من مخزون ال "صند" من الذهب لا يؤثر كثيرا على أسعار ذلك المعدن . وذلك لطمأنة البلدان الغربية وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية على تلك المبادرة بحجة تخوفها من تأثيرها السلبي على مالكي الذهب ومنتجه وعلى الأسواق.

وإذا ما تجسدت تلك المبادرة فسوف بيع ال "صند" 5% من مخزونه من الذهب أي ما يعادل 5 ملايين أو قيمة (8.55 غراما للأوقية الواحدة) بل ويمكنه حسب الخبراء بيع 10% (أي ما يعادل 300 طنا) من احتياطه من الذهب واستثمار المبلغ حتى يتسنى له استعمال الفوائد في تمويل القروض التي يقدمها بفوائد منخفظة .

ويقول خبراء ال "صند" أيضا أن ذلك يساهم في مسح ديون البلدان الأقل نموا في إطار مبادرة التخفيف من الديون التي الديون التي حركتها المؤسسات المالية الدولية ونادي باريس.[1]

[1]– د قادري عبد العزيز ، المرجع السابق، ص 60-62.

ثانيـــا : استعمـــال مصـــادر تمويله

أ- الطرق المنصوص عليها في نظام "صندو" (الأقساط) :

لقد تميزت طرق الإستفادة من موارد "اصندو" بالتطور عبر الزمن ذلك أن النظام الأولي لهذه المؤسسة الإقتصادية الدولية لم يكن يحتوي سوى على نوع واحد من طرق الإستفادة من الموارد هي طريقة السحب وتتمثل طريقة السحب هذه في شراء عضو ما عملات أجنبية من ال "صندو" مقابل عملته الوطنية . غير أن ذلك لعضو يتعهد من جهة أخرى بإجراء مبادلة عكسية "Swap" أي انه يتعهد بإعادة شراء عملته من ال "صندو" مقابل عملات أجنبية في وقت ‘جل عندما تتحسن وضعية ميزان مدفوعاته . وبهذه الطريقة لا يكون ال "صندو" قد منح من الناحية القانونية قرضا بل باع عملة مقابل العملة الوطنية للعضو المستفيد الذي يتعهد بإعادة شراء عملته برد العملة الأجنبية التي اشتراها من ال "صندو" إلى هذه الأخير على نحو ما ذكرنا غير انه ، ونظرا لعدم مرونة تلك الطريقة أضاف ال "صندو" ابتداء 1952 العمل بطريقة القروض المؤكدة [1] Crédits confirmés ومن ثمة أضحينا أمام نوعين من الأقساط التي تسحب ويسمى النوع الأول منها ب "سحب القسط الإحتياطي Tranche de réserve ويسمى النوع الثاني بسحب القسط الإئتمائي (الإقتراضي) وسحب القسط الإحتياطي ينصب على نسبة ال 25% من حصة البلد العضو التي يقدمها بالعملة الصعبة الآن أو بال "ح.س.خ" (وذهبا من قبل) ومادامت تلك النسبة من الحصة ، أي القسط المسحوب ، منظورة كجزء من الإحتياطي النقدي الرسمي للبلد المستفيد المعني فهي تمنح من طرف ال "صندو" بدون ان يخضعها للشرطية أما الاستفادة من أقساط القرض فتخضع لشروط بعضها يوجد في نظام في نظام ال "صندو" ومنها أن يقدم العضو المستفيد الدليل على وجود الصعوبات التي يقول أنه يعاني منها وتجعله في حاجة إلى مساعدة ال "صندو" كما لا يجب أن يكون البلد ممنوعا من الإستفادة من موارد ال"صندو" ولا يمكن أيضا أن يطلب البلد العضو شراء عملة يعتبرها ال "صندو" نادرة كما لا يمكن أن تسحب أي دولة أكثر من 200% من حصتها في ال " صندو " هذا إذا لم تكن عملة ذلك

[1] - Dominique carreau, Patrick Juillard, droit international économique, 4ème éditions, Paris , LGD, Beirouth, Delta, 1998, P612.

البلد قد سحبت من طرف أعضاء آخرين أما إذا كانت قد سحبت فلن من الممكن أن يسحب ذلك البلد مبلغا يزيد بنسبة استعمال عمة من طرف أعضاء آخرين لكن ما تجدر الإشارة إليه هنا هو أن لل "صندو" سلطة تقديرية يسمح بموجبها للبد العضو الحصول على مبالغ م موارده تتجاوز ال200% من حصته في(م 5 الفرع الرابع) .

وإلى جانب تلك الشروط الموجودة في نظام ال"صندو" توجد شروط اخرى مترتبة عن سياسة هذه المنظمة الإقتصادية الدولية . ومن تلك الشروط أن ال " صندو" هو الذي يحدد العملات التي يمكن شراؤها من طرف أعضائه وفق الموارد الموجودة لديه من العملات المطلوبة من جهة ، ووفق حالة موازين المد فوعات والاحتياطات النقدية للبلدان التي يتم الطلب على عملاتها من جهة اخرى وهذا ما يجعل ال "صندو" يتشاور باستمرار ، من الناحية العملية مع البلدان التي يتم سحب عملاتها وفق الفرع الثالث حرف دو هـ E et D) من المادة 5 وكذلك احتراما للعرف المتمثل في عدم استعمال عملة بلد ما بدون موافقة ذلك البلد .

هذا ويجب أن تتفق أهداف استعمال أموال ال " صندو" مع قواعد نظام تلك المنظمة الدولية حتى تتمكن الدولة الطرف من الإستفادة من تلك الأموال ومن تلك القواعد ألا يكون الهدف من تلك الموارد مواجهة " خروج معتبرة وممتد في الزمن للأموال " وذلك فيما عدا ما يتعلق " سحب الأقساط الاحتياطية " ومادامت موارد ال "صندو" لا تمنح إلا بشكل مؤقت ولمواجهة صعوبات ظرفية يكون على الدولة العضو المستفيدة أن تعيد شراء عملتها من ال"صندو" مقابل حقوق سحب خاصة أو مقابل عملات قابلة للتحويل بعد مدة محددة ب 3 إلى 5 سنوات.

وللمزيد من الإحاطة بشروط الإستفادة من موارد ال "صندو" نعود للحديث عن سحب الأقساط القرضية " التي تترتب عنها " قروض مؤكدة Crédits confirmés لنشير إلى أن لقرض المؤكد يمر مثلما توحي التسمية ب " اتفاق توكيدي (تأكيدي) ACCORD DE CONFIRMATION

أو استعدادي Stand by ويتكون هذا الإتفاق من وثيقتين تحتوي اولاهما على عدد من الأحكام العامة تتناول أهداف ومدة ومبلغ القرض والتزامات الدول العضو .أما الوثيقة الثانية فتكون فيشكل "رسالة توايا " أو مذكرة يوقعها محافظ البنك المركزي أو وزير مالية البلد المستفيد من القرض وتح توي هذه الوثيقة على تحديد السياسية المالية والنقدية وسياسية الصرف التي يعتزم ذلك البلد اتباعها . كما جرت العادة أن يخضع ال "صند" إبرام الإتفاق التوكيدي لشرط تحقيق الدولة الطالبة برنامج تقويم اقتصادي أو برنامج استقرار وهكذا تكون رسالة النوايا عبارة عن المقابل الذي تقدمه الدولة الطرف كي تستفيد من باب (خط) القرض أي ان تلك الدولة تقدم ضمانات قبل التمكن من استعمال الأقساط الإقتراضية .

هذا وقد يكون من المفيد ان نشير ، من جهة اخرى إلى أن من الشروط لي تميز "الإتفاق التوكيدي " يوجد مايلي :

1- شرط الجـدولة: الذي يحدد وتيرة السحب "Phasing"

2-شرط الأداء او الإنجاز : وهو شرط يحدد الأهداف التي يريد البلد المستفيد تحقيقها ، لحيث يحدد قد توسع القرض الداخلي وتطور النفقات العمومية ..... الخ

3- شرط التشـاور: وتوضع بموجبه رزمانة التشاور الدوري بين سلطات البلد المستفيدة وأجهزة " صند" إلى ان تنتهي عملية "إعادة شراء " كل ماسحبه ذلك البلد [1]

وما تجدر ملاحظة في مجال الشرطية ، ان هذه الأخير لم تكن موجودة في نظام ال"صند" بل تولدت عن ممارسات المديرين التنفيذيين عندما قرروا وجوب خضوع السحب ،"الأقساط الإقتراضية " لشروط.

هذا مع العلم أن هناك تساهلات في المعاملة عندما يتعلق الأمر بالقسط الإقتراضي الأول Première tranche de crédit وما يجب التنبيه إليه هنا انه إذا كان العمل بالاتفاق

[1] Michel lelart, le fonds monétaire international, que sais-je ? 2ème édition, Paris, PUF, Alger, Dahleb, 1995, page 25.

التوكيدي أو الإستعدادي (الذي أصبح من اهم أدوات ال "صند "في مراقبة السياسات الإقتصادية للدول المدينة) فإن تقنينها لم يبدأ سوى في نهاية الستينات بإدخالها في نظام ال"صند"

وفيما يتعلق بضرورة الشرطية ، نشير إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية كانت تقول بمنح ال "صند" سلطات واسعة في مراقبة شروط السحب ألية ودون مراقبة مسبقة من طرف ال"صند"

وتاريخيا نشير إلى إن مجلس الإ دارة قد وضع نموذجا لإجراء ضمان السحب " Assurément de tirage" انطلاقا من 1950 وقننه عبر قراره القائل ب أنال "صند" مستعد للنظر في الطلب المقدمة من طرف الأعضاء بهدف الحصول على ضمانات سحب ترمي إلى التأكد بأن مبادلات ستجري ، خلال فترة محددة كلما طلب العضو ذلك، ف ي حدود مبلغ معين دون مراجعة جديدة لوضعيته إلا إذا أثيرت أحكام النظام الأساسي المتعلقة بعدم قبول طلبه" وتحدد مدة ضمان السحب بفترة أقصاها 06 أشهر يمكن تمديدها بقرار جديد من مجلس الإدارة. ومن ذلك العمل الأولي يبدو أن ال"صند" لم يكن يهدف إلى مراقبة صارمة بل إلى منح الدول الأعضاء نوعا من القسط الاحتياطي الإضافي.

غير أن الشرطية قد أدخلت على الإجراء وهو ما أدى إلى إمكانية نص " الاتفاق التوكيدي" على احتمال توقيف ال "صند" . الإجراءات التي تسمح للدولة الطرف بالاستفادة من السحب قبل

نهاية مدة الاتفاق (غير أن من الممكن تمديد تلك المدة بقرار ثاني من مجلس الإدارة). ودلك كا حدث فعلا في العديد من الاتفاقات كان أولها مع البيرو سنة 1954 [1] وكانت مثل تلك النصوص تدعى بـ " بنود الإبلاغ المسبق" و مادامت تلك البنود لا تحدد أسباب تعليق السحب وتؤدي إلى التمييز في معاملة مختلف البلد ان، أي لأنها لا تطبق سوى على أنواع محددة من

[1] د قادري عبد العزيز ، المرجع السابق، ص 67-68

الاتفاقات التوكيدية ، فقد انتقدتها البلدان النامية بشدة . ذلك ما أدى إلى تغيير طريقة العمل بتعويض تلك الاجراءات بإجراءات أخرى أكثر تطورا تجمع بين جدولة السحب و احترام معايير الإنجاز الاقتصادي من قبل الدولة المستفيدة. ومن تلك المعايير أو الشروط يوجد شرط جدولة السحب. وهو شرط بدأ العمل به بمناسبة اتفاق أبرم مع الشيلي في مارس 1956 ثم عمم ذلك الشرط انطلاقا من 1958 و أصبح أكثر أهمية من شرط الإبلاغ المسبق.

كما بدأ العمل بشرط الإنجاز الذي طبق أول مرة بمناسبة اتفاق مع البر غواي سنة 1957 مع النص على أن تجاوز سقف معين من القروض و النفقات العمومية يرتب، بشكل آلي تعليق الترخيص بالسحب أما في جويلية 1958 فقد أبرم اتفاق أكثر صرامة مع هايتي ، وذلك باحتوائه على التزامات أوسع في الميدان الاقتصادي متعلقة بشروط تخص الميزانية و القضايا النقدية.

و لقد عمم العمل بشرط الإنجاز انطلاقا من 1959 و خاصة في التعامل مع البلدان النامية التي أصبح ال"صند" يبرم معها اتفاقات تنص على شروط إنجاز اقتصادي و مالي حتى في الحالات التي لم يكن يرى فيها من قبل أن ذلك ضروري . بل أن تلك الممارسات قد أدت انطلاقا من الستينات إلى نوع من الازدواجية في الاتفاقات التوكيدية، وذلك بظهور اتفاقات مع البلدان النامية تغيرت طبيعتها من أدوات الحيطة وخطوط قرض مؤكدة إلى أدوات رقابة يمارسها ال"صند" على السياسة الاقتصادية للدولة المستفيدة أما التعامل مع البلدان المتقدمة فكانت الاتفاقات التو كيدية فيه لا تحتوي على شرط الجدولة ولا على شرط الإنجاز .

وانتقاد تلك الازدواجية هو الذي دفع إلى إجراء مراجعة لتلك الإجراءات التي أدت إلى إصدار مجلس الإدارة قرارا في 20 سبتمبر 1968 احتوى على شروط موحدة يجب أن تتوفر في الإتفاق التوكيدي وهي :

- شرط التشاور
- جعل شرط الجدولة والإنجاز رسمين

- ضرورة التوفيق بين المساواة في معاملة الدول الأعضاء والمرونة في عمل "صند"
- الطبيعة غير التعاقدية للاتفاقات التو كيدية

ولقد أصبحت تلك الشروط معروفة بطبيعة الحال في برامج التكييف أو التعديل أو تصحيح الهيكلي التي يقدم ال "صرند" على أساسها مساعدته للبلدان الأعضاء . وبرامج التعديل الهيكلي تلك عادة ما تحتوي على ضرورة تقليص حجز الميزانية العمومية وحقيقة الأسعار بإلغاء أو تخفيض الدعم ومراقبة توسع الإقراض وفي كثير من الأحيان ، تخفيض الدعم ومراقبة توسع الإقراض وفي كثير من الأحيان تخفيض قيمة العملة دون الرفع من الأجور .

وهو ما يؤدي على ارتفاع اسعار المواد المستوردة ويشجع على التصدير الشيء الذي يؤدي "نظريا "إلى القضاء على عجز ميزان المدفوعات غير ان الاخذ بهذه " الوصفة " لا يترتب أشياء إيجابية فقط ما دام علاء الواردات يؤدي منطقيا إلى غلا ء وسائل الإنتاج المستوردة .

وهذا يؤثر بدوره سلبا على الإنتاج كما ان صعوبة الإستيراد تؤدي إلى ظهور احتكارات وطنية الخ .وعلى كل حال عن برامج التكييف الهيكلي تعتمد عموما على التظرية الكنزية القائلة بأن التضخم والعجز الخارجي يترتبان عن الطلب الكبير المترتب ب دوره عن الأجور المرتفعة وهو ما يجعل ال "صند" ينصح بتخفيض الأجور غير أن الحقيقة " العلمية العملية " تكشف لنا صياغة " مضمرة " لنصيحة ال "صند" تؤدي إلى القول ب "تخفيض أجور هي منخفظة أساسا" وإذن ماذا يعني مستوى المعيشة بل المعيشة في حد ذاتها كما يقول الملاحظون إن ذلك شؤالا لا يكترث له اغلب المتحكمين في مقاليد الحكم المتميزين بانفصالهم عن واقع محيطهم البشري أو بنوايا هيمنة لا تعير اهتماما للأخلاق . وهذا على الصعيد الداخلي اما

على الصعيد الدولي فلا يتم الاكتراث كثير بذلك السؤال تشبثا بمنطق صوري بحيث أو بدوافع الهيمنة أيضا بل و الاثنين معا[1]

وهذا لقد دفع الضغط نحو انتهاج المرونة في العمل بالشرطية مجلس الإدارة إلى اعتماد توجيهات تتعلق بتلك الشرطية سنة 1979 وجاء في تلك التوجيهات ما يلي :

- تشجيع الأعضاء على اتخاذ إجراءات تصحيحية في مرحلة مبكرة .
- التأكيد على أن ال "صند" يأخذ بعين الإعتبار عند وضعه الشرطية ، الأهداف السياسية والإجتماعية الداخلية للدول الأعضاء وكذلك أولوياتها وظروفها الإقتصادية .
- السماح بالمرونة في تحديد عدد ومحتوى معايير الأداء.
- التأكيد (مرة اخرى) على أن ترتيبات ال "صند" ليست اتفاقيات تعاقدية مع ا لأعضاء بل قرارات داخلية من ال"صند " تحدد بالاتفاق مع الدول المستفيدة شروط المساعدة المالية

ب/ آليات المساعدة الخصوصية إلى الدول الأعضاء في ال" صند"

إضافة إلى إمكانيات السحب التي تتمتع بها البلدان الأعضاء في ظروف معينة ومن تلك الآليات ماهو دائم ومنها ما هو مؤقت نطلع عليها فيما يلي :

1- الآليات الدائمة :

هناك أربع آليات تسهيل دائمة عي آلية التمويل التعويضي وآلية التمويل المخزونات المنظمة وآلية التسهيل الممد وآلية تسهيل الاحتياط الإضافي.

أ- آلية التمويل التعويضي :

لقد أنشأ ال "صند" آلية التمويل التعوي ضي تح ت اسم " التمويل التعويضي لإ هتزازت الصادرات " وذلك بالقرار 1477/63/8 الصادر عن مجلس الإدارة في 27 فيفري 1963 وهي آلية كانت الأمم المتحدة قد .حشت على إنشائها بهدف مساعدة البلدان التي تعاني من انخفاض مؤقت في الموارد الناتجة عن صادراتها وهو انخفاض حدث عن تدهو ر إنتاج المواد المصدرة أو عن تدني أسعار تلك المواد خاصة وأن تلك المواد عادة ما تكون مواد اولية تشكل الجزء الأكبر أن لم يكن شبه الوحيد ، من صادرات البلدان النامية.

[1]– د قادري عبد العزيز، المرجع السابق، ص 68–71

أما عن الدول المستفيدة من هذه الآلية فهي غير محددة في النصوص المنشئة لها غير أن الواقع قد أظهر عمليا أن البلدان النامية مستفيدة الرئيسية من آلية التمويل التعويضي[1]

والجدير بالذكر أن استعمال هذه الألية لم يكن خاضعا في البداية إلى أي شروط وفي وقت لاحق أصبح يشترط ان تكون الدولة قد تعاونت مع ال "صند" بهدف حل للمشاكل التي يعاني منها ميزان مدفوعاتها ولقد أصبحت الشرطية المصاحبة لهذه الآلية شبيهة إلى حد ما بتلك التي تفرض بمناسبة السحب في إطار أقساط القرض.

أما عن سقف المبالغ التي تسحب بموجب هذه الآلية فلا يمكن أن يتجاوز ال 83% من حصة الدولة المعنية في رأسمال ال "ص.ن.د" هذا مع العلم أن ذلك السقف لم يكن يتجاوز ال 25% من تلك الحصة .

ولقد تميزت تلك الآلية بإمكانية استفادة البلد العضو منها دون أن يكون قد استعمل قسطة الإحتياطي قبل ذلك . وهذا ما ادى على نعت ذلك القسط الإحتياطي ، في هذه الحالة بال " قسط الإحتياطي العائم " [2] Tranche de réserve flottante » ومثل هذه الإمكانية قد أحدث آثار معتبرة على حسابات "صند"وعلى وضعية الدول الأعضاء خاصة وأنها مددت إلى آليات سحب أخرى . أما إعادة الشراء فتكون خلال الخمس سنوات التالية للحصول على مبلغ المساعدة .

وما تجدر الإشارة إليه من جهة أخرى هو أن ال"صند" لا يعمل عبر هذه الآلية على التحكم في أسعار المواد الأولية بل يعمل من خلالها على التعويض المؤقت عن الخسائر المترتبة عن انخفاض الدخل نتيجة للأسباب التي ذكرناها سالفا.

أما قيمة تلك الخسارة فتحسب بالإعتماد على فترة مرجعية تتمثل في ال 12 شهرا السابقة عن تقديم طلب الإستفادة من مساعدة ال "صند" ومقارنتها بمعدل المداخيل خلال الخمس سنوات السابقة بحيث يكون الفرق هو قيمة تلك الخسارة.

[1] - Guy Feuer, Hervé cassan, le droit international du développement, Paris, Dalloz, 1985.page 392-393.
[2] Michel Lelart, le fonds monétaire international , op.cit.p.68

كل ذلك مع العلم أن مراجعات متعددة لتلك الألية قد أدت إلى إنشاء آلية أخرى أدمجت فيها هي الآلية الخاصة للتمويل التعويضي لكلفة الحبوب التي نطلع عليها يلي :

أن آلية التمويل التعويضي لكلفة استيراد الحبوب قد أنشئت بالقرار 6860/81 الصادر عن مجلس الإدارة في 12 ماي 1981 وأدمجت في آلية التسهيل التعويضي سنة 1988 .

هذا وكان "التسهيل الحبوبي " قد وضع لتغطية مدة أولية قدرها أربع سنوات إبتداءا من 13 ماي 1981.

أما عن مبالغ التي يمكن سحبها بموجب هذه الآلية فلا يجب أن تتجاوز ال 56 % من حصة الدولة المستفيدة .هذا ولقد أدى إدماج هذه الآلية في آلية التمويل التعويضي إلى جعلها تتصف بالتعقيد وهو تعقيد نشأ عن كونها تغطي العجز الناتج عن الفرق بين ارتفاع أسعار استيراد الحبوب وانخفاض تصدير المو اد الأولية أي أن البلد الذي ترتفع صادراته من المواد الأولية بنفس قدر ارتفاع أسعار ما يستورده من حبوب لا يمكنه الإستفادة من هذه الآلية.

ب) – آلية تمويل المخزونات المنظمة :

لقد أنشا مجلس إدارة ال "صند" آلية تمويل المخزونات المنظمة بالقرار رقم (69/67) 2727 في 25 جوان 1969 بهدف مساعدة الدول الأعضاء على تمويل مخزونات دولية للمواد الأولية

وهي مخزونات تنشأ في إطار الإتفاقيات الدولة حول المواد الأساسية الهادفة إلى الحفاظ على استقرار أسعار تلك المواد[1] .

وتستطيع الدول الأعضاء أن تسحب بموجب تلك الآلية مبالغ تصل إلى 50% من حصتها لدى ال " صند" بدون تحديد خلال فترة 12 شهرا بل ويمكن لل "صند" استعمال سلطة التقديرية ليمنح العضو ماقد يصل إلى 200% من حصته كحد أقصى .هذا مع الإشارة إلى أن نسبة السحب العادية قد عدلت لتصبح 35% من حصة العضو .

[1] Guy Feuer, hervé Cassan, droit international du développement , op.cit.p 394-395.

ومادامت المخزونات المنظمة تنشأ باتفاقا ت دولية مستقلة مثل الإتفاقات المتعلقة بالقصديرية والسكر والكاكاو والمطاط الخ ... فان دور ال"صند" يهدف ، هنا إلى مساعدة العضو المعني على تمويل مساهمته في المخزون المنظم إذا كان ذلك العضو غير قادر على تقديم تلك المساهمة بسبب عجز ميزان مدفوعاته . أما عن السداد فيتم بعد 3 سنوات وربع إلى 5 سنوات هذا ويجب التنبيه من جهة أخرى إلى أن هذه الألية لم تستعمل إلا قليلا من طرف الدول الأعضاء بل ولم تستعمل منذ مدة طويلة.

ج)- آلية التسهيل المدد :

لقد أنشئت آلية التسهيل الممدد بالقرار (74/114) 4377 الصادر عن مجلس الإدارة فـي 13 سبتمبر 1974 المعدل في 13ديسمبر 1979 و22 آفريل 1981 كما تمت مراجعتها مرات عديدة ويهدف هذا التسهيل إلى معالجة مشاكل هيكلية تحتاج بطيبعتها إلى فترة تصحيح أو تكييف أطول . والملاحظة هو أنها إذا كان ال " صند" قد قرر تخصيص هذه الألية إلى البلدان التي تواجه ظروفا خصوصية تؤثر على موازين مدفوعاتها ولا يمكن التحكم فيها بسرعة ، فإن لم يحدد تلك الظروف بدقة غير ان مجلس الإدارة قد وصف بعض الأوضاع التي من شانها إمكانية استفادة الدول الأعضاء من تلك الآليات وهي "الإختلال الخطيرة في ميزان المدفوعات المترتب عن بنيات إنتاج أو تجارة غير صالحة واختلال الأسعار والتكاليف ...."

هذا ويكون على العضو الطالب الإستفادة من هذه الآلية أن يعرض على ال "صند" برنامجا يحدد فيه الأهداف والسياسات التي يريد تطبيقها طيلة فترة العمل بتلك الآلية [1] ويكون عليه تقديم عرض سنوي عن سياسته والإجراءات التـي سيتبعها في السنة اللاحقة .وهو ما يمكن ال "صند" من مراقبة برنامج التقويم الإقتصادي الذي يطبقه البلد المعني خلال فترة الإستفادة من تلك الآلية .

[1]– نشرة صندوق النقد الدولي ، أوت 1994، ص 12

ويكون على ال" صند" في هذه الألية التأكد من ان البلد المعني لا يستطيع تجاوز العجز الذي يعاني منه ميزان مدفوعاته في الأجال العادية التي تصحب استعمال الأقساط الاعتيادية من ال"صند"

أما السحب فيكون متدرجا كتدرج سحب الأقساط الإقتراضية غير أن من الممكن إجراء السحب عبر فترات نصف سنوية هذا مع العلم أن من الممكن أن تسحب الدولة العضو مبالغ أكبر ، بموجب هذه الآلية من تلك المبال غ التي تسحبها فيما يتعلق بالأقساط الإقتراضية غير أنه لا يمكن أن تتجاوز تلك المبالغ 140% من حصة الدولة العضو أو أن ترتفع أموال ال "صند" من عملة تلك الدولة إلى ما يتجاوز 265% من تلك العملة .

أما عن السداد أو بالضبط إعادة شراء الدولة العضو عملتها الوطنية المقا بلة للمبالغ التي سحبتها فيكون بعد تغلبها على الصعوبات التي يعاني منها ميزان مدفوعاتها .ويكون عليها إعادة الشراء خلال فترة تتراوح ما بين 4 و 10 سنوات موزعة على أقساط متساوية وبسعر فائدة يماثل السعر المخصص للأقساط الإقتراضية .أما عن البلدان التي استفادت من هذه الألية في 1982-1983 فهي كل من الهند والباكستان ، مرة أخرى بمبلغ وهما سحبان وافق عليها ال" صند" في 1993 -1994.

د) آلية التسهيل الاحتياطي الإضافي :

لقد انشأ مجلس إدارة ال " صند" آلية التسهيل الاحتياطي الإضافي في 17 ديسمبر 1997 وهي الألية تهدف إلى منح البلدان الأعضاء موارد تكميلية للموارد التي تحصل عليها بموجب اتفاق توكيدي أو اتفاق ممدد وذلك عندما تكون موازين مدفوعات تلك البلدان تعاني من ازمة مفاجئة واستثنائية ناجمة عن خروج مكثف للرساميل يحدثه فقدان الثقة في أسواق البلدان المعنية .

أما عن مدة الإستفادة من المساعدة فهي 12 شهرا كحد اقصى يتم بعدها سداد المبلغ المحصل عليه ويكون السداد بعد مرور عام إلى 18 شهرا على تاريخ استلام المساعدة مع احتفاظ ال " صند" بسلطة التقديرية في تمديد هذه الفترة ،كما تجدر الإشارة إلى ان هذه الآلية تعد ردا فوريا على الأزمة المالية شهدتها بعض البلدان الآسيوية نهاية 1997 .

2) الآليات المؤقتة :

سنقوم أثناء دراستنا لآليات التسهيل المؤقتة بالتمييز بين تلك التي انتهى العمل بها وبين التي مازال العمل يجري بها .

أ-الآليات المؤقتة التي انتهى العمل بها :

ومن الآليات التي انتهى العمل بها نج د ثلاثة هي الآلية النفطية وآلية التسهيل التمويلي لتحويل الأنظمة الإقتصادية

أ- 1- الآلية النفطية وحساب المعونة :

لقد أنشأ مجلس إدارة ال " صند" الآلية النفطية وحساب المعونة بالقرار رقم (74/67) 4241 في 13 جوان 1974 . والهدف من هذه الألية مساعدة الدول الأعضاء التي تواجه الآثار السلبية المترتبة عن ارتفاع أسعار النفط ، وذلك في فترة كان من المقرر أن تنتهي بنهاية ديسمبر 1976 غير أن تلك الآلية روجعت ومددت في فيفري 1976 لتنتهي بعد ذلك ، في ماي من نفس السنة

وكان ال "صند" قد قرر تمويل تلك الآلية باموال يقترضا من دول أخرى اغلبها منتج للنفط ومن تلك البلدان نذكر تلك التي تعهدت اول مرة في جويلية 1974 بوضع حوالي 3 مليارات دولار تحت تصرف ل "صند" بهدف تمويل مساعدة الدول التي تريد الإستفادة من تلك الآلية.

وتلك البلدان المتعهدة عي ابو ظبي والسعودية وكندا وإيران والكويت وليبيا وعمان وفنزويلا[1] والحري بالذكر ، إضافة إلى ما تقدم هو ان الدول المنتجة للنفط كانت قد عرفت فوائض كبيرة في موازين مدفوعاتها نتيجة الإرتفاع أسعار ذلك المنتوج ابتداء من سنة 1973 ولقد وصلت تلك الفوائض 40 مليار دولار سنة 1974 وحدها [2] وبذلك يكون ال" صند" قد ساهم في إيجاد طرق لتوظيف البترولارات عبرالآلية التفطية وصندوق المساعدة والصندوق الإئتمائي (1975) الذي سبقت الإشارة إليه وكذلك آلية التسهيل الإضافي (آلية فيتنفين) (1977)

هذا وكانت الإستفادة من تلك الآلية بعد النظر ال "صند" في الطلب الذي تقدمه الدول المعنية ولقد بلغ عدد هذه الدول 55 استعملت تلك الألية – في نهاية العمل بها – كان من بينها 45 دولة نامية (بنسبة 37% من مجمل المبالغ المستعملة).كان من أبرز تلك البلدان النامية الهند والبكستان وكوريا الجنوبية والشيلي أما من البلدان المتقدمة فإيطاليا وبريطانيا .

أما عن سداد المبالغ التي استفادت منها تلك البلدان فكان بنهاية الأسباب التي دفعت إلى اللجوء إلى طلبها وذلك عبر 13 قسطا متساوية يدفع كل واحد منها كل 3 أشهر يكون آخرها بعد 7 سنوات من تاريخ السحب . أما عن حساب المعونة Le compte de subvention فقد أنشئ بالقرار (75/136) 4773 الصادر عن مجلس الإدارة في 1 أوت 1975 بهدف تقديم المساعدة المالية للبلدان الأكثر تضررا كي تتغلب على الأعباء المترتبة عن استعمال الألية النفطية ذلك بتقليص أعباء الفوائد المستحقة على الإستفادة من تلك الآلية.

[1] Rachid Boudjema, le FMI , en question , Alger, atlas, 1995, p 68.
[2] Dominique carreau, Patrick Juillard , droit international économique , 4ème édition, paris, L-G-D-J, Beyrouth, Delta, 1998, page 621.

ولقد خصص الحساب لمساعدة البلدان ال 39 التي أحصتها أمانة الأم المتحدة واعتبرتها الأكثر تضررا . وكان ذلك الحساب ممولا بمبالغ تقدمها دول مصنعة وأخرى مصدرة للنفط ، كما كان ذلك الحساب يعمل على تقليص معدل الفائدة السنوي المستحق عن الإستفادة من الآلية النفطية ب5%.

أ- 2- آلية التسهيل الإضافي :

لقد أنشئت ألية تسهيل التمويل الإضافي بالقرار (77/7127) 5508 الصادر عن مجلس الإدارة في 29اوت 1977 ولقد بدأ العمل بهذه الآلية التي دعيت أيضا بتسهيل "فيتنفين" Facilité Wittenveen " (باسم المدير الأسبق لل"صند"من 1973إلى 1978)[1]

وتهدف تلك الآلية إلى مساعدة الدول الأ عضاء التي تعاني اختلال كبيرا في مدفوعاتها مقارنة بحصصها في ال"صند"

أما عن الدول المستفيدة من هذه الألية فهي غير محددة في قرار إنشائها إلى أن الواقع قد أثبت ان الدول النامية هي المستفيدة بشكل رئيسي منها مثلما جاء في تقرير ال "صند" سنة 1981-1982 الذين أشار إلى إستفادة 24 دولة كلها نامية من تلك الآتية .

هذا ويقدم ال " صند" بموجب هذه الآلية فقد كان باقتراضات من طرف ال "صند" من البلدان الاعضاء او من مؤسساتها المالية.

ومن مميزات ذات التسهيل هو كونه يستعمل واحدة من طريقتين تكون أولاهما بواسطة اتفاق توكيدي لمدة تتراوح بين سنة إلى ثلاث سنوات تتمكن الدولة بموجبه من سحب أقساط تفوق الأقساط الإقتراضية .أما الطريقة الثانية فبواسطة اتفاق تمويل ممدد يدوم 3 سنوات كما تخضع الإستفادة من هذه الآلية إلى الأحكام المعهودة المتعلقة بالشرطية والجدولة وحسن الأداء.

أما الأموال التي يحصل عليها البلد المستفيدة من موارد عادية وموارد إضافية فمحددة بنسبة قد تفوق ال 280% من حصة البلد المعني في ال "صند" في حالة اتفاق التمويل الممدد.

[1] Guy Feuer, Hervé cassan, droit international du développement , op.cit. p 400.

أما إعادة الشراء فتكون عبر أقساط نصف سنوية متساوية تبدأ بعد 3 سنوات ونصف بعد تاريخ الشراء وتنتهي بعد 7 سنوات على الأكثر من ذلك الشراء.

هذا والجدير بالذكر أن ال "صند" قد أنسأ في 17 ديسمبر 1980 حساب التخفيض (أو التحسين) Compte de bonification بهدف التخفيف من العبء المالي الذي يضاف على عاتق الدول النامية الضعيفة عند استعمالها لآلية التمويل الإضافي .

أ- 3- التسهيل التمويلي لتحويل الأنظمة الإقتصادية

لقد أنشأ ال" صند" التسهيل التمويلي لتحويل الأنظمة الإقتصادية في 23 افريل 1993 وذلك لمساعدة البلدات التي تجري تحويلا في اقتصادها (من اشتراكية إلى تحررية) على تجاوز عجز ميزان مدفوعاتها الناشئ عن الإختلالات الكبيرة التي تن جم عن انخفاض كبير في الموارد المترتبة عن الصادرات نتيجة للانتقال من تجارة مؤسسة على غير أسعار السوق إلى تجارة معتمدة على أسعار السوق أو عن زيادة كبيرة في أسعار الواردات من الطاقة مثلا أو للسببين معا[1]

هذا ويمكن القول أن الهدف الرئيسي من هذه الآلية هو مساع دة البلدان الإشتراكية سابقا على تحضير الهياكل الضرورية لحسن تطبيق البرامج التي توضع بمانسبة الإتفاقات التوكيدية المعتادة .اي أنها تهدف إلى مساعدة تلك البلدان على الإنتقال إلى اقتصاد السوق لتصبح بعد ذلك قادرة على طلب المساعدة العادية التي تطلبها جميع الدول الأعضاء و الإستفادة من هذه الآلية تكون في إطار اتفاق يكون العمل به جار مع ال " صند" او عبر اتفاق جديد ويكون على ال"صند" عندما يتعلق الأمر بأعضاء يطلبون الإستفادة من هذه الاليه .خارج عمليات سحب . الأقساط الإقتراضية العليا ، أن يتأكد من ان أولائك الأعضاء سيتع اونون معه على حل مشاكل ميزان مدفوعاتهم وأنهم سيعملون بشرعة على تطبيق سياسات يمكن للصندوق مساندتها في إطار اتفاق سحب الأقساط الإقتراضية العليا .

[1] نشرة صندوق النقد الدولي ، أوت 1994، ص 12.

كما نشير ، من جهة أخرى / إلى أن على البلد المعني أن يقرن بطلبه الإستفادة من تلك الآلية ملفا يحدد فيه اهداف سياست ه الإقتصادية وتنبؤاته الإقتصادية الكلية و الإجراءات الهيكلية والمالية والنقدية

والصرفية التي سيقوم بتنفيذها خلال اثني عشر شهرا التالية كما يتعهد ذلك البلد بعدم تشديد القيود على الصرف أو على التجارة وبعدم فرض قيود جديدة أو أسعار متعددة للعلة . وفي الميدان التجاري يكون على البلد المعني الالتزام بالتعاون مع شركائه في البحث عن حلول للمشكلات المشتركة .

أما عن عملية السحب بموجب هذه الآلية فتكون على دفعتين نسبة كل منها 25% من حصة البلد المعني (50 % مجتمعتين) وعادة ما تكون المدة الفاصلة بين الدفعتين 6 أشهر لكنها قد تصل إلى 18 شهرا لا يمكن تجاوزه [1] ومن أمثلة السحب بموجب آلية التسهيل التمويلي لتحويل الأنظمة الإقتصادية نجد ذلك الذي استفاد منه 13 بلدا خلال 94/93 وبلغت قيمة 2.7 مليار من ال"ح.س.ح" ومن تلك البلدان 8 من الإتحاد السوفياتي السابق و 3 من وسط وشرق أوروبا واثنان من آسيا وكان اكبر المبالغ المسحوقات هو ذلك استفادت منه روسيا على دفعتين قيمة 2.2 مليار من ال" ح.س.خ" أما عن نهاية العمل بتلك الألية فكان في أول ماي 1995 .

[1] نشرة صندوق النقد الدولي ، أوت 1994، ص 13.

ب- الآليات المؤقتة التي مازال العمل يجري بها :

تتمثل آليات التسهيل المؤقتة التي مازال العمل يجري بها في كل من ألية التسهيل المدد لموارد الصند " وآلية التسهيل التمويلي للتصحيح الهيكلي وآلية التسهيل التمويلي المعزز للتصحيح الهيكلي.

ب-1 آلية التسهيل المدد لموارد الصندوق النقد الدولي:

لقد أنشأ "الصند" آلية التسهيل المدد لموارد الصند بموجب قرار رقم (81/40) 6783 بتاريخ 11 مارس 1981 [1] ولقد حدد ذلك القرار سياسة الاستعمال المدد لموارد الصند ، إلى ان تدخل المراجعة العامة الثامنة لحصص الدول الأعضاء حيز التطبيق كما تقررت بداية العمل بتلك الألية لعد انتهاء العمل بآلية التمويل الإضافي وبعد أن يكون ال " صند" قد منح كامل الأموال المتوفرة بموجبها . وبذلك دخلت تلك الآلية حيز التطبيق في 7 ماي 1981 بعد التوقيع على الإتفاق القرضي الجديد مع الوكالة النقدية العربية السعودية.

أما الهدف من تلك الآلية فهو على التغلب على الإختلالات الكبيرة في مدفوعات البلدان الأعضاء مقارنة بحص‌صها لدى "صند"عندما تكون تلك البلدان في حاجة على موارد اكبر وفترات

أطول من تلك المتوفرة بمناسبة سحب الأقساط الإقتراضية العليا أما أعادة الشراء فهي في فترة تتراوح بين 3 سنوات و 7 سنوات .

هذا ولقد وضع مجلس الإدارة توجيهات تحكم استعمال موارد ال " صند" في اطار سياسة الإستعمال الممد وهي توجيهات نصت على إمكانية استعمال الدول التي تبذل جهودا كبيرة في تكييف الهيكلي موارد ال "صند" بنسبة تصل إلى 150 % من حصتها فيه سنويا و45 % في 3 سنوات.

أما عن تمويل هذه الألية فهو من الموارد العادية لل "صند" ومن موارد يتم اقتراضها من البلدان الأعضاء آو من المؤسسات المشاركة في الإتفاقات العامة للإقتراض (أ.ع.ق A.G.E)

[1] Guy Feuer, Hervé cassan , op.cit.p 401.

كما تجدر الإشارة من جهة أخرى إلى أن ال "صند" قد انتهى هذه الألية في 30 نوفمبر 1992 تحسبا للضغوط التي تخلقها أعباء المديونية عليه وتقرر تعويض الموارد المقترضة باكتتاب الدول الأعضاء وذلك انطلاقا من المراجعة العامة التاسعة لحصص الدول الأعضاء.

ب- 2 - آلية التسهيل التمويلي للتصحيح الهيكلي :

لقد أنشئت آلية التسهيل التمويلي للتصحيح الهيكلي سنة 1986 بهدف مساعدة البلدان الأعضاء المعانية من مداخيل ضعيفة على دعم سياسات التصحيح الهيكلي بشروط ميسرة وعلى المدى المتوسط [1]

ولقد تم تمويل هذه الآلية من حساب الدفع الخاص الذي تأتي موارده من الصندوق الإستئماني لصندوق النقد الدولي ، هذا وكان إجمالي الموارد التي أتيحت بموجب هذه الآلية قد وصل 2.7 مليارات من ال" ح.س.خ" غير أن المجلس التنفيذي (مجلس الإدارة)

لل" صند" قد وافق / في نوفمبر 1993 ، على عدم الدخول في أي التزامات جديدة بناءا على تلك الآلية.

والجدير بالملاحظة هو أن من الممكن أن يستفيد البلد المعني بموجب هذه الآلية من 50 % من حصته خلال 3 سنوات تؤخذ منها نسبة 15% في سنة الأولى ثم 20% في السنة الثانية والبقية في السنة الثالثة.

أما سعر الفائدة التي يحصل عليها ال "صند" لقاء تلك المساعدة فهو بنسبة 5% سنويا أما السداد فيكون عبر 10 أقساط متساوية كل واحد منها كل ستة أشهر ابتداءا من السنة الخامسة حتى السنة العاشرة.

كما أن هذه المساعدات لا تعد قبيل السحب المعروف في ال "صند" بل قروضا بالمعنة العادي وإذن يكون على الطرف المستفيد القيام بسداد قرض وليس إعادة شراء عملته الوطنية التي لا يقوم بتقديمها إلى ال "صند" مقابل الإستفادة من المساعدة على عكس ما يحدث في

[1] نشرة صندوق النقد الدولي، أوت 1994، ص 14.

عمليات السحب العادية . هذا ولقد تمت تكمله آلية التسهيل التمويلي للتصحيح الهيكلي بألية أخرى هي آلية التسهيل التمويلي المعزز للتصحيح الهيكلي كما يلي :

ب- 3- آلية التسهيل التمويلي المعزز للتصحيح الهيكلي :

لقد أنشأ ال "صندق" آلية التسهيل التمويلي المعزز للتصحيح الهيكلي سنة 1987 وتم تمديد العمل بها وتوسيعها في فيفري 1994 بعد قرار وفق العمل بالتسهيل التمويلي للتصحيح الهيكلي السابق الذكر . ويقدم ال "صندق" بموجب هذه الألية قروضا بشروط ميسرة للبلدان الأعضاء منخفضة الدخل التي تواجه موازين مدفوعاتها صعوبات وتلك البلدان التي يمكنها الإستفادة من هذه الألية هي نفس البلدان ال تي يمكنها الإستفادة من مساعدة الجمعية الدولية للتنمية "ج.دت.I.D.A " التابعة للبنك الدولي وتوجه الأموال المحصل عليها بموجب هذه الآلية إلى تدعيم التصحيحي الهيكلي – مثلما يبدو من التسمية – على المدى المتوسط .

ويكون على الدول المستفيد من هذه الآلية أن تضع بمسا عدة موظفي ال " صندق" والبنك الدولي إطار للسياسات الإقتصادي التي ستنتجها في تحقيق برنامج التصحيح الهيكلي الذي يدوم 3 سنوات وفي هذا الصدد تتضمن الوثيقة الخاصة بتلك السياسات الأهداف الإقتصادية والسياسات الهيكلية والاقتصادية الكلية والأوليات والإجراءات التي تعتز م الدولة اتخاذها خلال فترة التصحيح كما تتضمن تلك الوثيقة تقييما لإحتياجات التمويل الخارجي ومصادر التمويل الرئيسية كما تكون تلك الوثيقة أداء للدعم الذي يقدمة ال "صندق" والبنك الدولي ولاجتداب المساعدات المالية والفنية الخارجية لبرامج التصحيح الهيكلي هذا وتجري مراجعة وتكمله تلك الوثيقة كل سنة أما المراقبة فتجري على فترات نصف سنوية كما توضح معايير أداء نصف سنوية لقياس الأهداف

أما عن تمويل ألية التسهيل المعزز للتصحيح الهيكلي فهو أيضا من موارد الصندوق الإستئماني للتسهيل .

والجدير بالذكر أن البلد العضو يستطيع الإس تفادة بأموال حسب مقتضيات ميزان مدفوعاته . غير انه لا يستطيع تجاوز نسبة 190% من حصته . لكن تلك النسبة قد تصل . في ظروف استثنائية إلى 255 % من تلك الحصة كما تقرر ، من جهة أخرى أن لا يتجاوز معدل تلك النسبة ال 110 % مجمع البلدات المستفيدة وان يتجاوز القسط الذي تتم الإستفادة منه في السنة الأولى 40 % من مجمل القرض المخصص للبلد المعني .

أما سداد القروض ، بموجب هذا التسهيل فيتم عبر عشرة أقساط نصف سنوية أيضا يبدا أولها بعد مرور 5 سنوات ونصف من تاريخ الإستفادة وينتهي بعد 10 سنوات من ذلك التاريخ .

وما يجدر التنبيه له هو أن هذه الآلية قد وجهت منذ 1997 نحو تخفيف ديون البلدان الأكثر فقرا ، وهذا في إطار المبادرة المشتركة بين ال "صند" والبنك الدولي الهادفة إلى تخفيف ديون تلك البلدان ، وبهدف تحقيق ذلك أنشىء صندوق ائتمائي Fonds fidutiaire يمول بواسطة هبات ويستعمل في في تخفيض الأعباء المترتبة عن معدلات الفائدة التي تتحملها الدول المستفيدة من قروض بموجب ألية التسهيل التمويلي المعزز للتصحيح الهيكلي.[1]

الفرع الثاني : القروض والتسهيلات التي يقدمها صندوق النقد الدولي

تقوم سياسة الإقراض على إعطاء مجموعة من التسهيلات للبلد العضو في صندوق النقد الدولي ، من خلال مبادلة عملته بمقدار معادل من عملات الأعضاء الآخرين أو بحقوق السحب الخاصة التي يحتفظ بها الصندوق في حوزته تحت ضوابط معنية على ان بتعيين على البلد المستفيد خلال فترة خلال فترة محددة أن يعيد شراء عملة من الصندوق مستخدما عملات الأعضاء الآخرين أو حقوق السحب الخاصة.

وهناك إلى جانب ذلك مجموعة من القروض في شكل تسهيلات للتمويل الخاص بالتصحيح او التكيف الهيكلي والتسهيل المعزز للتصحيح والتكيف الهيكلي وترتيبات المساندة وتخصص لعلاج الإختلاف الهيكلي في ميزان المدفوعات ، وجميع التسهيلات والقروض متاحة

[1] نشرة صندوق النقد الدولي، سبتمبر ، 1997، ص 14.

ومخصصة لكل الدول على السواء لا فرق في ذلك بين دولة متقدمة ودولة نامية بينما التسهيل الخاص بالتصحيح والتكيف الهيكلي فهو مخصص للدول النامية منخفضة الدخل [1]

واهم تلك التسهيلات على النحو التالي:

1) حقوق السحب العامة : General Drawing Rights

ان حقوق السحب العامة شكل من أشكال القديمة للسحب على موارد الصندوق ومن حق دول العضو أن تلجأ إلى اقتراض عملات الدول الأخرى من الصندوق ، ويتم ذلك بشراء هذه العملات إما بالذهب أو بالعملة الوطنية للدول المشترية ولكن هذا الحق للسحب محدود ومقيد بالشروط منها:

أ - يحدد حق السحب من حيث المبلغ بحدود لا تتجاوز ما يسحبه العضو من موارد الصندوق خلال سنة، 25% من قيمة حصته وأن لا يؤدي السحب عموما إلى زيادة ما بحوزة الصندوق من تراكمات عملة العضو عن 200% من قيمة حصته .

ب -إستخدام العملات التي يتم الحصول عليها من الصندوق في الغرض التي م نحت من اجله وعادة ما يكون هذا الغرض هو علاج العجز المؤقت في ميزان المدفوعات الجارية أو توسيع الصادرات ولا يجوز استخدام هذه الموارد في تصدير رؤوس الأموال إلى الخارج

ت -أن لا تكون العملة التي يطلبها العضو ناذرة لا يستطيع الصندوق تلبية حاجته منها نظرا للطلب المتزايد عليها من قبل الدول الأخرى

ث -أن تكون الدولة التي ترغب في سحب الموارد من الصندوق غير مخلة بالإلتزامات التي تفرضها الإتفاقية المنشئة للصندوق على دول الأعضاء

ج -لا يجوز استخدام موارد الصندوق لإغراض الإغاثة أو التعمير أو ساد ديون الحروب

[1] عادل أحمد حشيش . العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية ، مصر، 2000، ص 152-153.

ح- الإشراف على التزام الدول الأعضاء في الصندوق بالعمل على استقرار أسعار الصرف في بلدانها.[1]

2/ حقوق السحب الخاصة: Spécial Drawing Rights

انشأ صندوق النقد الدولي حقوق السحب الخاصة في هذا النوع يقابل نعت العامة في حقوق السحب الأولي وهي عبارة عن عملية كتابية JEUX d'écriture يتم بموجبها انشاء احتياطات نقدية دون زيادة فعلية في النشاط الإقتصادي أي هي بمثابة أصل جديد اضافة صندوق التقد الدولي بمقتضى التعديل الأول لمواد الإتفاقية المنشئة له وذلك في 6 أوت 1969 ولكن تقود فكرة حقوق السحب الخاصة إلى 1959 عندما اقترح البلجيكي روبرت تري فين Robert Triffin في كتابة

"الذهب وأزمة الدولار " l'or et crise du dollar " زيادة احتياطات صندوق النقد الدولي وخلق ادارة جديدة له نشاطات الدولية.

وبناءا على ما تقدم يمكن القول لان حقوق السحب الخاصة تتميز بالخصائص التالية:

أ -انها تمكن من زيادة في موار د صندوق التقد الدولي ومن ثمة تلبيه الطلب مع استعمال تلك الموارد

ب - أنها تساعد على معالجة ازمة ندرة الأصول التقليدية من ذهب وعملات صعبة

ج- انها لا تخضع لتحكم اية سلطة وطنية على عكس العملات الأخرى كالدول مثلا :

د- أنها غير محدودة في عرضها بأي عجز لدى أي بلد عضو[2]

وتختلف حقوق السحب الخاصة اختلافا أساسيا عن حقوق السحب العامة رغم تماثل الأسس التي تقوم عليها كل منها وتستمد حقوق السحب الخاصة قوة ابرائها القانوية في مجال المدفوعات الدولية من التزمات الدول الأعضاء في الصندوق بقبولها في أي وقت ،

[1] علي عبد الفتاح أبو شرار، الاقتصاد الدولي، نظريات وسياسات ، ط 1، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، 2007، ص 500-501.

[2] Rachid Boudjema, le FMI en question , Alger, Atlas, édition 1995, Page 71.

ومن أنه دولة ، وض من قيمة اجمالية محددة على أن يدفع مقابلها عملة قابلة التحويل .

ويقوم الصندوق بتوزيع حقوق السحب الخاصة على الدول الأعضاء بناء على حجم حصة كل منهما في الصندوق.

وتستخدم حقوق السحب الخاصة ومدامت تقود حسابية ودفترية تنشأ إداريا ويتم تنفيذها محاسبيا في صندوق الـنقد الدولي في الحساب العام تحت اسم حساب السحب الخاص وبذلك يساهم انشاء حقوق السحب الخاصة في زيادة حجم الإحتياطات الدولية وتوفير السيولة دون أن تكون خاضعة لتأثير أحوال موازين المدفوعات للدول صاحبة العملات الإرتكازية أو التأثير بكمية إنتاج الذهب وقد صدرت قيم ة وحدة السحب الخاص في الفترة 1970-1974 عند إصدارها بما يساوي محتوى الدول الأمريكي من الذهب (671-0.888غ)

كما كانت 35 وحدة من حقوق السحب الخاصة تساوي أوقية الذهب وتساوي دولارا أمريكيا واحدا أيضا .

ولكن ابتداءا من جوان 1974 تقررات تحدد قيمة وحدة السحب الخاص على أساس سلة من عملات 16 دولة يتم تحديدها من بين الدول التي لا يقل تصيب صادراتها من الصادرات العالمية

عن 1% وقد حدد لكل عملة من تلك العملات وزن بنسبة مئوية تتوافق مع حصة الدولة صاحبه العملة المبادلات التجارية العالمية .

وبذلك اختلت عملات الدول الصناعية الكبرى في هذه السلة وزنا مميزا حيث كان الوزن النبي عام 1978 للدولار 33 وللمارك الألماني 12.5 والجنيه 7.5 % والفرنك الفرنسي 7.5 % و الياباني 7.5% وابتداء من عام 1981 تعددت قيمة وحدة حقوق السحب الخاص على أساس سلة من عملات الدول الخمس الأعضاء في الصندو ق وصاحبه النصيب الأكبر المبادلات التجارية العالمية وهي : الدولار الأمريكي بنسبة 42% في تكوين تلك العملة والمارك

الألماني ب 19% وكل من الفرنك الفرنسي والين الياباني والجنيه الأسترنتي ب 13 % لكل منها ويقوم صندوق النقد الدولي بتحديد قيمة وحدة السحب الخاصة يو ميا وعليه يختلف الوزن النسبي لكل عملة من هذه العملات الخمس داخل سلة العملات ويتم تعديل هذا الوزن كل خمس سنوات وفقا للتغيرات التي تطرأ على حصة كل دولة في التجارة العالمية وفي عام 1995 بلغ مجموع إصدارات حقوق السحب الخاصة 21.4 مليار وحدة وهي تساوي 2.3 % من حجم الاحتياطي النقدي العالمي مقابل 8.4% عام 1972 علما انه من بين 181 عضوا في الصندوق يوجد 38 عضوا لم يتلف أية مخصصات من حقوق السحب الخاصة ان ستخدموا هذه الحقوق دون موافقة مسبقة من الصندوق أو من باقي الأعضاء المشتركين على هذا الإستخدام ويحق لما لك حقوق ال سحب الخاص أن يستبدلها بعملة أجنبية قابلة للتحويل من أجل إبرام صفقة وذلك بقيام الصندوق بتعيين العضو المشترك الأخر والذي سيقوم بتوفير العملات القابلة للتحويل مقابل وحدات حقوق السحب الخاصة ولا بد من ذكر أن تعيين العضو المشترك الآخر يتم بناءا على قوة ميزان مد فوعاته ومركز إحتياطاته من العملات الأجنبية والذهب بالإضافة إلى ذلك فإن التزام العضو المشترك بتقديم العملة القابلة للتحويل محدد بالحق الذي تصل فيه حيازته من حقوق السحب الخاصة بثلاثة أضعاف عدد الوحدات من حقوق السحب الخاصة التي وزعت عليه أو أي حد أعلى يتم الإ تفاق عليه بين العضو المشترك والصندوق[1]

[1] علي عبد الفتاح أبو شرار، المرجع السابق، ص 503-505.

3- ترتيبات المساندة:

ويطلق أيضا على الترتيبات المساندة Sand- by arrangement سياسة الشرائح ، وقد استخدمت منذ عام 1952 ، لمواجهة العجز المؤقت في ميزان المدفوعات ، الناتج عن الأسباب

المحلية او الخارجية أو الإثنين م عا ، وتتراوح مدة هذه الترتيبات بين 12 إلى 24 شهرا ويتم السحب من موارد الصندوق لهذا النوع من التسهيلات في شكل شرائح بحيث لا يتجاوز ما يسحبه العضو خلال فترة 121 شهرا 25 % من قيمة حصته على الا يتجاوز ما يحوزه الصندوق من عملة العضو في أي وقت عن 200% من قيمة هذه الحصة.

ويتم إتاحة هذه الترتيبات مقابل برنامج إصلاح اقتصادي (برنامج تثبيت) يتم الاتفاق عليه فيما يسمى خطاب النوايا LETTER OF intent المقدم بداية من حكومة الدولة المعنية وتجدر الإشارة إلى ان هذا النوع من التسهيلات يتقاضى الصندوق فائدة عنه يتصاعد معدله ا ، مع طول مدة القرض ومع نسبة ما يحوزه الصندوق من عملة العضو / وتمول هذه التسهيلات العجز المؤقت في ميزان العمليات الجارية وليست لها علاقة بتمويل العجز الناتج عن الإختلالات الهيكلية التي يستغرق علاجها مدة طويلة . وفي كل الأحوال يتم سداد هذه التسهيلات في فترة تتراوح بين (1/4 3-5) سنوات[1]

4- تسهيلات الصندوق الممتدة: THE EXTENDED FUND FACILITY

أنشئ هذا النوع من التسهيلات بالقرار (74/114) 4377 الصادر عن مجلس الإدارة في 13 /1974/09 المعدل في 1979/12/13 و1981/04/22 . كما تمت مراجعتها ورأت عديدة ويهدف هذا التسه يل إلى معالجة مشاكل هيكلية تحتاج بطبيعتها على فترة تصحيح أو تكييف أطول .

[1] عادل أحمد حشيش ، المرجع السابق، ص 158.

والملاحظ هو أنه إذا كان الصندوق النقد الدولي قد قرر تخصيص هذه الآلية إلى البلدان التي تواجه ظروفا خصوصية تؤثر على موازين مدفوعاتها ولا يمكن التحكم فيها بسرعة ، فإنه لم يحدد تلك الظروف بدقة .

غير أن مجلس الإدارة قد وصف بعض الأوضاع التي من شأنها فتح إمكانية إستفادة الدول الأعضاء من تلك الآلية وهي "الإختلال الخطير في ميزان المدفوعات المترتب عن بنيات إنتاج أو تجارة غير صالحة وإختلال الأسعار والتكاليف ....."

هذا ويكون على العضو الطالب الاس تفادة من هذه الآلية أن يعرض على الصندوق النقد الدولي برنامجا يحدد فيه الأهداف والسياسات التي يريد تطبيقها طيلة فترة العمل بتلك الآلية[1]

ويتم إتاحة التسهيلات الإتمانية من موارد الصندوق إلى الدولة صاحبة العجز على مدى من 3 إلى 4 سنوات على أن تقوم بسداد هذه ال تسهيلات خلال فترة زمنية تستغرق من 5 إلى 10 سنوات[2]

5- تسهيل التكييف الهيكلي الأساسي والمعزز THE STRUCTUREL ADJUSTMENT FACILITY :

استحدث هذا النوع من التسهيل في مارس 1986 لمساعدة الدول النامية منخفظة الدخل التي تعاني من مشاكل واختلالات هيكلية مستمرة في مو ازين مدفوعاتها ولذلك يقدم الصندوق موارد بشروط ميسرة إلى هذه الدول وذلك بتمكينها من تطبيق برنامج متوسط الأجال للتكييف الهيكلي ، وهنا يتعاون الصندوق مع البنك الدولي في سياقة إطار معين لسياسات الإصلاح الإقتصادي متوسطة المدى لفترة 3 سنوات ، ويتم صياغة برامج سنوية مفصلة بناءا على ذلك قبل صرف القروض السنوية ، وهذه البرامج تحتوي على مؤشرات مقبلة كل ثلاثة شهور لتقييم الأداء ويكون السداد لهذا التسهيل على فترة (1/4 5-10) سنوات

[1] نشرة صندوق النقد الدولي ، أوت ، 1994، ص 12.

[2] علي عبد الفتاح أبو شرار ، المرجع السابق، ص 506.

وقد استحدث هذا التسهيل في ظل الظروق اقتصادية غاية في الصعوبة واجهت الدول منخفضة الدخل ، التي عانت من تدهور مراكزها الخارجية وتراجع في نمو لذلك يخصص تسهيل التكيف الهيكلي لتمويل ميزان المدفوعات وكذلك يخصص الأغراض زيادة تحرير التجارة الخارجية واصلاح نظام الصرف .

وتهدف لبرامج التكييف الهيكلي زيادة النمو الإقتصادي عن طريق تراكيز الإستثمار وزيادته في المشروعات الإنتاجية وزيادة المدخرات المحلية وتعبئة الموارد الخارجية بجذب الاستثمارات الأجنبية وتعمل على اطلاق حوافز الإنتاج وتحرير الأسعار وعموما يتم سداد هذا النوع من التسهيل على فترة (1/4 5-10) سنوات . واستكمال لتسهيل التكييف الهيكلي فقد انشئ في ديسمبر 1987 تسهيل جديد بموافقة مجلس إدارة الصندوق وهو تسهيل التكييف الهيكلي المعزز THE STRUCTUREL ADJUSTMENT FACILITYوهو يثبت الأول إلا أن المؤشرات هنا والمعايير الأداء تكون نصف سنوية والمراجعة في منتصف العام وينتظر من العضو في هذا التسهيل اتخاذ اجراءات شديدة التكيف بهدف معدل النمو بقوية وضع ميزان المدفوعات ويكون سداد هذا النوع من القروض (1/2 5-10) سنوات.

وتنطوي فكرة هذين التسهيلين على ضرورة التوافق بين عملتي التصحيح والتنمية وأن يدعم كل منها الأخر والهدف العام فهو المساعدة قدرات الدول النامية على المدفوعات والمحافظة عليها .بتحقيق التوازن الداخلي والخارجي بما يتضمن ذلك من تغيير هيكل النشاط الإقتصادي لتحقيق معدلات نمو مرتفعة .

6- تسهيل التمويل التعويضي والطوارئ :

انشئ هذا التسهيل أوت 1988 ليجد محل تسهيل التمويل التعويضي الذي وضع بقرار (6318) 1477 الصادر ع مجلس الإدارة في 27 فيفري 1963 الذي كان هذا الأخير يمنح عند تطلب الصادرات وهذا التسهيل له شقتين :

الشق التعويضي لمواجهة نقض الصادرات وزيادة تكاليف استيراد الحبوب التي ترجع إ لى عوامل خارجية .

أما الشق الثاني فهو متعلق بالطوارئ حيث يقدم تأكيدات لمساعدة العضو الذي يطبق برامج الصندوق ، وذلك لمساعدة الجهود المبذولة للتكيف في مواجهة الصدمات الخارجية الغير المواتية . وتجدر الإشارة إلى أنه عند تحديد حجم التمويل التعويضي الذي يقدمه الصندوق فإنه يسترشد في هذه الحالة بالمعادلة الرياضية لتحديد مدى الإنخفاض في حصيلة الصادرات عن الإتجاه العام المتوسط المدى لهذه الحصيلة وبناء على ذلك يقرر الصندوق حجم التمويل التعويضي وفي كل الحالات لا يجوز أن يتجاوز المبلغ الذي تسحبه الدولة الفرق بين حصيلة الصادرات المتوقعة في الظروف العادية وبين الحصيلة التي حدثت نتيجة لهذه التقلبات ويجوز لدولة العضو أن تقترض ما يصل إلى 95% من حصتها بموجب هذا التسهيل ويتم سداد خلال فترة ما بين (3.2 – 5) سنوات والجدير بالذكر أن هذا التسهيل قد أنشئ بالتعاون مع سكرتارية الجات " بإعتبارها المسؤول الأول عن تحرير التجارة الدولية ، وهو ما يشير إلى ضرورة التعزيز التعاون بين المؤسسات الإقتصادية للنظام الإقتصادي [1]

[1] عادل أحمد حشيش ، المرجع السابق، ص 159-161.

7- التسهيلات البترولية :

لقد انشئ مجلس إدارة صندوق النقد الدولي الألية النفطية وحساب المعونة بالقرار رقم (67 /74) 4241 في 13 جوان 1974 والهدف من هذه الألية مساعدة الدول الأعضاء التي تواجه الأثار السلبية المترتبة عن إرتفاع أسعار النفط ، وذلك في فترة كان من المقرر أن تنتهي بنهاية ديسمبر 1976 غير ان تلك الألية روجعت ومددت في فيفري 1976 وتنتهي بعد ذلك في ماي من نفس السنة وكا ن صندوق النقد الدولي قد قرر تمويل ذلك الألية بأموال بقترضها من دول اخرى أغلبها منتج للنفط ومن تلك البلدان نذكر تلك التي تعهدت أول مرة في جويلية 1974 بوضع حوالي 3 مليارات دولار تحت تصرف صندوق النقد الدولي بهدف تمويل مساعدة الدول التي تريد الإستفادة من تلك ا لألية . وتلك البلدان المتعاهدة هي أبو ظبي ، السعودية ، كندا ، إيران ، الكويت ، ليبيا ، عمان ، وفنزويلا[1]

[1] Rachid Boudjema , le FMI en question , Alger, Atlas, 1995, P 68.

الفصل الثاني :

آليات وسياسات صندوق النقد الدولي مع دراسة حالة الجزائر

الفصل الثاني :آليات و سياسات الصندوق النقد الدولي مع دراسة حالة الجزائر

تمهيد :

يسعى صندوق النقد الدولي باعتباره مؤسسة نقدية دولية إلى استقرار النظام النقدي والمالي العالمي من خلال مجموعة من الأهداف والإجراءات . وفي ظل تفاقم المشاكل والعقبات التي باتت تهدد الإستقرار المالي والنقدي العالمي تحول دور الصندوق من التركيز على استقرار أسعار الصرف وعلاج المؤقت في ميزان المدفوعات إلى التركيز على السياسات الموجهة لمساعدة الدول النامية في انجاز عملية الإصلاح الإقتصادي وذلك في إطارها يطلق عليه قاعدة الشرطية « **condionaly** » يعني التزام الدولة العضو التي تلجأالى طلب تسهيلاته ومساعدته بمجموعة من الإجراءات التي تضمن تحسين معدلات الأداء الإقتصادي .

المبحث الأول : برنامج التكييف الهيكلي

أن معني برنامج التعديل الهيكلي هو مجموعة من السياسات الإقتصادية التي تهدف إلى الإصلاحات الإقتصادية ضمن برنامج مسطر من طرف صندوق النقد الدولي وال بنك العالمي وتقوم هذه السياسات على الحد من الطلب الإجتماعي بتقليص الواردات ورفع الأسعار لتقليص العجز الخارجي ، وكذلك تعديل السياسيات المالية المنعكسة على التضخم وعجز ميزان المدفوعات والموجودات الخارجية الصافية للنظام المصرفي كما أن هذه السياسات تهدف إلى استعادة التوازن في الاقتصاديات الكلية من خلال السياسات النقدية والمالية وتلك المتعلقة بأسعار الصرف والدخل وهذا سعيا وراء تخفيض الإنفاق مع توجيهه نحو الأنشطة التي تخفق وفرة في النقد الأجنبي ، كما بهدف التي تقليص العجز الخارجي والحفاظ على معدل نمو معين لزيادة الصادرات وتنمية الصناعة والزراعة .

المطلب الأول : مضمون سياسة التعديل الهيكلي

أن صندوق النقد الدولي يستمد في وضع سياسات التعديل الهيكل إلى مجموعة من الأسس النظرية وخاصة الدراسات التي قام بها بولاك 1957 منها دراسة التحليلي النقدي لميزان المدفوعات[1] إن اللازمة الرأسمالية في السبعينات الجدول الفكري الذي انتهجته حول أسبها وتفسير ظواهرها بما فيها التضخم .الركود ، هذا الجدول أفرز تيارا فكريا جديد في المنظومة الرأسمالية وهو ما بطلق عليه التيار النقدي « Monétarisme »على رأسه الإقتصادي مليتون فريد مان وهو تيار يندمج ضمن المدرسة الني كلاسيكية ويحمل المبادئ العامة للنظام الرأسمالي من حيث الإقتصادية وتقليص دور الدولة في النشاط الإقتصادي والاعتماد على اقتصاديات العرض وأعطى المهمة كبيرة للنقود في تغيير وعلاج التضخم وهوما أدى الى تبني السياسة الإصلاحية من قبل صندوق النقد الدولي التي تهدف إلى معالجة الإختلافات في توازن الإقتصاد الكلي داخليا وخارجيا والوصول إلى معدلات النمو العالمية مع تخفيق الإستقرار الإقتصادي .

---

[1]– جاك ج بولاك، ترجمة أحمد منيب، البنك الدولي و صندوق النقد الدولي، علاقة متغيرة ، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية ، مصر، الطبعة الأولى ، 2001، ص 79.

كما يرجع صندوق النقد الدولي لمضمون سياسات التصحيح الى دراسة الإحتلالات التي تواجه موازين المدفوعات والتي يقسمها إلى نوعين :

– الأول وهو الاختلال قصيرة الأجل ويمكن تصحيحه في مدة لا تتصدى أما الثاني فهو الاختلال طويل الأجل الذي يعكس وجود عوائق هيكلية للنمو الاقتصادي وتراكم كبير للمديونية الخارجية بحيث لا يمكن الرجوع إلى الحالة التوازنية إلا في إطار انتهاج سياسة متوس طة أو طويلة الاجل ويلاحظ أن صندوق النقد الدولي يعالج النوع الأول من الإختلالات عن طريق سياسة جانب الطلب أو ما يسمى سياسات التثبيث الإقتصادية أو سياسات الإستقرار الإقتصادي ويعالج النوع الثاني من الإختلالات عن طريق سياسات جانب العرض او مايسمى السياسات التعديل الهيكلية

وإن من أهم محاور الإصلاح الهيكلي :

1/ إصلاح مؤسسات القطاع العام :

وذلك بتخفيض النفقات الجارية للحكومات للتخفيض من إجراء تعبئة الموارد العمومية واستعمالها بطرق مثلى في تغطية الالتزامات العمومية كتجميد الاجور والمرتبات ، تخفيض من عدد عمال القطا ع العام ، تغيير سياسة التشغيل المطبقة كما يجب تجميد كل أنواع الإعانات والدعم للموارد الغذائية والطاقة وإعطاء الإهتمام بالاستثمارات العائدية والجديدة والابتعاد عن آليات التمويل الداخلي واجراء إصلاح للنظام الضريبي مع تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي على الأج ور وزيادة الإشتراكات الموجهة إلى الضمان الإجتماعي ، رفع الضرائب على دخول المؤسسات وتغيير قيمة الضرائب على الأرباح مما يناسب والإصلاحات العامة كما يجب رفع الضرائب العقارية والمالك المدنية ، رفع الرسوم على المنتوجات البترولية وعلى مختلف المبيعات مع تشجيع التخفيض أو حذف بعض رسوم الاستيراد كما يجب تطوير ادارة الضرائب لتعبئة الموارد أكثر .

كما نهدف سياسة صندوق النقد الدولي الى تحسين الأداء الإقتصادي للمؤسسات العمومية بتزويد انتاحها وهيكل أسعارها وإعطاء الاولوية للقطاع الخاص باعتباره صاحب الكفاءة

الإقتصادية في استخدام الموارد وذلك عن طريق تصفية وغلق المؤسسات العاجزة أو نوعيتها أو فتح رأسمالها إلى المشاركة الخاصة في أسهامها وتحسين مقاييس التسيير والمراقبة العامة لان المؤسسات التابعة للقطاع العام تتميز بالعجز العام وعليه لابد من أحداث التغييرات العميقة من الاستقلاليةِ وخوصصة وتصفية المؤسسات المفلسة وتقليص تدخل الدولة في الأنشطة الإنتاجية وتسييد الدعم لها[1]

2/ الإصلاحات النقدية والمالية:

من مميزات اقتصاديات الدول التي تعاني من اختلافات هيكلية وجود نظام تشريعي وتنظيمي للنظام المالي لا يتماشى مع التطورات المرفقة لسياسة ا لإصلاحات لذلك فإن برنامج التعديل الهيكلي يحتوي على تعبئة مذخرات المجتمع وتوجيهها نحو أكثر أنواع الإستثمار وخاصة الإستثمارات الخاصة والمحلية والأجنبية النوافق بين تحرير القطاع المالي وأدوات المراقبة النقدية وذلك مجموعة من التشريعات تنظم حركة رؤوس الأموال ال محلية والأجنبية من أجل الإشهار الأجنبي وتحسين نظام الأجهزة المصرفية وإدخال اصلاحات عصرية بحيث يخلف ميكانيزمات تحويلية جديدة تتماشى ومقياس العالمية على أن هذه الإصلاحات تمس الاستقلالية الذاتية للبنوك المركزية مع تعزيز المنافسة في النظام المصرفي واستخدام أنظ مة جديدة متطورة الأسواق المال والأوراق المالية لان هذه تؤثر على النشاط الاقتصادي من خلال خلق السيولة النقدية[2] .

3/ اصلاح نظام المدفوعات :

أن المحور الأساسي لسياسات التعديل الهيكلي هو نظام ميزان المدفوعات وسجل وكامل الصفقات الإقتصادية التي تتم بين المقيمين في بلد معين والمقيمين في بقية دول العالم خلال فترة زمنية معينة هي سنة في العادة كما تقصد بالتوازن الإقتصادي لميزان المدفوعات الحالة

---

[1]– علي حافظ منصور أحمد الصفقي، النقود و البنوك و العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الثقافة العربية، 1995–1996 ، ص 375.

[2]– علي حافظ منصور أحمد الصفقي، المرجع السابق ، ص 375.

التي "تتكافأفي طلها الإيرادات التي تتحصل للدولة عن صادراتها من السلع والخدمات والتحويلات الرأسمالية طويلة الأجل إلى الدا خل مع المدفوعات الناشئة عن وارداتها من السلع والخدمات والتحويلات الرأسمالية طويلة الاجل غلى الخارج " [1]

وان العجز في ميزان المدفوعات يعني أن الدولة تكون مدينة للخارج بمقدران ذلك العجز وبذلك هي في تبيعه لغيرها باستمرار ولهذا العجز أثار اقتصادية واجتماعية من فقدان لقيمة البلد المدين انخفاض الطلب على عملتها ، ضعفها بين الدول انهيار السمعة الإقتصادية بين المؤسسات المالية والدولية كل هذه الآثار لها انعكاسات على التنمية الاقتصادية حجم الإستثمار زيادة معدلات البطالة .....إلخ ، نتيجة تغطية العجز عن طريق الموارد ا لمالية الخارجية إن تصحيح الاختلال في الميزان المدفوعات يتطلب اجراء تغيرات في نظام الأسعار ونظام الصرف احتياطات الصرف ، وتغيير السلوك الاستهلاكي وتحسين منظومة القوانين لتسيير وهيكلة المؤسسات.

[1]– جود عبد الخالق ، الاقتصاد الوطني من المزايا النسبية إلى التبادل المتكافئ ، دار النهضة العربية، 1992، ص 132.

4/ إصلاح سياسة الأسعار :

ويتم هذا الإعتبار السعر أداة أساسية في قيادة الإقتصادية فمن بين شروط صندوق النقد الدولي الوصول الى أسعار تنافسية حقيقية من خلال تحريرها داخليا وخارجيا على أن تكون الأسعار العالمية هي المرجعية لهذه الأسعار وان الأغلبية الدول النامية تعاف من ظاهرة الدعم الكامل أو الجزئي بكثير من مواد الإستهلاك المباشر أو السلع الوسطية لذلك فإن برنامج التعديل الهيكلي يوصي برفع الدعم الأسعار المنتوجات الطاقوية والتخفض التدريجي للإعانات المفتوحة الأسعار السلع والخدمات والغاء كل أشكال الدعم المباشر أو الغير المباشر كذلك تحرير أسعار الخدمات وخاصة في مجال النقل والمواصلات والاتصالات .[1]

5/ تحرير التجارة الخارجية :

ان تسوية سعر الصرف هي واحدة من أهم المعايير الأساسية لبرنامج التعديل الهيكلي والبحث عن التوازن الخارجي الذي تطلب منة السلطات العمومية تخفض قيمة الدينار ب 7.3 في مارس 1994 و 40.1 % في أفريل وقد حدد هذا البرنامج الأهداف التالية :

- إنشاء سوق ما بين البنوك للعملة الصعبة من شأنه أن يسمح للبنوك التجارية بعرض العملة الصعبة بحرية لصالح زبائنها كما ثم إلغاء نظام الحصص في جانفي 1996 وذلك الخطوة الأولى في اتجاه نظام تعميم الصرف .
- تخفيض سعر الصرف لتصنيف الفجوة القائمة بي ن السعر الرسمي والسعر الموازي ويساعد ذلك في تقليص اللجوء الى السوق السوداء [2]

[1]– د.الهادي خالدي، المرأة الكاشفة لصندوق النقد الدولي، دار الهومة للنشر، افريل 1996 ، ص 193.

[2]– محمد راتول، تحولات الاقتصاد الجزائري، سياسة التعديل الهيكلي ومدى انعكاساته على المعاملات الخارجية، مجلة البحوث الاقتصادية العربية، العدد 23، مصر، 2001، ص 52.

المطلب الثاني : طبيعة العلاقة بين الجزائر والصندوق النقد الدولي والإجراءات الموضوعية لها

1/صلة الجزائر بصندوق النقد الدولي :

انضمت الجزائر غلى صندوق النقد الدولي 1963 وهي عضو في المجلس المحافظين وبلجنة الأربعة والعشرين التي تعد التي تعد مثابة نقابة داخل الصندوق وقد استخدمت الجزائر في العديد من المرات عمليات الحقوق السحب الخاصة وفي سنة 1988 استخدمت القسط الإحتياطي بالصندوق نتيجة الأزمة الإقتصادية والاجتماعية التي عرفتها الجزائر كما أنها استعملت الإقساط الكبير وعليه كانت هناك عدة اتفاقيات بين الحكومات الجزائرية وهيئة الصندوق النقد الدولي سواء في اطار سياسة التثبيت الإقتصادي وفي إطار سياسات التعديل الهيكلي[1] إن لجوء الجزائر إلى هيئة الصندوق النقد الدولي والوضوح لشروطه جاء نتيجة تف اقم مديونية الخارجية وماترتب عنها من آثار على السياسة العامة للتنظيم الإقتصادية مثل :

-انخفاض النمو

-تعطيل الإنتاج

-زيادة البطالة

- زيادة الديون الداخلية للمؤسسات العمومية . وغيرها إلا أن مدة مختلف الإتفاقيات قصيرة المدى غالبا ما كانت سنة لم تاتي بثمارها الموجودة خاصة من اجل الإستقرار الإقتصادي إلا انه قد تحققت بعض الإنجازات مثل تحرير أكثر من 75 من الأسعار الخاصة بكل فروع النشاط الإقتصادي وامتد ذلك غلى غاية جويلية 1992 وخاصة المواد الغذائية إلى جانب المواد الكمالية واصدار بعض التشريعات [2] منها الخاصة والمنظ مة للتجارة الخارجية والداخلية وحركة رؤوس الأموال وتنظيم الجمارك وتشجيع الإستثمار الخارجي وفتح المنافسة الأجنبية في مجال المحروقات إلا أن ابتداء من سنة 1992 بدات تظهر الإختلالات الهيكلية في الإقتصاد الجزائري حيث زاد الإستهلاك الحكومي ب 2 % من اجمالي الناتج المحلي نتيجة الدعم

---

[1]- د.الهادي خالدي، المرجع السابق، ص 193.

[2]- القانون 90-145 الهؤرخ في 22 ماي 1990 ، المرسوم 91-169 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، قانون الرسم على القيمة المضافة ، قانون 91-21 المؤرخ في ديسمبر 1991 الخاص بالاستثمار الخارجي.

الحكومي للسلع الإستهلاكية الأساسية التي شكلت 5% من اجمالي الناتج المحلي خلال الفترة 1992 – 1993 مما ادى بالجزائر إلى اصدار النقد لتغطية العجز في ميزانية الدولة ومنها تغيير مقدار التضخم مما أدى إلى تغيير قيمة الدينار بسبب ارتفاع في الكتلة النقدية بحوالي 21.2% كما أن نسبة البطالة وصلت إلى 23.2 % وقد ساهم الانخفاض الحاد الأسعار المحروقات في إحداث أثار على ميزان المدفوعات لان الاقتصاد الجزائري يعتمد بالدرجة الأولى على الصادرات من المحروقات مما زادت أعباء الديون الخارجية وخدمة الدين الذي بلغ 86% سنة 1993 بعد ما كان 76% في سنة 1992 كل هذه المشاكل أدت بالجزائر بالإستنجاد بصندوق النقد الدولي والرضوخ مرة أخرى لشرطة على أن تكون الإتفاقية شرطين : الأول ومدة الزمنية غالبا سنة وهي تدخل في إطار الإتفاق الثالث للاستقرار الاقتصادي أو مايسمى بالتثبيت الاقتصادي والاتفاق الثاني وتكون مدة أطول في إطار سياسة التعديل الهيكلي حيث وضعت الجزائر في إطار الاتفاق التثبيت الاقتصادي إستراتيجية تمثلث في تحقيق التوازنات الداخلية والخارجية برفع النمو الناتج الداخلي الخام بين 3% و 6% خلال سنة 1994–1995 ومنه تحقيق معدل التض خم وذلك باستخدام إعادة توازن الأسعار ومراجعتها ورفع الدعم عنها .وترسيخ قواعد اقتصاد السوق وتشجيع الإستثمار الخاص الأجنبي والمحلي مع تعميق الإصلاحات الهيكلية الإقتصاد الوطني ومنها إعادة هيكلة مؤسسات الدولة وإعادة تجديد دور الدولة وإعطاء أولية لبعض القطاعات والإسراع في الإصلاحات مع تحرير التجارة الخارجية وتنوع الصادرات خارج مجال قطاع المحروقات .

وعليه وافق صندوق النقد الدولي على هذه الإستراتيجية بمنحة مساعدة مالية مقدرة ب 731.5 مليون حقوق السحب الخاصة[1] وتخصيص أكثر من مليار لدعم برنامج التعديل الهيكلي ، مما أدى بالجزائر إلى استرجاع ثقة المؤسسات المالية العالمية وتمت ابرام عدة اتفاقيات من اجل إعادة جدول ديونها حسب الجدول الزمني يبدأ 1994 وينتهي في مارس 1995 .

[1] www.fmi.org, bulletin du FMI , l'aboutissement des réformes en Algérie.

أما الوصفة التي قدمت للجزائر التي تندرج ضمن الإتفاقية التي ابرمت بين الحكومة الجزائرية وصندوق النقد الدولي وذلك في ماي 1995 بعد أن تم التقارب من اجل إعادة التوازنات والنهوض بعدلات النمو وتخفيض معدلات التضخم وإعداد برنامج نموذجي مما سمح للجزائر بالاستفادة من قرض ب 1.70 مليار دولار من اجل دعم الإصلاحات الهيكلية المبرمجة على المدى المتوسط يتم التسديد على مدى 10 سنوات مع الإعفاء لمدة 5 سنوات من الفائدة.[1]

2/الشروط المفروضة على الجزائر ضمن برنامج التصحيح الهيكلي : عندما يمنح صندوق النقد الدولي التشكيلات المالية وخاصة إلى الدول النامية يشترط اتباع سياسات معنية للإصلاح في مجالات متعددة منها تحرير الأسعار وتحرير ال تجارة الدولية وغيرها [2] من بين الدول الجزائر التي أخذت على عاتقها بعض الإصلاحات خلال مرحلة تطبيق برنامج التعديل الهيكلي نذكر منها :

أ/ اصلاح المنظومة المالية :

أن الانتقال من اقتصاد الموجة إلى اقتصاد السوق جعل الجزائر تقدر إدخال تغيرات جذرية على المنظومة المالية وقد اتخذت الإجراءات التالية :

- إعادة التوازن النبي للأسعار من خلال تخفيض قيمة الدينار
- توسيع وعاء الرسوم على القيمة المضافة وخاصة على المنتوجات البترولية سنة 1997 مع رفع الضريبة على الأرباح المعاد استثماره من 5% إلى 33% بالنظر إلى توحيد ازدواجية ضريبة الشركات إلغاء كل الإعفاءات على الضريبة على الفوائد المحصل عليها من سندات الخزينة
- إلغاء إعانات الإستهلاك واتباع سياسة نقدية محكمة
- فحص جميع الإنفاقات العامة بالتعاون مع البنك العالمي من سنة 1996

[1] – le journal le matin, N° 1053 du 20/06/1995, page 04

[2] – د. علي عبد الفتاح أبو شرار، الاقتصادي الدولي، نظريات و سياسات ، الطبعة الأولى، دار السيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، 1427/2007 ، ص 507.

وإن تقليص النفقات جعل العجز الكلي للخزينة ينتقل من 8.7 % من الناتج الدواهي الخام لسنة 1993 إلى 2.4% لسنة 1997

-استبدال علاوة البطالة بنظام ذومنفعة حددت قيمتها ب 1200 دج

إنشاء الصندوق الوطني للتامين عن البطالة وإلغاء تعويضات التسريح[1]

ب/الإصلاح النقدي والمالي :

إرتكز بناء التعديل في هذا الجانب على الإجراءات الم تعلقة بأسعار الفائدة أي تكاليف النقود إضافة إلى تنظيم القطاع المالي حيث تم تحديد الأهداف التالية :

-التطهير الكلي الاقتصاد من خلال نظام جديد

-إنشاء سقف معدل المديونية البنكي ووضع سقف لهامش البنك يصل إلى 5% مع إنشاء معامل احتياط اجباري ب 3% على الودائع البنكية واحتياطات تعويضية حتى 11% سنويا مع مراقبة الحسابات البنكية التجارية العمومية بالتعاون مع البنك الدولي

- الحد من تمويل المؤسسات العمومية من الخزينة العامة وحث هذه المؤسسات على رفع رأسمالها من الموارد لدى البنوك

-تنمية السوق النقدية وذلك بوضع نظام مزاي دة لديون البنك المركزي وسندات الخزينة ونظام عمليات السوق المفتوح وإعادة رأسمال البنوك التجارية وذلك من خلال السماح للشركات بالمساهمة وقد تم إنشاء عدة بنوك خاصة منها Union bank ,citibank

-اصلاح القطاع البنكي وذلك بإنشاء مجموعة من المؤسسات الجديدة لتستجيب بشكل أفضل الإحتياطات الخاصة لبعض القطاعات منها إعادة هيكلة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وإدماجه في النظام البنكي وتأسيس عدد من الهيئات المالية الجديدة التي من شأنها أن تدعم الإمكانيات تحويل نشاطات البناء وكذلك شركة ضمان العقاري هدفها جعل البنوك أكثر إطمئننا.

[1] - rapport préliminaire sur les effets économiques et sociaux du P.A.S Bulletin officiel N° 06, Douzième session page 192

في منح قروض السكن وصندوق الضمان والكفالة التعاونية للشرطية العقارية ومشروع إنشاء الشركات استثمارية مع العربية السعودية والإمارات العربية وكذلك إنشاء صندوق المشاركة الفلاحية وجمعية البنوك والمؤسسات المالية حيث تهتم هذه الجمعية بالتخطيط من اجل تطوير الوظيفة البنكية وتم التحضير لإنشاء سوق مالية ابتداء من سنة 1996 .

ج/ تحرير الأسعار

بدأت الجزائر في تحرير معظم الأسعار الفلاحية الوسيطة ومواد البناء ، كما الغيت هوامش الربح المؤقتة لجميع الأسعار ماعدا خمس مواد :

السكر ، الحبوب ، الزيت ، اللوازم المدرسية والأدوية في سنة 1994

أما في سنة 1995 تم إلغاء مراقبة هوامش الربح وإلغاء مراقبة هوامش الربح وإلغاء تقنين أسعار السكر والحبوب عدا القمح ، والزيت والأدوات المدرسية وعلى هذا الأساس نجد أن بين 1994 –1996 ارتفعت أسعار المنتوجات الغذائية البترولية إلى ما يقرب 200 % تماشيا مع الأسعار العالمية بعدما كانت هذه المنتوجات قبل 1994 كان يسودها نظام الأسعار المدعمة.[1]

د/ التجارة الخارجية :

إن تسوية سعر الصرف من اهم معايير الاساسية لبرنامج التعديل الهيكلى حيث ركزت الجزائر اهتمامها على حرية دخول العملة الصعبة لتمويل صفقات التجارة الخارجية إلغاء إحتكار الدولة لعملية إستيراد المواد الإستراتيجية إلى جانب تشجيع القروض من أجل الإستيراد في متناول المتعاملين الإقتصاد بين الخواص ومن أهم الإجراءات المتخذة في سبيل تطوير التجارة الخارجية ما يلي :

- –الإجراءات الخاصة بنظام الصرف وذلك بتخفيض سعر الدينار بالنسبة للدول بين أفريل وسبتمبر 1994 سنة 50% وإنشاء مكاتب للصرف ووضع سياسة من شأنها ضمان المنافسة الخارجية وانشاء نظام جديد للحصص بين بنك الجزائر والبنوك التجارية
- –الإجراءات الخاصة بتحرير التجارة والمدفوعات الخارجية ومنها إلغاء كل اشكال منع التصدير باستثناء تلك المواد التي لها قيمة تاريخية و أثرية و إلغاء قائمة المواد

[1]– التعليمة رقم 625 المؤرخة في 1992/08/18 الصادرة من مصالح وزارة المالية.

الممنوعة من الاستيراد التي حددتها الجزائر في أفريل 1994م مع تحرير واردات العتاد المهني و الصناعي الغير الجديد و عدم تحديد قيمة المالية القرض الموجه لاستيراد سلع التجهيز مع ترخيص الدفع لنفقات (التعليم، تحويل الأجور، نفقات الإشهار، التداوي بالخارج) مع تفويض من قبل بنك الجزائر و تحديد سقف الدفع و تخفيض المعدل الأعظمي لحقوق الجمركية من 60% إلى 50% سنة 1996م و من 50 % إلى 45 % في سنة 1997.

هـ- تنمية القطاع الخاص و إصلاح المؤسسات العمومية:

هناك إجراءات أخرى صاحبت برنامج التعديل الهيكلي تهدف إلى ترقية القطاع الخاص من جهة و إدخال إصلاحات على المؤسسات العمومية إذ أن تشجيع الاستثمار الخاص تبنتها الجزائر من خلال قانون المالية التكميلي لسنة 1994م و ذلك بالسماح بالمشاركة الأجنبية في البنوك ا لتجارية مع الترخيص و مساهمة الخواص في رأس مال المؤسسات العمومية و هذا في حدود 49 % ثم وسعت هذه المساهمة و أصبحت غير محدودة من خلال قانون الخوصصة[1].

بينما أول برنامج لعملية الخوصصة كان في أبريل 1996م مدعما من طرف البنك العالمي و خصصت 200 مؤسسة عمومية محلية ف ي مجال الخدمات، و لقد لعب إصلاح المؤسسات العمومية دورا هاما حيث انتقلت من نظام صناديق المساهمة إلى نظام آخر إلى شركات قابضة عمومية[2].

و- قطاع الفلاحة:

من بين البرامج الموصوف للجزائر هو الاهتمام بهذا القطاع و يتجلى ذلك من خلال برنامج الحكومة لسنة 1997م و الذي يهدف إلى[3] :

---

[1]- مرسوم تنفيذي رقم 95-22 المؤرخ في 1995/08/26 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية.

[2]- القانون 95-55 المؤرخ في 1995/09/27 المتعلق بالشركات القابضة.

[3]- برنامج الحكومة الموافق عليه من ذرف المجلس الشعبي الوطني يوم 17 أوت 1997- الحكومة – ص 88.

1 إعادة النظر في تسيير القطاع من خلال تطهير النزاعات الفلاحية و تسويتها و إصدار قانون التوجيه العقاري و المحافظة على الأراضي الرعوية و تشجيع نسبتها و الأخذ بعين الإعتبار حق الانتفاع لمربي المواشي و إعطاء تسييرها للجماعات المحلية بمشاركة المنظمات المهنية مع تشجيع استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للخواص[1].

2 تنشيط الإنتاج الفلاحي و ذلك من خلال استخدام مقاييس تقنية حديثة في الزراعة تتكيف مع الظروف المناخية و الفلاحية و هذا بتبني مجموعة من البرامج و التطور الميداني للاستثمار الفلاحي عن طريق التعاون و القروض، البيع الإيجاري و ترقية الجانب المهني الفلاحي و حماية مداخيل فلاحية مع تحسين الخدمات الفلاحية بترقية التشاور و المنظمات العلمية و ذلك بالتحكم في قدرات المراقبة و التموين و تطوير قدرات التخزين و الإبداع و الابتكار.

3 – العمل على التنمية الدائمة و ذلك ع ن طريق تثمين الموارد و الحفاظ على الأوساط الطبيعية لأن الجزائر مناخها جاف و عليها اختيار ما يناسب هذه البيئة حتى يتم تطوير المنتجات الفلاحية و الاستغلال الأمثل للإمكانيات المتوفرة و تجاوز معدلات المردودية الضعيفة في الإنتاج الفلاحي.

ز- قطاع السكن:

إن إصلاح هذا القطاع يستلم مجموعة من الإجراءات و ذلك من أجل تحسين الوضع الاجتماعي للفرد الجزائري و قد وضعت الجزائر استراتيجية وطنية للسكن 1996م خصوصا في مجالات التعمير و العقار و التمويل فالتعمير هو استكمال المنظومة التشريعية الخاصة بتسيير قطاع العقار القابل للته يئة العمرانية و ذلك من خلال إقرار الحقيقة الاقتصادية و الشفافية في المعاملات العقارية و تعيين الأراضي القابلة للتهيئة العمرانية و استكمال إعداد خطط التهيئة المقدرة 600 خطة[2] منها 300 خطة تستكمل قبل نهاية 1997 كما أن إعادة هيكلة مناطق السكن المؤقتة و تهيئة ا لقطاعات المهيأة من الناحية العمرانية و ترقية

---

[1]– الأمر المؤرخ في 1995/09/25 الذي يعدل ويتمم القانون العقاري

[2]–برنامج الحكومة، المرجع السابق، ص 119.

السكنات المبنية مع تعزيز الرقابة على البناءات غير الشرعية تلك هي الإصلاحات التي أدخلت على مستوى المنظومة المالية من تشجيع الاستثمار الخاص و تنظيم السوق العقاري مع تحويل الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط إلى بنك السكن بالإضافة إلى إنشاء صندوق للتخفيف من قيود المتعاملين أمام التمويل العمومي و يسمى بصندوق ضمان الصفقات العمومية[1].

المبحث الثاني: انعكاسات مسار المشروطية لدى صندوق النقد الدولي:

إذا كان مهام التعديل الهيكلي هي تصليح الاختلالات الاقتصادية المختلفة من أج ل النهوض بسياسة التنمية الاقتصادية و الإنعاش الاقتصادي و إن تطبيق برنامج التعديل الهيكلي لمدة أربع سنوات في الجزائر أعطى سياسة اقتصادية جيدة لكنه لم يعط سياسة تنموية دائمة حيث كانت نتائجه على النحو التالي:

المطلب الأول : الآثار الاقتصادية:

1 القطاع الصناعي:

إن مؤشر الانتاج الاقتصادي تقلص بحوالي 11 نقطة من سنة 1994 إلى 1997 و كان الانتاج الحرفي التقليدي قد تقلص ب 21 نقطة، حيث سجل تحسن مؤقت في قطاعين، قطاع الطاقة و المحروقات و قطاع البناء و إذا أخذنا سنة 1989 لمؤشر نجد أن قطاع الصناعة الجلود و الأحذية انخفضت ب 53 نقطة سنة 1997 و ذلك نتيجة المنافسة من القطاع الخاص و خاصة أن الجزائر تعهدت بفتح أسواقها للمنتوج الخاص الداخلي و الخارجي و تسهيل عملية الاستيراد و التصدير.

قد انخفض إنتاج القطاع الصناعي بنسبة 50 % بين سنة 1989 و 1997 حيث سجلت أكبر نسبة بين 1994 و 1997 و هي 30 % مما أدى إلى تعطيل نسبة كبيرة من الآلات الانتاجية و منها العمل على تخفيض الديون و توقفها نهائيا و هو هدف التعديل الهيكلي، أما معدل نمو الانتاج اصناعي في فترة التعديل الهيكلي كان سلبيا بنسبة 1.4 %

[1]– رمزي زكي، التضخم و التكيف الهيكلي في الدولة النامية، دار المستقبل العربي للنشر و التوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 1996، صفحة 177.

سنة 1995 و قد واصل في التدهور حتى بلغ 8.7 % في سنة 1996 و هذا راجع إلى عدم تأقلم المؤسسات الصناعية مع البرنامج المطبق، لكن انعكاسات هذه الإجراءات بدأت تظهر مع مطلع 1997 و نجد أن صناعة الحديد و الصلب و الصناعات الميكانيكية و الكهربائية تتحمل القسط الأكبر من هذا التقهقر نظرا لوزنها في ميدان الصناعة كما نشي ر إلى أن رغم هذا التدهور فإن القطاع الصناعي حقق 80 % من الأهداف التي سطرها لسنة 1997م، أما نموه قدر بـ5.2% و نتيجة لتحسن وضعية الفروع الصناعية المتعلقة بقطاع الكيمياء، الصيدلة، الأسمدة بـ 34.2 % ، الكهرباء، الإلكترونيك بـ 14.3 % و قطاع الصناعات الغذائية الزراعية بـ 11.3 % و قطاع مواد البناء و الزجاج بـ4.6 %.[1]

2 الهيكلة المالية للمؤسسات:

إن برنامج التعديل الهيكلي يهدف إلى رفع حماية الدولة للمؤسسات العمومية و بالتالي كان لازما على المؤسسات الاقتصادية التكيف مع المحيط الجديد كتحديد الأسعار، نسبة الفائدة، المنافسة و غيرها، حيث أن المؤسسات الاقتصادية العمومية انتقل عجزها من 90 مليار دينار لسنة 1995 إلى 113 مليار سنة 1996 إي تمثل 28 % من رقم الأعمال، أي متوسط 3.4 من الايرادات و بالتالي كان لازما إعادة هيكلة خزينة المؤسسات و لدينا حالات تبين حالة خزينة المؤسسات العمومية و هي كالتالي:

-القطاع الوحيد الذي له إمكانيات توفير سيولة نقدية و خزينة إيجابية هو قطاع البناء و ذلك نتيجة تحديد سعر توازن الأسمنت في السوق رغم وجود الأسمنت الأجنبي مما أدى إلى وجود أرباح بهذا القطاع.

-قطاع الصناعات الغذائية الزراعية استطاع أن يعدل م ن خزينة سنة 1996 إلى غاية السداسي الأول لسنة 1998.

-تحسين حالات قطاعات الصيدلة و الكيمياء و الأسمدة و المواد الكيمياء بداية من السداسي الأول سنة ..

[1] -CNES l'Apport sur la conjoncture du 1er semestre 1996, page 10.

-كل القطاعات الأخرى لها عجز في ميزانيتها تقدر حسب خبراء الصناعة بـ 0.6 من رقم أعمالها.

إن عجز ميزانية المؤسسات أثر بطريقة مباشرة على الانتاج و التسيير و خاصة فيما يخص زيادة التكاليف المصرفية و هذا ما جعل المؤسسات تستنجد بالبنوك من أجل الاقتراض إلا أن هذا الطلب لم يكن له الصدى الإيجابي من قبل المؤسسات المالية الجزائرية و هذا راجع للالتزامات الدولية اتجاه صندوق النقد الدولي القاضي بعدم زيادة القروض الداخلية للمؤسسات العمومية مما أثر سلبا على استمرار بعض المؤسسات و أعلنت إفلاسها و توقفت عن الإنتاج و إذا رجعنا إلى حقيقة عجز هذه المؤسسات الاقتصادية التي يمكن أن نستخلص ما يلي:

-وجود كمية من الإنتاج المخزن سواء السلع المصنعة أو المواد الأولية لدى هذه المؤسسات و عدم إيجاد أسواق له و ذلك نتيجة دخول المنافس لهم من القطاع الخاص المحلي و الأجنبي.

- نقص الطلب على المنتوج الجزائري المصنع من قبل المؤسسات الاقتصادية العمومية نتيجة جودته الرديئة، صعوبة التصدير.....إلخ.

-خسارة الم عاملات التبادلية المصرفية حيث وصلت إلى حوالي 60 مليار دينار لجميع القطاعات الصناعية في نهاية 1995 نتيجة إعادة النظر في سعر الفائدة و تدهور قيمة الدينار.

-ارتفاع نسبة المخزونات إلى رقم الأعمال حيث تمثل 29 % من المبيعات في سنة 1995، 25 % سنة 1996، و 22 % في نهاية سبتمبر 1998.

-ضعف التصدير حيث لم يصل إلى حد 4 % في كل هذه السنوات[1]

3 القطاع الفلاحي:

تشكل الفلاحة قطاعا جوهريا في الاقتصاد الوطني و يشغل هذا القطاع قرابة 25 % من إجمالي عدد العمال و يشارك بنسبة 12 % في الناتج الداخلي الخام[2]، حقق 12.8 % بسنبة

[1] - rapport préliminaire sur les effets économqiues et sociaux du P.A.S bulletin N° 06 – Douzième session page 214.

[2]– المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي ، لجنة التقييم، تقرير حول الظرف الاقتصادي و الاجتماعي للسداسي الأول، سنة 1998، نوفمبر 1998، الدورة 120، ص 32.

1998 من القيمة الإجمالية المضافة بعدما كان في سنة 1987 بنسبة 8.7 % أي ما يقابل 147 مليون دينار سنة 1993 و إذ ما قرناه بالقطاع الصناعي لنفس الفترة كان 120 مليون دينار و في الفترة 1984-1993 قد خلفت حوالي 30 ألف منصب شغل و تحت تأثير إعادة هيكلة القطاع سنة 1987 نجد أن الإنتاج الفلاحي الصناعي تضاعف ثلاث مرات بين 1988-1994 حيث أن الفواكه تمثلت بـ 53 %، الحمضيات 26 %، الخضر الفصلية 16 %، اللحوم الحمراء بـ36 %، و هذا يعني أن إنتاج الحبوب تقهقر حيث كانت النسبة 22 % و عمليات السقي 45 %، الحبوب الجافة 14 %، اللحوم الحمراء بـ 7 %، و معنى ذلك أن الانتاج الإستراتيجي بدأ يفقد توازنه، الملاحظ أنه في سنة 1997 عرف القطاع الفلاحي تراجعا بـ 10.4 % مقارنة مع سنة 1996 و هذا نتيجة عوامل خارجية مثل الجفاف إضافة إلى قلة المساحات المستعملة و المستغلة في هذه السنة إلا أنه في بداية 1998 بدأ الانتعاش في هذا القطاع حيث بلغت نسبة النمو 10.5 % و يعود بالدرجة الأولى إلى الزيادة المسجلة في نسبة الحبوب في ذلك الموسم حيث قدرت بـ 36%، مقارنة بمعدل الإنتاج في السنوات العشر الماضية.

إن سياسة التعديل الهيكلي المطبق في القطاع الفلاحي لم يراعي الظروف المؤثرة فيه و رغم الإصلاحات التي قامت بها الحكومة للنهوض بهذا القطاع و خاصة سياسة تحديد الأسعار التي لم تعطي ثمارها المرجوة و بقيت الجزائر على حالها فيما يخص وارداتها الغذائية و رغم سياسة جدولة الديوان الخارجية إلا أن الواردات من المواد الغذائية بلغت 30 % سنة 1995 بعدما كانت تمثل في سنة 1985 نسبة 25.5 و وصلت في سنة 1997 إلى 29.3 % و خلال السداسي الأول من سنة 1998، 28 % حيث أن شبه الواردات من الحلي و مشتقاته بلغت 60 % من مجموع الواردات الغذائية مما يوحي بأن القطاع الفلاحي لا يلبي إلا 33 % من الحبوب و 40 % من الحليب و مشتقاته و 11 % من الحبوب الجافة و 74 % من اللحوم الحمراء، 65 % من الفواكه[1].

[1] - Miraoui Abdelkrim, comptabilité, P.A.S et Croissance Séminaire national sur ajustement structurel, université d'Oran, Mai 1997.

التفتح الاقتصادي و التجارة الخارجية:

إن قانون النقد و القرض أفريل 1990 الذي فتح السوق الجزائرية إلى المتعاملين الجزائريين و الأجانب و لعمليات التصدير و الاستيراد، لأن التصدير أصبح اختيار استراتيجي للمؤسسات الجزائرية و ذلك حتى تبقى على مفهوم الاستمرارية لأن السوق المحلي هو سوق ضيق، كما أدى قانون القرض و النقد إلى التنمية السريعة في عدة مجالات منها المواد الغذائية و قطع الغيار و غيرها و هذا ما أدى إلى زيادة الفجوة بين القطاع التجار ي و القطاع الصناعي حيث اتجه الصناعيون إلى احتراف التجارة و ذلك لقلة المخاطرة بالمقارنة بقطاع الصناعة.

4 - الخوصصة :

أظهرت الدراسات التي أعدتها مجموعة من الخبراء على أن نتائج الخوصصة للمؤسسات المحلية الغير مستقلة ثم حلها بين 1994-1996 تكاد تكون منعدمة حيث وصلت نسبة النجاح إلى غاية 08 ماي 1998 إلى أقل من 5 % أي من بين 2715 نشاطا اقتصاديا لم تحقق سوى 116 عملية للخوصصة [1] و تم حل 825 مؤسسة منها 696 أصبح ملك للعمال على حساب 1323 مؤسسة محلية، إن بيع المؤسسات للعمال حسب العدد 10.000 أجير من بين 50.000 أجير أي حوالي 20% أما المؤسسات العمومية الاقتصادية فلم يتم خوصصتها التي كان عدد 350 مؤسسة في هذه الفترة ما عدا مؤسسة رياض سطيف التي فتح رأسمالها للرأسمال الخاص.

و من خلال هذه المعطيات يبدو واضحا أن العملية تعرف تأخرا كبيرا قد يعود إلى عدم اهتمام المتعاملين الخواص بهذه المؤسسات المحلية لعدم توفرها على ممتلكات مادية قابلة للتطور أو الاستثمار فيها مستقبلا أما بالنسبة لعدد المؤرسسات الصغيرة و المتوسطة فقد قدرت في سنة 1998 بحوالي 176650 مؤسسة منها 50 % تنشط في قطاع الصناعة و 18% في قطاع الخدمات و 24 % في قطاع البناء و الأشغال العمومية و الري و يذكر أن مساهمات هذه المؤسسات في الإنتاج الوطني الخام تجاوز 20%.[2]

[1] -rapport préliminaire sur les effets économiques et sociaux du P.A.S bulletin officiel N° 06 Douzième session page 223.

[2] -Quotidien d'Oran 06/03/1997 , page 05.

6- المديونية الخارجية :

لقد بلغ مجمل الديون الخارجية سنة قبل تنفيذ الشروع في تنفيذ البرنامج 27.724 مليار دولار لكنه ارتفع عند بداية التطبيق بحوالي 15.29 % و هو معدل كبير و بـالتالي نجد أن 16 مليار دولار التي أعيدت جدولتها سنة 1994 بمعدل سعر صرف 50 مليار دولار مقابل 1 دولار أي ما يقابل 800 مليار دينار و قد استمرت الزيادة في الاستدانة الخارجية لغاية 1996 حيث وصلت إلى أعلى مستوياتها فقد بلغت 33.651 مليار دولار و هذا نتيجة القروض و التسهيلات الائتمانية المحصل عليها في إطار الإصلاح، و بدأت في الانخفاض مع نهاية تطبيق البرنامج، كما أ، إجراءات إعادة جدولة الديون الخارجية أدت إلى تخفيض خدمات الديون هو ما كانت 9.5 % مليار دولار سنة 1993 أصبحت 4.5 في سنة 1997 و ذلك نتيجة فترة الإعفاء التي استفادت منها الجزائر و بالتالي نجد أن معدل الخدمات الديون انخفض من 82.2 % سنة 1993 إلى نسبة 47.1 % سنة 1994 و هي أول سنة في الإصلاح الموسع و استمر في الانخفاض حتى وصل إلى 30.3 % سنة 1997[1].

[1]– المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، لجنة التقييم، تقرير حول الظرف الاقتصادي و الاجتماعي للسداسي الأول سنة 1998، نوفمبر 1998، الدورة 12، ص 92.

المطلب الثاني : نتائجه الاجتماعية و السياسية:

أولا : انعكاساته الاجتماعية

1/ ظاهرة الفقر:

لقد ساعد تدهور قطاع التشغيل و غياب تحسين ظروف المعيشة و تطبيق سياسات التثبيت و الانتعاش الاقتصادي من زيادة أسعار المواد ذات الاستهلاك الواسع نتيجة تحرير التجارة و الزيادة المحتشمة في الأجور خاصة للأجراء العموميين و تدهور المداخيل و فقدانها أو غيابها و انعدام فرص الاستفادة من أدنى الخدمات الاجتماعية أدى إلى ظهور و توسع ظاهرة الفقر تطورا سريعا[1] وقع في العشرية 1988-1998 نسبة 14 % من المجتمع يعيشون تحت مستوى الفقر و منها نسبة 70 % تعيش في الأرياف و أن متوسط عدد الأسر الفقيرة يزيد عن 08 أفراد و تبلغ نسبة الوطنية 6.6 أفراد و ارتباط الفقر بضعف مستوى التعليم و التمدرس أي 60 % من الفقراء ليس لأرباب عائلتهم أي مستوى تعليمي كما أن نسبة البطالة مرتفعة لدى الفراء حيث قاربت 44 % في المناطق الحضرية و 35 % في المناطق الريفية و بالتالي تعتبر البطالة من أهم مقاييس الفقر في الجزائر، و كل ذلك مرتبط بإعادة تحديد النفقات العمومية و نقص فعاليات بعض الخدمات الاجتماعية مما أدى إلى ظهور الفوارق بين الوسط الريفي نتج عنه زيادة الفقراء، كما أن تخفيض نفقات الاستغلال و نفقات التجهيز ظهرت لها آثار سلبية على المدى المتوسط و الطويل على ظروف معيشة الفقراء.

و لتقليص حدة الفقر في الجزائر عمدت الجزائر إلى البرامج المتبعة على نظام الشبكة الاجتماعية و كانت تهدف إلى تعويض الآثار الظرفية لبرنامج التعديل الهيكلي، إلا أ، ذلك ما يحدث و لم تحل مشكلة البطالة و لا مشكل الفقر، بحيث زاد انتشاره و أصبح من أهم أهداف البرامج التنموية التي ترمي إلى إيجاد الوسائل الناجحة للقضاء عليه، و هذا يعني أن سياسة الشبكة الاجتماعية لا يمكن أن تفي بابتكار الثروات لا من حيث [illegible].[2]

---

[1]- المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، المرجع السابق، ص 86.

[2]- المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، المرجع السابق، صفحة 92.

2- قطاع الخدمات :

إن هدف الخدمات العامة هي تحقيق المنفع ة العامة هي من مهام الدولة الجزائرية التي تبنت سياسة التكفل الاجتماعي و تطبيق سياسة العدالة الاجتماعية من خلال مختلف الدساتير و إن مجانية بعض الخدمات مثل التعليم، الصحة ... هي ما كلفت الخزينة العمومية أموالا لا يستهان بها و إن سياسة التعديل الهيكلي الذي يهد ف إلى التقشف الاقتصادي و خاصة في التقليل من النفقات الاجتماعية و إلزامية التخلي عن منطق المجانية في إدماج ذلك ضمن عملية التحولات العامة من خوصصة و غيرها إذ أن القطاع قطع أشواطا كبيرة و قد ظهر في بيع المنشآت السياحية و كذلك احتكار شبه محلي للنقل البري من طرف الخواص[1].

3 -ارتفاع نسبة البطالة و سوء التوظيف:

إن اقتراحات صندوق النقد الدولي بتسريح العمال و الموظفين سواء في القطاع الخاص أو القطاع العمومي تزيد من خطورة الوضع الاجتماعي في البلدان النامية التي تعاني أصلا من سوء استخدام اليد العاملة أو من عدم استخدامها ، و لو كان أن نعطي فكرة عن فداحة المشكلة في إفريقيا مثلا فإننا نجد أن تسريح العمال قد مس ما بين 12000 و 30000عائلة في القطاع العمومي أو نسبة العمومي سنة 1987 في بلدان كالسنغال، غينيا و حوالي 80000 في غانا.

أما بالناسبة لكامل القارة فإن اللجنة الاقتصادية لإفريقيا التابعة للأمم المتحدة قد قدرت زيادة البطالة من 9.7 مليون في 1980 إلى 22 مليون سنة 1985 أي بحوالي 40 % من مجمل القوة العاملة هذا ما يؤدي إلى تفاقم هجرة الأدمغة كما هو معروف[2].

و الجزائر خير مثال على ذلك حيث تقهقرت الحالة العامة فيها نتيجة غياب الاس تثمارات الجديدة من قبل المؤسسات الاقتصادية العمومية و الخاصة في ظل تطبيق السياسة العامة و أهداف البرنامج مما دفع هذه المؤسسات إلبى التسريح الجماعي للعمال إما نتيجة لإعادة هيكلة المؤسسات أو غلتها لعدم في ظل تطبيق السياسة العامة و أهداف البرنامج مما دفع هذه

[1] - Quotidiend'Oran 06/03/1997, page 05

[2] - Achilo membre régimes en crise, pauvreté et insubordination généralisée, l'Afrique noire va implorer le monde diplomatique , avril , 1990, page 10.

المؤسسات إلى التسريح الجماعي للعمال إما نتيجة لإعادة هيكلة المؤسسات أو غلتها لعدم إيجاد مصادر التمويل، مما أدى إلى تفاقم البطالة و انتقلت من نسبة 24 % سنة 1994 لتصل إلى أكثر من 29 % سنة 1997، حيث نجد أن مصدر البطالة تكمن في 52 % مصدرها القطاع العمومي و 48 % من القطاع الخاص و إن البطالة المقدرة بحوالي 2.3 مليون شخص مست فئة الشباب بحيث أكثر من 80% من البطالين لا يتجاوز سنهم الثلاثين سنة و 75 % منهم يتقدمون لأول مرة بطلبات العمل و مست كذلك خريجي الجامعات 80000 جامعي سنة 1996 و أصبح الآن أكثر من 100000 خريجي الجامعات و المعاهد كما أن إعادة الهيكلة زاد من تفاقم البطالة بحيث أكثر من 360000 أجير فقدوا مناصب عملهم أو وجهوا إلى البطالة التقنية بين 1994-1998.

إن غياب الإنعاش الاقتصادي و غياب برنامج لدعم الشغل أدى إلى الطلب المتزايد عن العمل الذي يتراوح ما بين 250000 إلى 300000 طلب سنويا. إن غياب سياسة واضحة للتشغيل بين 1994-1997 أدى إلى تزايد العمل الموازي الغير رسمي و خاصة في مجال النشاط التجاري و مما ساعد على هذه الوضعية التسرب المدرسي بين 400000 إلى 600000 تلميذ يغادرون المدرسة سنويا و هو ما يصعب من تكهن باستمراره أ و من عدم استمراره و نتيجة لغياب سياسة توفي بالقضاء على البطالة من منظور السياسة العامة للاقتصاد الجزائري، رغم وجود محاولات لتوفير مناصب عمل مؤقتة و اعتماد نظام التكفل و الشبكة الاجتماعية و التضامن الوطني كما أن البطالة لم ترحم حتى المرأة حيث نجد أنها أخذت حصتها من البطالة سنة 1992 كانت 125000 امرأة عاطلة عن العمل فقفزت إلى عدد 487000 امرأة عاطلة سنة 1996 كما أن المرأة الماكثة في البيت يصعب عليها الحصول على منصب عمل بحيث يمثلون خمس البطالين و أغلبهم موجود في المناطق الحضرية.

إن مختلف الدراسات التي قامت بها ا لهيآت الحكومية أو غبر الحكومية بينت نتائج تطبيق سياسة التعديل الهيكلي في هذا المجال و التي كانت كالتالي:

1 – زيادة البطالة و خاصة لدى فئة الشباب.

2 – 45 % من البطالين فقدوا مناصب عملهم نتيجة تطبيق هذه السياسة حيث 10 % طردوا من العمل، 11 % التقليل من العمالة، 11.4 % نتيجة غلق المؤسسات، 10.1 % نتيجة كل المؤسسات و البقية نتيجة الذهاب الإرادي.

3 – استمرار زيادة البطالين لدى فئة الإناث و خاصة المرأة الماكثة في البيت.

4 – صعوبة إدماج طالبي العمل لأول مرة و هي أكبر نسبة من البطالين.

5 – التهميش الاجتماعي لفئة كبيرة من المجتمع هي فئة الشباب.

6 – زيادة مناصب العمل التعاقدية بالمقارنة بمناصب العمل الدائم و هذا يؤثر على السياسة العامة الاقتصادية[1]

4-الزيادة من الفوارق الاجتماعية :

إن سياسة التكيف الهيكلي تعمق من الفوارق الاجتماعية بين الدول و داخلها و ما يدل على التفاوت بين الأمم هو أننا نجد أن 15 % من سكان المعمورة و هي نسبة السكان في البلدان المتقدمة يتحكمون في 80 % من الدخل العالمي و حوالي 3 مليارات من البشر لا يتمتعون إلا بـ 5.4 % من الدخل الإجمالي أي أقل من المنتوج الوطني الخام لفرنسا و أقاليمها لما وراء البحار . أما سكان إفريقيا جنوب الص حراء الذين يفوتون الـ 450 مليون نسمة فلا يتمتعون إلا بما يقل عن 1 % من الدخل العالمي أي قرابة نصف الدخل في ولاية تكساس وحدها.

أما عن الأجور الفعلية في البلدان النامية فهي أقل بـ 30 مرة تقريبا مما هي عليه في الولايات المتحدة و في أوربا الغربية و اليابان.

و من الأمثلة على التفاوت في الدخل و نمط المعيشة بين البلدان الغنية و البلدان الفقيرة نشير إلى أن هذا التفاوت قد وصل حدا غير مسبوق ذلك أن دخل عائلة من الطبقة المتوسطة التي تعيش في ضواحي باريس يفوق مئة مرة دخل عائلة ريفية في جنوب شرق آسيا . أما

[1]– المجلس الوطني الاقتصادي، المرجع السابق، ص 92.

الفلاح الفيليبيني فعليه أن يعمل عامين كي يربح ما يحصل عليه محامي نيويورك في ساعة واحدة. كما أن الأمريكان ينفقون في مطاعم الأكل السريع و في الأسواق الكبرى قرابة الـ 30 مليار دولار في البيبسي و الكوكاكولا، أي ما يعادل ضعف الإنتاج الوطني الخام للبنغلاديش، أما عن التفاوت الدا خلي فلنأخذ أمثلة عنه في أوربا الشرقية لنشير إلى أن يمكن شراء سيارة بورش كاريرا في بودابيست بـ 9.720.000 فورين أي ما يعادل الراتب المتوسط الذي يحصل عليه العامل في الصناعات البحرية خلال 70 سنة.

إن العائلات المتضررة من تدهور قدرتها الشرائية تحاول الإبقاء على مستوى معيشتها باتخاذ إجراءات منها التقليل من معدل ادخارها أو بالقضاء عليه و إجبار أطفالها على ترك المدرسة نحو العمل و كذلك بالاستدانة.و مع ذلك يحب أن نعرف أن هذه الإجراءات ليست في متناول أغلب المعوزين الذين لا يكون أمامهم سوى التخفيض من مستوى استهلاكهم ال غذائي الضعيف أصلا.

و هناك أمثلة على الطرق السيئة المتمثلة في معاملة بعض مدراء المدارس أين كانوا يذهبون إلى حد إرغام التلاميذ على العمل في حدائقهم أو يجعلونهم يدفعون أموالا مقابل قبولهم في الدروس. أما في المستشفيات فتسرق الأدوية لتباع في أماكن أخرى...

بالإضافة إلى تحول بعض الجنود أنفسهم و بفعل انهيار قدرتهم الشرائية إلى عصابات أشرار ترعب السكان، و هذه الظاهرة شهدتها الفيليبين التي كان بعض الجنود يسطون فيها على الشاحنات التي تنقل الأدوية، كما كان بعض أعضاء الشرطة يهربون المخدرات و يجبرون سائقي سيارات الأجرة على تسليمهم أموالا. بل أن 70 % من الهجومات على البنوك كانت من فعل جنود[1] .

ثانيا : الآثار السياسية :

إن تطبيق التكيف يلاقي العديد من الصعوبات السياسية، و من تلك الصعوبات نجد معارضة النقابات لإجراءات التقشف التي تناولناها سابقا مثل تجميد الأجور و ارتفاع الأس عار

[1]– د.قادري عبد العزيز، المرجع السابق ، ص 159–162–

بما يجبره من انخفاض في القدرة الشرائية و في مستوى المعيشة . كما يلاقي ذلك التطبيق معارضة الطبقات التي تشكل أغلبية السكان، و من ثمة تطرح في هذه الحالة مسألة اتهام الصندوق النقد الدولي بالتدخل في الشؤون الداخلية للدول المعنية بالتعديل الهيكلي و كذا مسائل الديمقراطية و حقوق الإنسان [1] ، ويحدث ذلك لدى إجراء المفاوضات بين الدولة المعنية وبين الصندوق ، إذ ان الصندوق يرسل بعثة تباشر من الناحية الفعلية مهمة التفتيش وتفحص معالم السياسة الإقتصادية والمالية التي يلجا إليها ويشمل هذا الفحص أمور عدة مثل سياسات الأسعار، الأجور العمالة، الضرائب، الإستثمار، والإئتمان هذا إلى جانب الفحص سياسات القطاعين العام والخاص وكذا قطاع البنوك وسياسة البنك المركزي ويحبد الصندوق إتساع نطاق مراجعته للأوضاع الإقتصادية والمالية .

والمشكلة لا تكمل هنا وإنما في ان الفحص يعقبه فرض شروطا قا سية التي تتدخل في سياسة البلد أو يطلب منها تتبع سياسة إنكماش إقتصادية وسياسة التقشف [2] فتهدف هذه السياسة الأولى على تخفيض عجز الميزانية وهذا بزيادة الإيرادات لضرائب والرسوم وبتحقيق النفاقات أو كليهما معا بحيث لا يكون التقليل من العجز الميزانية إلى إذا إرتبط الدخل بالساسة الإنكماشية وهذه الإجراءات تكون كالتالي :

- تثبت الأجور أو عمل جعل معدل الزيادة في الأجور اقل من معدل التضخم بحيث ينخفض معدل الأجر الحقيقي كما يمكن الخفض التكاليف من خلال تخفيض عدد العاملين .
- التركيز على المشاريع الإستثمارية والكفائة المالية العالية والتصديرية .
- خفض الإنفاق العسكري .
- رفع الدعم على الأسعار [3]

---

[1]– د.قادري عبد العزيز، المرجع السابق، ص 164.

[2]– د عاكف يوسف صوفان، المنظمات الاقليمية و الدولية، دار الأحمدي للنشر، الطبعة 1، القاهرة ، 2004، ص 348–349.

[3] مذكرة تخرج الطالبتين، فليح حورية، عميش الحاجة، صندوق النقد الدولي وتطور وظائفه ، تحت إشراف ، ذ/ بوزيان العربي، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، قسم علوم التسيير، تخصص محاسبة، دفعة 2008/2007 ، ص 37.

أما سياسة تكشف كتخفيض الدعم المادي للمواد الإستهلاكية الضرورية وتخفيض قيمة العملة وكثيرا ما ينجم عن ذلك ردود فعل ساسة معادية في البلد المعني وحدوث مشكلات تنعكس على شعوب تلك الدول بصورة خاصة[1]

1-الاتهام بالتدخل في الشؤون الداخلية:

يتهم الصندوق بالتدخل في الشؤون الداخلية للبلدان الأعضاء المطبقة لبرامجه، كما أن صندوق النقد الدولي يحدث بما يفرضه من سياسة اضطرابات سياسية في البلدان الأعضاء، بل يحدث أن تكون توصيات صندوق النقد الدولي مصدرا مباشرا أو غير مباشر لتغيير الحكومات أو المؤسسات الوطنية.

و إن كان لنا أن نورد أمثلة عن المشاكل السياسية التي أثارتها سياسات صندوق النقد الدولي في العديد من البلدان نورد

حالة **البيرو:** فعندما تفاوض ذلك البلد مع صندوق النقد الدولي في فيفري 1976 حول اتفاق توكيدي (استعدادي) بهدف الحصول على القسط الثاني من القرض الممنوح له من مجموعة أو اتحاد Consortium من البنوك الخاصة وجد البلد نفسه في دوامة من الاضطرابات و مظاهرات خلال سنة 1977 ضد الإجراءات المتخذة في إطار تطبيق برامج التعديل.

حالة بوليفيا: التي عرفت لنفس السبب ثمان حكومات ما بين 1978 و 1979 و هذا لأن أغلب قرارات القادة كانوا يتوقون للرئاسيات و إذن لم يرد أي منهم اتخاذ قرارات غير مرغوب فيها شعبيا، و عندما ربح الرئيس لبديا الرئاسيات قام بتلبية المطالب الاجتماعية للسكن بالربح من الرواتب في 1980 و خاصة لتفادي الرفض العمالي الذي قد يدفع العسكر لانقلاب جديد . غير أن ذلك لم يمنع العسكر من استعادة السلطة في جويلية من نفس السنة...الخ.

حالة **روسيا:** أدت ضغوط صندوق النقد الدولي إلى الحل الدوما في سبتمبر 1993، و بعد يومين من حل البرلمان من طرف الرئيس يلتسن أوحى مدير صندوق النقد الدو لي آنذاك السيد ميشال كامدوسوس بأن القسط الثاني من قرض قدره 1.5 مليار دولار يمنح لروسيا في إطار

[1] – د عاكف يوسف صوفان، المرجع السابق، ص 349.

تسهيل الانتقال إلى النظام الحر لن يقدم لذلك البلد قبل سنة ما دام لم يحترم تعهداته، و كان ذلك التصريح نوعا من الرد على الدوما الذي كان قد صوت خلال صائفة تلك السنة على قانون يخفض من وتيرة خوصصة الصناعة و فرض قيودا على البنوك الأجنبية و قلل من قدرة الحكومة على الاقتطاع من الدعوم و النفقات الاجتماعية، و بذلك كان حل البرلمان قد أصبح ضروريا لتطبيق توصيات صندوق النقد الدولي و الدائنين الدوليين [1]، وبعد تخلي الحكومة هكذا من رقابة البرلمان يمكن لها وضع الميزانية التي تروق لها حسب تصريحات وزير المالية الروسي آنذاك.

و بعد حل البرلمان طهرت روسيا و كأنها تحت وصاية مجموعة السبعة و المؤسسات المالية الدولية، و كان من نتائج السياسة المتبعة ارتفاع ثمن الخبز بنسبة 300% إلى 400 %، و هو ما زاد من ضرب القدرة الشرائية، لسكان كانوا قد فقدوا منها من قبل 86 % سنة 1992، و في مجال السياسة الجبائية لم تكن المقترحات مختلفة عما يقترح على البلدان النامية بحيث تم اقتراح الاستقلالية الجبائية لجمهوريات و مناطق الاتحاد الروسي و توجيه الموارد المالية من الحكومة نحو رد أموال الدائنين، هذا و كان من الآثار السياسية لتلك البرامج أن أصبح وزير الدفاع يلعب دورا هاما في المجال الاقتصادي، و يرجع ذلك لكون أن قطاعا واسعا من الصناعات العسكرية كان خاضعا لاختصاصه، هذا مع العلم أن مختلف برامج تحويل تلك الصناعات التي نوقشت مع الحلف الأطلسي و وزراء الدفاع الغربيين كانت تهدف بطبيعة الحال، إلى تفكيك تلك الصناعات بما فيها القطاع المدني منها و منع روسيا من أن تصبح منافسه في السوق العالمية، إن ذلك يرتب طبعا تفكيك القدرات الإنتاجية في الميدان العسكري و ميادين الطيران و التكنولوج يات العليا في الوقت الذي تتحول فيه المعرفة العلمية و حقوق الملكية الفكرية لخدمة الرأسمال الغربي.

حالة **البرازيل:** نجد في بداية التسعينيات أن أغلبية السكان قد زادت فقرا من جراء مخطط "كولور" الذي انطلق في مارس 1990 تحت إشراف وزيرة المالية آنذاك السيدة زيلبا كا ردوزو

[1] - Chossudovsky Michel, ordre nouveau en Russie , dans la camisole de force du fonds monétaire international, le monde diplomatique, novembre 1993, page 20.

دو ميلو و من بعدها خلفها السيد مارسيليو ماركز موريرا، و بموجب ذلك المخطط تم إحداث اقتطاعات كبيرة في الإنفاق الاجتماعي، كما حققت "الديمقراطية التسلطية" لنخب الاقتصاد المتصلين بالدائنين الأجانب مزايا أكثر مما حققتها لهم الأنظمة العسكرية "الوطنية" من قبل.

و الملاحظ في ذلك البلدان زيادة الفقر لم تكن من نتائج التعديلات الاقتصادية بل و من شروط الاتفاق مع صندوق النقد الدولي . كما قد طرح مدير جنوب الأطلسي في صندوق النقد الدولي السيد خوسي فاجنبوم، بأن على البرازيل تعديل دستورها ضمن الإصلاحات البنيوية و الاقتصادية إذا كانت تزيد الحصول على قرض من صندوق النقد الدولي، ذلك ما أدى إلى اتهام صندوق النقد الدولي بالتدخل في شؤون الداخلية للبرازيل.

و لقد كان مسؤولو صندوق النقد الدولي يعرفون بأن العديد من أحكام دستور 1988 تعرقل أهدافهم، إذ هم مثلا أن التعديلات في الميزانية غير ممكنة دون تسريح العمال في القطاع العمومي، إلا أن ذلك التسريح كان غير ممكن دون إدخال تعديل على الدستور الذي يضمن حماية العمل للموظفين الاتحاديين.

و يجب الإشارة إلى أن طورا ثانيا من المفاوضات مع صندوق النقد الدولي كان قد شهد إعلان السيد كامدوسوس عن رضاه إمام تطبيق برنامج " أورثودوكسي" (بالمفهوم الاقتصادي التحرري) جديد مع الإشارة إلى وجوب تعديل الدستور في السنة التالية.

أما في الطور الثالث من معالجة الديون البرازيلية فكان قد بدأ بعد انتخابات مجلس الشيوخ في 1992/09/29 و ما تبعها من تأدية اليمين من طرف رئيس جديد للبلاد هو السيد إيتمار فرانكو و لقد بدأ الرئيس الجديد بما لا يرضي مؤسسات بروتن و ودز، و كانت تلك البداية بالوعد بالزيادة في الأجور و التخفيض في الأسعار العمومية و التعديل من برنامج الخوصصة. و كان الرئيس قد أطلق وعوده دون الانتباه إلى أن يديه مغلولت ان بالإتفاق المبرم مع صندوق النقد الدولي.

و رغم الأغلبية ا لبرلمانية الهائلة المشكلة من طبق سياسي يذهب من اليسار حتى اليمين، التي كان يتمتع بها الرئيس إلا أ ن حكومته لم تحصل بسرعة على موافقة المؤسسات المالية

الدولية و ترتب عن تصلب صندوق النقد الدولي تعاقب ثلا ثة وزراء على وزارة الاقتصاد في ظرف السبع أشهر الأولى من الفترة الرئاسية ما دامت مؤسسة واشنطن لم ترض على أي منهم.

أما المرحلة اللاحقة من تلك المفاوضات مع صندوق النقد الدولي فقد بدأت بتعيين السيد هنريك كاردوزو Henrique Cardoso المثقف المعروف، و عالم الاجتما ع الماركسي وزيرا للمالية. و بدأ الوزير الجديد مهمته بطمأنة أوساط الأعمال التي فوجئت لتعيينه، و قال ذلك الوزير في لقائه له مع تلك الأوساط، و رغم ما كتبه عن الطبقات الاجتماعية في العالم الرأسمالي في بلدان المحيط La périphérie " **انسوا كل ما كتبته**"[1].

و إرضاء لصندوق النقد الدولي أعلن الوزير اقتطاعات بـ 50 % في ميزانية التربية و الصحة و الخدمات الاجتماعية، ز كان من نتائج تصويت الكونغرس على مخططه المتعلق بالأجور انخفاض حقيقي في الأجور بـ 31% أي اقتصاد حوالي 11 مليار دولار لفائدة الخزينة.

حالة الفيليبين : التي نالت بدورها نصيبا من التدخل و لقد تجسد ذلك في اقتراح أحد رجال الأعمال تشريعا جديدا يحظر الإضرابات في المناطق الصناعية نحو التصدير لمدة 5 سنوات حتى يطمئن المستثمرون الأجانب[2].

2- التعديل الهيكلي و الديمقراطية و حقوق الإنسان :

يمكن تفسير تدخل صندوق النقد الدولي بكونه مضاد للديمقراطية من وجهة نظر سياسية بحتة و كذلك من وجهة نظر اجتماعية اقتصادية socio-économique.

فمن وجهة النظر السياسية البحتة التي تعني احترام الدستور و ممارسة سلطة تمثّل أغلبية الشعب عن طريق انتخابات حرة، يبدو صندوق النقد الدولي متواطئا على الأقل مع الأنظمة الفاسدة التسلطية.

---

[1] - Chossudovsky Michel, ouvrir une économie pour mieux la contrôler, le monde diplomatique , novembre 1993, page 10-11.

[2] – د.قادري عبد العزيز ، المرجع السابق، 170.

أما من وجهة النظر الاجتماعية الاقتصادية فإن توجيهات صندوق النقد الدولي تفضل في الغالب توزيع الثروات و السلطة الاقتصادية لصالح الشرائح الاجتماعية الأقلية، فباسم التحرر الاقتصادي يتم التراجع عن الإصلاحات الزراعية، و هو ما يؤدي إل ى تزايد أعداد أهل الريف الذين لا أراضي فلاحية لهم و فقر المزارعين الصغار بل و إعادة حقوق الملكية للمالكين القدامى هذا و من المعروف أن نجاح برامج التكييف الهيكلي يتوقف على مدى تلقي تلك البرامج القبول من طرف الشعب، أما في حالة عدم القبول فإن الحكم يعتمد على القوة لتمرير تلك البرامج، و مادامت حالات القبول في البلدان النامية نادرة فإن استعمال القوة إذن هو الغالب. و في أغلب الحالات يكون القمع هو الوسيلة الرئيسية لتطبيق برامج صندوق النقد الدولي.

و أبرز نموذج في هذا المجال حكومة بينوشية الانقلابية في الشيلي، و معر وف بطبيعة الحال أن ذلك النظام كان قد ألغى النقابات و الأحزاب و الحريات العامة مستعملا ذلك أداته الرئيسية لتطبيق برامج التكييف الهيكلي، و في بلد بينوشي عرفت الأجور انخفاضا 15% في سنة 1974م و 1975م مقارنة بما كانت عليه في 1972م.

أما في الأرجنتين فكان الانخفا ض أكبر خلال مخططي التكييف بحيث بلغ الـ 37 % في 1976 و الـ % في 1977م.

و من المظاهر السياسية أيضا نجد موضوع حقوق الإنسان، و في هذه المسألة يبدو القادة الغربيون و كأنهم يشاطرون رأي العديد من حكام العالم الثالث الذين تصدق عليهم الملاحظة التي أبداها الأديب ديد رو Diderot قبل أكثر من قرنين من الزمن و المتمثلة في أن العشب يستحق الحياة حقيقة " لكن أن تكون حياته فقيرة و زهيدة، فبقدر ما هو منشغل يقل تمرده، و هو منشغل بقدر يجعله بالكاد يلبي حاجياته"[1]

إن غياب الديمقراطية في بلدان العالم الثالث يؤدي حتما إلى جمود البنيا ت السياسية و الاقتصادية الفكرية عموما و بالتالي إلى ممارسة السلطة بطريقة سيئة، و هذا ما أدى إلى

[1]– د.قادري عبد العزيز ، المرجع السابق ، 171 ، 172.

التخريب و العنف و أيضا رفض المحيط الدولي ذلك ما يحتم عند الحديث عن الإصلاحات في إفريقيا مثلا عدم الاقتصار على إثارة وسائل إدماج الاقتصاديات المحلية في الاقتصاد العالمي بل و يجب أن يشمل الحديث أيضا إصلاح قوى الإنتاج و قوى السلطة الداخلية في اتجاه يقلل من ثقل المؤسسات التسلطية على المجتمع، و هو ما أدى إلى ظهور تيار من الرأي العام يقوم يربط برامج المساعدات الاقتصادية بإلزام الحكومات بالتطبيق التدرجي للديمقراطية و النقدية Pluralisme.[1]

إن نص ميثاق الاتحاد الإفريقي الجديد يشير إلى عدم الاعتراف بالحكومات الانقلابية، لكن يجب على المرء أن ينتظر كي يرى و لو بهدف الإبقاء على احترامه لنفسه.

إن الحرب الباردة و انتقال النزاع بين الغرب و الشرق إلى إفريقيا في بداية الستينات و أوساط السبعينات قد ساهما في التخلي العملي عن حقوق الإنسان، فتذرعا باحتواء الشيوعية قام الغرب بتقديم دعمه العسكري لحكم موبوتو مثلا رغم أن ذلك الحكم كان على الصعيد الداخلي شبيها بالأنظمة اللينينية.

كما أن موضوع ديمقراطية الحياة السياسية قد أصبح يطرح بحدة على الساحة الدولية و خاصة منذ التسعينات، غير أن من المفارقات أن نجد برامج التكييف الهيكلي تعتمد، في نفس الوقت، على حكومات تسلطية و مؤسسات واجهة و ديمقراطية برلمانية صورية يقتصر دورها على تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية، إن متتبعي الأحداث يعرفون أن قرار تطبيق الإصلا حات الاقتصادية المتخذ في بوليفيا في أوت 1988 قد اتبع بإعلان حالة الاستعجال، و بتلك المناسبة أعلن مهندس تلك السياسة السيد غونزالو سانشيز دو لوزادا "لقد اعتقلنا قادة النقابات ...و أغلقنا الشركة المنجمية التابعة للدولة و سرحنا 24.000 عاملا إضافة لحوالي 50.000 أجير في القطاع العمومي" و هي معروفة الثورات ضد التعديل الهيكلي و ما عرفته من قمع.

أما الحصائل التي يقدمها صندوق النقد الدولي و البنك العالمي فلا تشير إلى الدكتاتورية أو التسلطية إلا إذا كان ذلك يخدم أغراضا سياسية و استراتيجية بل و حضارية معينة.

[1] - Achile Mbembe, régimes en crise, pauvreté et insubordination généralisée, l'Afrique noire va implorer , le monde diplomatique , avril 1990, page 10-11

في دول أور با الشرقية الاشتراكية سابقا قد تحولوا المسيرون القدامى للأخذ بالفكر الاقتصادي التحرري و حل صندوق النقد الدولي و البنك الدولي بالتعاون مع النخب المحلية محل اللجنة المركزية و مكتبها السياسي للعهد الاشتراكي السابق[1].

إن رد الموقف الغربي المتناقض مع الديمقراطية و خاصة موقف الولايات المتحدة الأمريكية الذي يلاحظ أن السياسة الاقتصادية هي الآن و بدون شك العنصر الأكثر أهمية في علاقة الولايات المتحدة مع بقية العالم، غير أن ثقافة الأشخاص الذين يشرفون على السياسة الاقتصادية الدولية في ذلك البلد مع أنه أكبر ديمقراطية في العالم ليست ديمقراطية " ذلك ما كتبه السيد جوزيف ستيليتز Josef Stiliglitz في مقاله في أسبوعية " ذو نيو ريبوبليك The New Republic".

و قال ستيليتز أن الدول التي اتبعت تعليمات صندوق النقد الدولي بحذافيرها مثل تايلندا كانت أقل نجاحا من الدول التي كانت أكثر استق لالية مثل ماليزيا و كوريا الجنوبية، بل و أضاف أن " كل ما يفعله صندوق النقد الدولي هو جعل الأزمة Récession في آسيا الشرقية أكثر عمقا و طولا و قساوة"

و ينتقد ذلك الاقتصادي الذي كان يعمل في البنك الدولي زملاءه القدامى في صندوق النقد الدولي خاصة بأنهم يسيرون بنظارات إيديولوجية ينادون بالتقشف في الميزانية في دول ليست الضرورة في حاجة ماسة إليه و يهملون دوما النظر في الظروف المحلية لدول تتمثل مهمتهم في معاينتها[2]

[1] -Chossudovsky Michel, de l'ajustement structurel à la lutte contre la pauvreté , les ruineux entètements du fonds monétaire international, le monde diplomatique,septembre 1992, page 28-29.

[2]– د.قادري عبد العزيز، المرجع السابق ، ص 174–175.

الخـاتـمـة

الخاتمـــة :

بعد نصف قرن من تأسيسه بات واضحا أن صندوق ا لنقد الدولي قد فشل في مهمته فعلى الرغم من تطور الفكر الإقتصادي ومقدرته على فهم الآليات الإقتصادية ورغم جهود الصندوق إلا أن وتيرة الأزمات الإقتصادية لن تتوقف . لقد فشل الصندوق في مهمته الأصلية أي تعزيز الإستقرار العالمي ولم يفلح في نقل البلدان الإشتراكية إل ى إقتصاد السوق والنتيجة كانت الفقر العدد الكبير من الأشخاص في العالم والفوضى والاجتماعية والسياسية في البلدان النامية ، وهذا ما جعل سياسته البشعة وخاصة كونه القلب النابض والمحرك للنظام النقدي الدولي ، وأنه في حقيقة الأمر الأداة الرئيسية لتنفيذ عملية الإنتق ال إلى الاستعمار الجديد الذي لم يرحم الضعفاء والفقراء بل يراعي مصالح العالم المتقدم ومصالح الولايات المتحدة الأمريكية بالدرجة الأولى ، فلا الدول النامية ولا حتى الجزائر سلمت من هذا الاستعمار .

بالمقابل السياسة الليبرالية لصندوق النقد الدولي وعدم تما شيها مع معطيات الإقتصادية والاجتماعية والسياسية للدول تتحمل بدورها نصيب من هذه المسؤولية كما أن المسؤولين والمسيرين للدواليب الإقتصادية في هذه الدول يتحملون النصيب الأكبر من مسؤولية في فشل بعض الإصلاحات خاصة الإجتماعية منها هذا كونهم كانوا سببا في فساد اقت صاديات بلدهم من خلال مظاهر الرشوة والمحسوبية وغيرها من مظاهر التعفن على المستويات الإقتصادية والسياسية والاجتماعية . ونجاح سياسة صندوق النقد الدولي تتطلب إعادة النظر إلى نقطتين :

- التوجه الذي بناه صندوق النقد الدولي في سياسة الإصلاحية حيث يجب ان يكون اكث ر واقعية مع واقع الدول النامية
- الإدارة في الدول النامية حيث يجب وضع إستراتيجيات راشدة وهذا من خلال تعمم دول القانون، محاربة الرشوة والفساد السياسي حتى يتم تحقيق الرفاهية الإجتماعية .

فما على الجزائر إلا أن تستغل فرصة المتاحة من مختلف الطاقات البشرية وال مادية لتحقيق التنمية بأقل التكاليف والحفاظ على المجتمع الجزائري .

إن الصندوق النقد الدولي قد فشل فشلا منقطع النظير سواء اقتصاديا أو إجتماعيا أو سياسيا وكانت الجزائر ضحية من ضحاياه لكنها استطاعت الوقوف مرة أخرى بفضل مختلف البرامج الخماسية التي أتى ب ها رئيس الجمهورية من مصالح وإنعاش اقتصادي وتفتح على العالم الخارجي وذلك في طل ارتفاع أسعار النفط التي ساهمت هي أيضا في تحقيق التوازنات الكبيرة والتسديد المسبق للديون التي عانت منها البلاد لقرابة عقد ونصف من الزمن

قائمة المراجع

المؤلفات باللغة العربية :

* الهادي خالدي ، المرأة الكاشفة لصندوق النقد الدولي ، دار الهومة للنشر ، أفريل 1996.

* إ.ل كلود، النظام الدولي والسلك العالي ، ترجمة د .عبد الله العريان ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1994

*جاك ج بولاك ترجمة أحمد منيب ، البنك الدولي وص ندوق ، النقد الدولي علاقة متغيرة الدار الدولية للإستثمارات الثقافية ، الطبقة الأولى ، مصر 2001 .

*جود عبد الخالق ، الإقتصاد الوطني من المزايا النسبية إلى التبادل المكافئ ،دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1992

* محمد مجذوب ، التنظيم الدولي ، النظرية والمنطما ت العالمية والإقليمية والمتخصصة منشورات الحلبي الحقوقية بيروت لبنان ، 2005 .

* محمد عزيز شكري – التنظيم الدولي العالمي بين النظرية والواقع دار الفكر دمشق 1973 .

*مايكل اينلي استكمال قدرة الصندوق على الإقتراض ، تعليق على ترتيبات الإقتراض العامة ، التمويل وال‌تنمية ، مجلة صندوق النقد الدولي والبك العالمي للإنشاء والتعمير المجلد .

*سيد أحمد عبد القادر المفاوضات بين الشمال والجنوب الرهانات ، ترجمة عبد الحميد حاجيات ابراهيم نابري ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 1983 .

* سعيد محمد أحمد الوجيز في قانون المنطمات الد ولية والإقليمية ، مؤسسة الرسالة ،الطبعة الأولى سوريا 1980.

المراجع

* عادل أحمد حشيش العلاقات الإقتصادية الدولية ، دار الجامعة الجديدة للنشر الإسكندرية ، مصر 2000

*عاكف يوسف صوفان ، المنطمات الإقليمية والدولية ، الطبقة الأولى دار الحميدي للنشر القاهرة 2004 .

* عبد السلام صالح عرفة المنطمات الدولية والإقليمية ، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان بيروت ، لبنان 1999.

*على حافظ منصور أحمد الصفتى النقود والبنوك والعلاقات الإقتصادية الدولية ، دار الثقافية العربية 1995-1996

*على عبد الفتاح أبو شرار ، الإقتصاد الدو لي نظريات وسياسات الطبقة الأولى دار للميسرة للنشر والتوزيع والبطاقة عمان ،1427/2007 هـ .

* قلدري عبد العزيز ، دراسات في القانون الدولي الإقتصادي صندوق النقد الدولي ، الصند

(الأليات والسياسات)دار الهوية بوزريعة الجزائر 2002 .

* رمزي زكي .التضخم والتكييف الهيكلي في الدول النامية دار المستقبل العربي النشر والتوزيع الطبعة الأولى القاهرة 1996.

* رجب عبد المنعم متولى الوجيز في قانون المنطمات الدولية الناشرة دار النهضة العربية القاهرة 2007 -2008

– المؤلفات باللغة الفرنسية :

*Achile mbembe régimes en crise pauvreté et insubordination généralisée, l'Afrique moire va imploser, le monde diplomatique, Avril ,1990.

* chossudovsky Michel, de l'ajustement structurel à la lutte, contre la pauvreté , les ruineux entêtements du fonds monétaire international, le monde diplomatique ,septembre 1992.

*chossudovsky michel, ordre nouveauen chassie, dans la camisole de force du fonds monétaire international, le monde diplomatique, novembre 1993

* chossudovsky michel régimes en crise pauvreté et insubordination généralisée, l'afrique noire va imploser, le monde diplomatique ,avril 1990.

* Dominique carreau , patrick juillard , droit international économique , 4 eme édition , paris L.G.D.J. ,Beyrouth , delta 1998 .

* Guy feuer, les principes fondamentaux du droit international de du dévloppement in , pays en voie de développement et transformation du droit international société française pour le droit international , colloque d'aix – en provence , paris .pedone .

*Guy feuler , hervé cassan , le droit international de devloppement, paris , Dalloz , 1985.

* Michel Bélanger institutions économique international paris economica , 1997

*Michal lelart , le fonds monétaires international , que sais – je ? 2 éme édition , paris P.U.F alger Dahleb , 1995 .

*Patrick juillard , les Nations unites et l'élaboration du droit international économique, rapport introductif , in , les nation unies et le droit international économique , société française pour le droit international collogue de nièce , paris , pedone , 1986 .

* Patrick lenain ,Le F.M.I Collection , apporoches , paris la découverte 1996 , alger , Casbah 1998

*Rachid Boudjema , le F.M.I en question Alger Atlas édition , 1995 .

المحاضرات :

* أ- شريف طويل ، محاضرات في العلاقات المالية والنقدية الدولية بجامعة مستغان م الجزائر السنة 2 الجامعية 2009-2010

المذكرات والرسائل :

- Orland Rosecevalles, les quottes,Parts au F.M.I exposé finances et développement , décembre 1989.
- Stella escobar , le fond monétaire international et les problèmes du développement , mémoire de D.E.A « développement et civilisation » université de droit et des sciences soséale de paris , 1987

* مذكرة التخرج الطالبتين فليح حورية و عميش الحاجة ، صندوق النقد الدولي وتطور وظائفه تحت إشراف الأستاذ بوزيان العربي ، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم ، قسم علوم التسيير تخصص محاسبة دفعة 2007 و 2008

المجلات العلمية و الصحف :

*محمد راتول ، تحولات الاقتصاد الجزائري، سياسة التعديل الهيكلي و مدى انعكاساته على المعاملات الخارجية، مجلة البحوث الاقتصادية العربية ، العدد 23 ، مصر 2001.

* Le journal le Matin N° 1053 du 20/06/1995
* Le quotidien d'Oran 06/03/1997

موقع الأنترنت :

* www.FMI.org bulletin du FMI, l'aboutissement des réformes en Algérie.

القوانين:

* القانون 90-145 المؤرخ في 22 ماي 1990، المرسوم 91-169 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية قانون الرسم على القيمة المضافة ، قانون 91-21 المؤرخ في ديسمبر 1991 الخاص بالاستثمار الأجنبي.

* القانون 95-55 المؤرخ في 1995/09/27 المتعلق بالشركات القابضة.

التقارير الرسمية:

* مرسوم تنفيدي رقم 95-22 المؤرخ في 1995/08/26 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية

* الأمر المؤرخ في 1995/09/25 الذي يعدل و يتمم قانون العقاري

* المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، لجنة تقييم تقرير حول الظرف الاقتصادي و الاجتماعي للسداسي الأول سنة 1998 ، نوفمبر 1998 . الدورة 12.

* التعليمة رقم 625 المؤرخة في 1992/08/18 الصادرة من مصالح وزارة المالية

* برنامج الحومة الموافق عليه من طرف المجلس الشعبي الوطني ، يوم 17 أوت 1997

* نشرة صندوق النقد الدولي أوت 1994

* نشرة صندوق النقد الدولي سبتمبر 1997

* CNES Rapport sur la conjoncture de 1er semestre 1996.

* Rapport préliminaire sur les effets économiques et sociax du PAS bulletin officiel N° 06 2ème session

ملتقى:

* Miraoui Abdelkarim comptabilité , PAS et croissance , séminaire nationale sur l'ajustement structurel , université d'Oran Mai 1997.

الفهرس

الفهرس

مقـــــدمة: 6
الفصل الأول: ماهية صندوق النقد الدولي 9
تمهـــيد : 9
المبحث الأول : نشأة صندوق النقد الدولي وأهدافه: 10
المطلب الأول: نشأة صندوق النقد الدولي 10
المطلب الثاني: أهداف الصندوق الدولي 11
المبحث الثاني: بنية صندوق النقد الدولي وموارده وتسهيلاته 13
المطلب الأول: بنية الصندوق النقد الدولي 13
الفرع الأول : الهيكل التنظيمي لصندوق النقد الدولي وحكومته 13
أولا : الأجهزة المسيرة 13
أ- مجلس المحافظين: 13
ب- المجلس التنفيذي (مجلس الإدارة) 14
ج/ المدير العام (الرئيس) 14
ثانيا الأجهزة الاستشارية : 15
1- الأجهزة العاملة داخل صندوق النقد الدولي 15
أ- الأجهزة النقدية والمالية الدولية 15
ب- لجنة التنمية 16
2- الأجهزة العاملة خارج ال"صند": 17
مجموعة الخمسة : 17
مجموعة السبعة 17
مجموعة الإحدى عشر 17
مجموعة الـ"24" 17
مجموعة الثلاثين 17
الفرع الثاني : العضوية ونظام التصويت في صندوق النقد الدولي 18
أولا : العضوية في صندوق النقد الدولي 18
ثانيا : نظام التصويت 19
المطلب الثاني: مصادر تمويل صندوق النقد الدولي وتسهيلاته 21
الفرع الأول : موارد صندوق النقد الدولي واستخداماتها 21
أولا : الموارد 21
1- مشاركات الدول الأعضاء (الحصص): 22
2- الاقتراض: 25
3- بيـــع الذهـــب: 31
ثانيـــا : استعمـــال مصـــادر تمويله 34
أ- الطرق المنصوص عليها في نظام "صند" (الأقساط) : 34
ب/ آليات المساعدة الخصوصية إلى الدول الأعضاء في ال" صند" 40
1- الآليات الدائمة : 40
أ- آلية التمويل التعويضي : 40
ب) – آلية تمويل المخزونات المنظمة : 42
ج)- آلية التسهيل المدد : 43
د) آلية التسهيل الاحتياطي الإضافي : 45

2) الآليات المؤقتة : 45
أ-الآليات المؤقتة التي انتهى العمل بها : 45
أ- 1- الآلية النفطية وحساب المعونة : 45
أ- 2- آلية التسهيل الإضافي : 47
أ- 3- التسهيل التمويلي لتحويل الأنظمة الإقتصادية 48
ب- الآليات المؤقتة التي مازال العمل يجري بها : 50
ب-1 آلية التسهيل المدد لموارد الصندوق النقد الدولي: 50
ب- 2 - آلية التسهيل التمويلي للتصحيح الهيكلي 51
ب- 3- آلية التسهيل التمويلي المعزز للتصحيح الهيكلي 52
الفرع الثاني : القروض والتسهيلات التي يقدمها صندوق النقد الدولي 53
1) حقوق السحب العامة 54
2/ حقوق السحب الخاصة 55
4- تسهيلات الصندوق الممتدة 58
5- تسهيل التكييف الهيكلي الأساسي والمعزز 59
6- تسهيل التمويل التعويضي والطوارئ 61
7- التسهيلات البترولية 62
الفصل الثاني :آليات و سياسات الصندوق النقد الدولي مع دراسة حالة الجزائر 64
تمهيد : 64
المبحث الأول : برنامج التكييف الهيكلي 65
المطلب الأول : مضمون سياسة التعديل الهيكلي 65
1/ إصلاح مؤسسات القطاع العام 66
2/ الإصلاحات النقدية والمالية 67
3/ اصلاح نظام المدفوعات 67
4/ إصلاح سياسة الأسعار 69
5/ تحرير التجارة الخارجية 69
المطلب الثاني : طبيعة العلاقة بين الجزائر والصندوق النقد الدولي والإجراءات الموضوعية لها 70
1/صلة الجزائر بصندوق النقد الدولي 70
2/الشروط المفروضة على الجزائر ضمن برنامج التصحيح الهيكلي 72
أ/ اصلاح المنظومة المالية 72
ب/الإصلاح النقدي والمالي 73
ج/ تحرير الأسعار 74
د/ التجارة الخارجية 74
هـ- تنمية القطاع الخاص و إصلاح المؤسسات العمومية 75
و- قطاع الفلاحة 75
ز- قطاع السكن 76
المبحث الثاني: انعكاسات مسار المشروطية لدى صندوق النقد الدولي: 77
المطلب الأول : الآثار الاقتصادية: 77
1-القطاع الصناعي 77
2-الهيكلة المالية للمؤسسات 78
3-القطاع الفلاحي 79
التفتح الاقتصادي و التجارة الخارجية 82
4-الخوصصة 82

6- المديونية الخارجية ..... -83-
المطلب الثاني : نتائجه الاجتماعية و السياسية ..... -84-
أولا : انعكاساته الاجتماعية ..... -84-
1/ ظاهرة الفقر: ..... -84-
2- قطاع الخدمات ..... -85-
3 -ارتفاع نسبة البطالة و سوء التوظيف ..... -85-
4-الزيادة من الفوارق الاجتماعية ..... -87-
ثانيا : الآثار السياسية ..... -88-
1-الاتهام بالتدخل في الشؤون الداخلية ..... -90-
2- التعديل الهيكلي و الديمقراطية و حقوق الإنسان ..... -93-
الخاتمـــة : 97
قائمة المراجع 99
الفهرس 106

ملخص المذكرة

يعتبر صندوق النقد الدولي مؤسسة دولية تابعة لهيئة الأمم المتحدة وهو وكالة دولية أنشأ من أجل الإشراف على نظام النقدي الدولي وكان ميلاده مع نهاية الحرب العالمية الثانية ومن أهدافه المحافظة على سلامة النظام النقدي الدولي وتحسين عملية التعاون المالي بين الدول وتحقيق النمو المتوازن للتجارة الدولية وكذلك تحقيق استقرار أسعار الصرف .

وتتمثل نصادر صندوق النقد ال دولي في موارده وتشمل مشاركات الدول الأعضاء واقتراض الأموال من الأسواق المالية أما استعمال مصادر تمويلية وهي طريقة السحب وأيضا طريقة القروض المؤكدة وهي نوعان سحب القسط الانتمائي وسحب القسط الاحتياطي

وعن آليات وسياسات صندوق النقد الدولي هي أربع آليات

آليات التمويل التعويضي آليات تمويل المحزونات واليات تسهيل الممد واليات التسهيل الاحتياطي الإضافي وهنالك الآليات المؤقتة

وتعتبر علاقة صندوق النقد الدولي مع الجزائر باستخدام منه الاخيرة عدة مرات عمليات الحقوق السحب الخاصة والقسط الاحتياطي نتيجة الأزمة الاقتصادية التي عرفتها في الثمانينات

وللصندوق أثار اقتصادية وانعكاسات اجتماعية على كافة القطاعات

وفي الأخير فإن صندوق النقد الدولي في حقيقة الأمر وجد لهيمنة الدول الكبرى على الدول الصغرى وفشل في تعزيز الاستقرار المالي العالمي ولم يفلح في نقل البلدان الاشتراكية الى اقتصاد السوق وحتى الجزائر لم تسلم من انعكاسات هذا الصندوق على المدى البعيد سيما اعتمادها على ربع البترولي لا بد لها من إيجاد حلول أخرى لإنعاش الاقتصاد الوطني وابتعاد سياسة الاقتراض لما فيه من تبعية اقتصادية وسياسية.

الكلمات المفتاحية :

1/ صندوق النقد الدولي
2/ توازن المالي
3/ إعادة هيكلة
4/ الاقتراضي
5/ الموارد المالية
6/ التبعية الاقتصادية